

## سورة الفتح: الآية ٢٧

قال تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّءْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحْلِقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن المراد بقوله تعالى: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ تحقيق الدخول، وليس الشك في وقوعه.

قال - رحمه الله - في سياق حديثه عن الاستثناء في الإيمان: "وليس من ضرورة التعليق - يعني بالمشيئة - الشك، بل هذا بحسب علم المتكلم فتارة يكون شاكاً وتارة لا يكون شاكاً؛ فلما كان الشك يصحبها كثيراً لعدم علم الإنسان بالعواقب ظن الظان أن الشك داخل في معناها وليس كذلك؛ فقوله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ لا يتصور فيه شك من الله؛ بل ولا من رسوله المخاطب والمؤمنين، ولهذا قال ثعلب<sup>(٢)</sup>: هذا استثناء من الله وقد علمه، والخلق يستثنون فيما لا يعلمون. وقال أبو عبيدة وابن قتيبة إن ﴿إِنْ﴾ بمعنى إذ، أي: إذ شاء الله ومقصوده بهذا تحقيق الفعل بـ ﴿إِنْ﴾ كما يتحقق مع إذ...".

(١) سورة الفتح: الآية ٢٧.

(٢) هو العلامة المحدث شيخ اللغة والعربية، أبو العباس، أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم البغدادي، من مؤلفاته: الفصح، وإعراب القرآن، وتوفي سنة ٢٩١هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ٦٦٦/٢، وشذرات الذهب ٢٠٧/٢.

ثم قال: "فطائفة من الناس فروا من هذا المعنى وجعلوا الاستثناء لأمر مشكوك فيه، فقال الزجاج: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ أي: أمركم الله به، وقيل: الاستثناء يعود إلى الأمن والخوف، أي: لتدخلنه آمنين فأما الدخول فلا شك فيه. وقيل: لتدخلن جميعكم أو بعضكم؛ لأنه علم أن بعضهم يموت فلا استثناء لأهم لم يدخلوا جميعهم.

قيل: كل هذه الأقوال وقع أصحابها فيما فروا منه؛ مع خروجهم عن مدلول القرآن فحرفوه تحريفاً لم ينتفعوا به فإن قول من قال: أي: أمركم الله به، هو سبحانه قد علم هل يأمرهم أو لا يأمرهم فعلمه بأنه سيأمرهم بدخوله، كعلمه بأن يدخلوا، فعلقوا الاستثناء بما لم يدل عليه اللفظ، وعلم الله متعلق بالمظهر والمضمر جميعاً، وكذلك أمنهم وخوفهم هو يعلم أنهم يدخلون آمنين أو خائفين، وقد أخبر أنهم يدخلون آمنين، مع علمه بأنهم يدخلون آمنين فكلاهما لم يكن فيه شك عند الله؛ بل ولا عند رسوله. وقول من قال: جميعهم أو بعضهم يقال: المعلق بالمشيئة دخول من أريد باللفظ فإن كان أراد الجميع فالجميع لا بد أن يدخلوه وإن أريد الأكثر كان دخولهم هو المعلق بالمشيئة وما لم يرد لا يجوز أن يعلق بـ ﴿إِنْ﴾ وإنما علق بـ ﴿إِنْ﴾ ما سيكون؛ وكان هذا وعداً مجزوماً به".

ثم قال: "وكان قوله: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ هنا تحقيقاً لدخوله وأن الله يحقق ذلك لكم؛ كما يقول الرجل فيما عزم على أن يفعله لا محالة: والله لأفعلن كذا إن شاء الله، لا يقولها لشك في إرادته وعزمه، بل تحقيقاً لعزمه وإرادته، فإنه يخاف إذا لم يقل: إن شاء الله أن ينقض الله عزمه ولا يحصل ما طلبه...".

إلى أن قال: "إذا جزم بلا تعليق كان كالتألي على الله فيكذبه الله، فالمسلم في الأمر الذي هو عازم عليه ومريد له وطالب له طلباً لا تردد فيه يقول: "إن شاء الله" لتحقيق مطلوبه وحصول ما أقسم عليه، لكونه لا يكون إلا بمشيئة الله لا لتردد في إرادته، والرب - تعالى - مريد لإنجاز ما وعدهم به إرادة جازمة لا مشوية فيها، وما شاء فعل فإنه سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ليس كالعبد الذي يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد.

فقوله سبحانه: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ تحقيق أن ما وعدتكم به يكون لا محالة بمشيئتي وإرادتي؛ فإن ما شئت كان وما لم أشأ لم يكن؛ فكان الاستثناء هنا لقصد التحقيق؛ لكونهم لم يحصل لهم مطلوبهم الذي وعدوا به ذلك العام، وأما سائر ما وعدوا به فلم يكن كذلك" (١).

### الدراسة:

هذه الآية نزلت في صلح الحديبية، وكان رسول الله ﷺ رأى في المنام أنه دخل مكة، وطاف بالبيت، فأخبر أصحابه بذلك وهو بالمدينة، فلما ساروا عام الحديبية لم يشك جماعة من أصحابه أن هذه الرؤيا تفسر هذا العام، فلما وقع ما وقع من الصلح، ورجعوا عامهم ذلك على أن يعودوا من قافل، وقع في نفس بعض الصحابة ﷺ من ذلك شيء، فراجعوا رسول الله ﷺ، فأعلمهم أنه لم يعدهم بذلك هذا العام، وأنهم سيأتونه ويطوفون به، فنزلت هذه الآية (٢).

(١) مجموع الفتاوى ٧/٤٥٤ - ٤٥٧.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير ١١/٣٦٧، وابن كثير ٤/٢١٥، والدر المنثور ٦/٧٩.

وهذه الآية فيها إشكال، حيث علّق الله تعالى وعده هذا بالمشيئة التي تقتضى الشك في الأمر، ومعلوم أن ما أخبر عنه تعالى كائن لا محالة.

واختلف المفسرون في معنى الاستثناء المذكور إلى الآية: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ على أقوال سبعة:

**القول الأول:** أن الاستثناء هنا لقصد التحقيق، أي: إن ما وعدتكم به من دخول المسجد الحرام آمنين يكون لا محالة بمشيئتي وإرادتي، وهذا كما يقول الرجل فيما عزم على أن يفعله لا محالة: والله لأفعلنّ كذا إن شاء الله، لا يقولها لشك في إرادته وعزمه، بل تحقيقاً لعزمه وإرادته. وهذا رأي شيخ الإسلام كما تقدم، ووافقه ابن كثير، وقال: "هذا لتحقيق الخبر وتوكيده، وليس هذا من الاستثناء في شيء"<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عاشور: "وقوله ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ من شأنه أن يذللّ به الخبر المستقبل إذا كان حصوله متراجحاً، ألا ترى أن الذي يقال له: افعل كذا، فيقول: أفعل إن شاء الله، لا يفهم من كلامه أنه يفعل في الحال، أو في المستقبل القريب، بل يفعله بعد زمن، ولكن مع تحقيق أنه يفعله"<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أنه استثناء من الله، وقد علمه، والخلق يستنون فيما لا يعلمون؛ قاله ثعلب، فعلى هذا يكون المعنى: أنه علم أنهم سيدخلونه، ولكن

(١) تفسيره ٢١٥/٤، وانظر: تفسير الرازي ٩١/٢٨.

(٢) تفسيره ١٩٩/٢٦.



استثنى على ما أمر الخلق به من الاستثناء<sup>(١)</sup>، وقال بعضهم: خوطب العباد على ما يجب أن يقولوه، كما قال تعالى: ﴿وَلَا نَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>، واختاره السمعاني<sup>(٤)</sup>، واستحسنه الزجاج<sup>(٥)</sup>.

**القول الثالث:** أن المعنى: لتدخلنَّ المسجد الحرام إن أمركم الله به؛ قاله الزجاج<sup>(٦)</sup>.

وقد ضعّف هذا القول شيخ الإسلام كما تقدم، وبين أن علمه بأنه سيأمرهم بدخوله كعلمه بأنهم سيدخلوه.

**القول الرابع:** أن الاستثناء يعود إلى دخول بعضهم أو جميعهم، لأنه علم أن بعضهم يموت<sup>(٧)</sup>.

وضعّفه شيخ الإسلام كما تقدم، وبين أن المعلق بالمشيئة دخول من أريد باللفظ، وكان هذا وعداً مجزوماً به.

(١) انظر زاد المسير ١٧٢/٧.

(٢) سورة الكهف: الآيتان ٢٣ - ٢٤.

(٣) ذكره النحاس في معاني القرآن ١٢/٦، والواحدي في الوسيط ١٤٥/٤، وانظر: تفسير السمعاني ٢٠٨/٥، وابن الجوزي ١٧٢/٧، والرازي ٩١/٢٨.

(٤) تفسيره ٢٨/٥.

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٢٨/٥.

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٢٨/٥، وانظر: البغوي ٢٠٥/٤.

(٧) انظر: معاني القرآن للنحاس ٥١٢/٦، وتفسير الثعلبي ٦٤/٩، والزنجشيري ٤٦٨/٣، وابن الجوزي ١٧٢/٧.

**القول الخامس:** أنه على وجه الحكاية لما رآه النبي ﷺ في المنام أن قائلاً أو ملكاً يقول: لتَدْخُلن المسجد الحرام إن شاء الله آمين<sup>(١)</sup>.

**القول السادس:** أنه يعود إلى الأمن والخوف، فأما الدخول فلا شك فيه<sup>(٢)</sup>. وقال بعضهم الآية فيها تقديم وتأخير، والتقدير: لتَدْخُلن المسجد الحرام آمين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون إن شاء الله<sup>(٣)</sup>. وضعف هذا القول شيخ الإسلام كما تقدم، وبين أن الله - تعالى - يعلم أنهم يدخلونه آمين أو خائفين، وقد أخبر أنهم يدخلونه آمين. كما ضعفه أن عطية، وقال: "ولا فرق بين الاستثناء من أجل الأمن أو من أجل الدخول؛ لأن الله - تعالى - قد أخبر بهما"<sup>(٤)</sup>.

**القول السابع:** أن ﴿إِنْ﴾ بمعنى (إِذْ)، أي: إِذْ شاء الله، قاله أبو عبيدة، وابن قتبية<sup>(٥)</sup>.

وقد ردَّ هذا القول النحاس، وقال: "وهذا قول لا يعرِّج عليه، ولا يَعْرِفُ أحد من النحويين ﴿إِنْ﴾ بمعنى (إِذْ)، وإنما تلك (أَنْ) فَعَلَط، وبينهما فصل في

(١) انظر: معاني القرآن للنحاس ٥١٢/٦، وتفسير الثعلبي ٦٤/٩، والزنجشيري ٤٦٨/٣، وابن الجوزي ١٧٢/٧.

(٢) انظر: تفسير الثعلبي ٦٤/٩، وابن الجوزي ١٧٢/٧.

(٣) ذكره السمعاني في تفسيره ٢٠٨/٥.

(٤) تفسيره ١٢٠/١٥، وضعه بذلك أبو حيان في تفسيره ١٠٠/٨.

(٥) ذكره عنهما ابن الجوزي ١٧٢/٧ وغيره، ولم أجد في التأويل والجاز.

اللغة والأحكام، عند الفقهاء والنحويين" (١).

وقال ابن عطية: "وهذا حسن في معناه، ولكن كون ﴿إِنْ﴾ بمعنى (إِذْ)

غير موجود في لسان العرب" (٢).

والأظهر - والله أعلم - القول الأول، وهو ما اختاره شيخ الإسلام ومن وافقه، وهذه الأجوبة التي ذكرها أصحاب الأقوال الأخرى لا تخلو من التكلف، ويؤيد هذا القول أن هذه الآية لم تشكل على السلف حيث لم يحملوا قوله تعالى: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ على معنى الاستثناء الحقيقي.

(١) إعراب القرآن ٢٠٤/٥.

(٢) تفسيره ١٢٠/١٥، وضعفه أيضاً القرطبي ١٩١/١٦.

## سورة الحجرات: الآية ١١

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرَنَّ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِاللِّقَابِ بِيَسِّ الْأَسْمِ الْفُسُوقِ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتَّبِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

رجح شيخ الإسلام أن معنى قوله تعالى: ﴿بِيَسِّ الْأَسْمِ الْفُسُوقِ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾: بئس الاسم أن تكونوا فاسقاً بعد إيمانكم، وذلك بأن تأتوا الأمور التي تستحقون بها أن تسموا فاسقاً.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "ثم نهاهم عن أن يسخر بعضهم ببعض، وعن اللمز والتنايز بالألقاب، وقال: ﴿بِيَسِّ الْأَسْمِ الْفُسُوقِ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾، وقد قيل معناه: لا تسميه<sup>(٢)</sup> فاسقاً ولا كافراً بعد إيمانه وهذا ضعيف، بل المراد: بئس الاسم أن تكونوا فاسقاً بعد إيمانكم كما قال تعالى في الذي كذب: ﴿إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾<sup>(٣)</sup> فسماه فاسقاً.

(١) سورة الحجرات: الآية ١١.

(٢) كذا في الأصل، وهو هنا مجزوم: لا تُسمِّه.

(٣) سورة الحجرات: الآية ٦.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"<sup>(١)</sup> يقول: فإذا سابتكم المسلم وسخرتم منه ولزتموه استحققتم أن تسموا فساقاً وقد قال في آية القذف: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، يقول: فإذا أتيتم بهذه الأمور التي تستحقون بها أن تسموا فساقاً كنتم قد استحققتم اسم الفسوق بعد الإيمان وإلا فهم في تنازهم ما كانوا يقولون: فاسق كافر فإن النبي ﷺ قدم المدينة وبعضهم يلقب بعضاً، وقد قال طائفة من المفسرين في هذه الآية: لا تسميه<sup>(٣)</sup> بعد الإسلام بدينه قبل الإسلام كقوله لليهودي إذا أسلم: يا يهودي؛ وهذا مروى عن ابن عباس، وطائفة من التابعين كالحسن، وسعيد بن جبير، وعطاء الخراساني، والقرظي.

وقال عكرمة: هو قول الرجل: يا كافر يا منافق.

وقال عبد الرحمن بن زيد: هو تسمية الرجل بالأعمال كقوله: يا زاني يا سارق يا فاسق.

وفي تفسير العوفي عن ابن عباس قال: هو تعيير التائب بسيئات كان قد عملها.

(١) أخرجه البخاري ١٤٧/١ ح ٤٨، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يجبط عمله، ومسلم

٨١/١ ح ١١٦، كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"، عن

عبد الله بن مسعود.

(٢) سورة النور: الآية ٤.

(٣) كذا في الأصل، وهو هنا مجزوم: لا تُسمَّه.

ومعلوم أن اسم الكفر واليهودية والزاني والسارق وغير ذلك من السيئات ليست هي اسم الفاسق، فعلم أن قوله: ﴿يَسَّسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ﴾ لم يرد به تسمية المسبوب باسم الفاسق، فإن تسميته كافراً أعظم، بل إن الساب يصير فاسقاً لقوله: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"، ثم قال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَتَّبِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ فجعلهم ظالمين إذا لم يتوبوا من ذلك وإن كانوا يدخلون في اسم المؤمنين<sup>(١)</sup>.

### الدراسة:

المراد بالاسم في الآية الذكر، قال الزمخشري: "من قولهم: طار اسمه في الناس بالكرم أو باللؤم؛ كما يقال: طار ثناؤه وصيته، وحقيقته: ما سما من ذكره وارتفع بين الناس، ألا ترى إلى قولهم: أشاد بذكره. كأنه قيل بئس الذكر المرتفع للمؤمنين، بسبب ارتكاب هذه الجرائر، أن يذكروا بالفسق"<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عاشور: "وإيثار لفظ الاسم هنا من الرشاقة بمكان؛ لأن السياق تحذير من ذكر الناس بالأسماء الذميمة؛ إذ الألقاب أسماء، فكان اختيار لفظ الاسم للفسوق مشاكلةً معنوية"<sup>(٣)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى ٢٤٨/٧.

(٢) تفسير الزمخشري ٣٧٠/٤ [ ط دار الريان ]، وانظر: تفسير أبي حيان ١١٣/٨، والألوسي ١٥٥/٢٦.

(٣) تفسيره ٢٤٩/٢٦.

وقد اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿يَسَّسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْأَيْمَنِ﴾ على قولين:

**القول الأول:** أن المعنى: من فعل ما نهيناه عنه من السخرية بالمؤمنين، وعيبيهم، ونبزههم بالألقاب<sup>(١)</sup>، فهو فاسق، فلا ينبغي له أن يفعل شيئاً يستحق أن يسمى بفعله فاسقاً<sup>(٢)</sup>، واختاره ابن جرير<sup>(٣)</sup>، وابن الجوزي<sup>(٤)</sup>، والرازي<sup>(٥)</sup>، وشيخ الإسلام كما تقدم، وابن كثير<sup>(٦)</sup>، والألوسي<sup>(٧)</sup>، والسعدي<sup>(٨)</sup>.  
واستدل له ابن جرير بسياق الآية حيث إن الله تعالى نهى في أولها عن بعض الأعمال، فكان الأولى أن يختمها بالوعيد لمن ارتكب ما نهى عنه<sup>(٩)</sup>.

(١) اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ القول الأول: تعبير النائب بسيئات قد كان عملها. القول الثاني: تسميته بعد إسلامه بدينه قبل الإسلام، كقوله لليهودي بعد إسلامه يا يهودي. القول الثالث: أنه قول الرجل للرجل يا كافر يا منافق. القول الرابع: أنه تسميته بالأعمال السيئة كقوله: يا زاني، يا سارق، يا فاسق. وقد رجح ابن جرير التعميم، وأنه لا يجوز للمؤمن دعاء صاحبه بما يكرهه من اسم أو صفة. انظر: تفسير ابن جرير ٣٩١/١١.

(٢) تفسير ابن جرير ٢٩٣/١١.

(٣) الموضوع السابق.

(٤) تفسيره ١٨٣/٧.

(٥) تفسيره ١١٤/٢٨.

(٦) تفسيره ٢٢٧/٤.

(٧) تفسيره ١٥٥/٢٦.

(٨) تفسيره ص ٨٠١.

(٩) تفسير ابن جرير ٣٩٣/١١.

ومن أدلة هذا القول قوله ﷺ: "سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر"<sup>(١)</sup>. قال ابن عاشور عند هذه الآية: "تذييل للمنهيات المتقدمة، وهو تعريض قوي بأن ما نُهوا عنه فسوق وظلم؛ إذ لا مناسبة بين مدلول هذه الجملة وبين الجمل التي قبلها لولا معنى التعريض بأن ذلك فسوق، وذلك مذموم معاقب عليه، فدل قوله: ﴿يَسَّسَ الْأَسْمَ الْفُسُوقَ بَعْدَ الْإِيْمَانِ﴾ على أن ما نُهوا عنه مذموم؛ لأنه فسوق يعاقب عليه، ولا تزيهه إلا التوبة، فوقع إيجاز بحذف جملتين في الكلام اكتفاءً بما دلَّ عليه التذييل، وهذا دال على أن اللمز والتنازع معصيتان؛ لأتهما فسوق، وفي الحديث: "سباب المسلم فسوق"<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن المعنى: أن تُسَمِّيَهُ كَافِرًا أَوْ فَاسِقًا وَقَدْ آمَنَ؛ وبه قال ابن زيد<sup>(٣)</sup>، والحسن<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن كعب القرظي<sup>(٥)</sup>، واختاره الزجاج<sup>(٦)</sup>، والسمعاني<sup>(٧)</sup>، والواحدي<sup>(٨)</sup>.

وقد ناقش شيخ الإسلام - كما تقدم - هذا القول من وجهين:  
١ - أن الصحابة ﷺ ما كانوا يقولون: فاسق كافر، بل كان بعضهم يلقب

(١) تقدم تخريجه، واستدل بهذا الحديث شيخ الإسلام كما تقدم، وابن عاشور ٣٩٣/٢٦.

(٢) التحرير والتنوير ٢٤٩/٢٦.

(٣) أخرجه ابن جرير ٣٩٣/١١.

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥٦٤/٧، وعزاه لعبد بن حميد.

(٥) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥٦٣/٧، وعزاه لعبد بن حميد.

(٦) معاني القرآن ٣٦/٥.

(٧) تفسيره ٢٢٤/٥.

(٨) الوسيط ١٥٥/٤.



بعضاً<sup>(١)</sup>.

٢ - أن اسم الكفر واليهودية والزنى ليست هي اسم الفاسق؛ فإن تسميته  
كافراً أعظم.  
والقول الأول أظهر؛ لدلالة الحديث عليه.

---

(١) أخرج ابن جرير في تفسيره ٣٩١/١١ عن أبي جبيرة بن الضحاك قال: "فينا نزلت هذه الآية في  
بني سلمة، قدم رسول الله ﷺ وما منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة، فكان إذا دعا الرجل بالاسم،  
قلنا: يا رسول الله إنه يغضب من هذا، فنزلت هذه الآية".

## سورة الحجرات: الآية ١٤

قال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن الإيمان المنفي عن الأعراب في هذه الآية هو الإيمان الكامل، وأن الإسلام المثبت لهم هو الإسلام الشرعي الذي يثابون عليه<sup>(٢)</sup>. قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "فهذا الإسلام الذي نفى الله عن أهله دخول الإيمان في قلوبهم هل هو إسلام يثابون عليه؟ أم هو من جنس إسلام المنافقين؟ فيه قولان مشهوران للسلف والخلف:

أحدهما: أنه إسلام يثابون عليه يخرجهم من الكفر والنفاق.

والقول الثاني: أن هذا الإسلام: هو الاستسلام خوف السبي والقتل مثل إسلام المنافقين، قالوا: وهؤلاء كفار فإن الإيمان لم يدخل في قلوبهم ومن لم يدخل الإيمان في قلبه فهو كافر. والسلف مختلفون في ذلك".

(١) سورة الحجرات: الآية ١٤.

(٢) استدل شيخ الإسلام بهذه الآية على التفريق بين الإيمان والإسلام، وهي مسألة اختلف فيها أهل السنة والجماعة على قولين: أحدهما: أنهما اسمان لمسمى واحد، والثاني: أن مسماهما يختلف بحسب الأفراد والاقتران، فإذا افترقا اجتماعا وإذا اجتمعا افترقا. انظر: الإيمان لابن تيمية ص ٢٢٥، وتعظيم قدر الصلاة للمروزي ٤٤٣/٢، وشرح الطحاوية ٤٨٨/٢.

ثم ذكر أدلة هذا القول الثاني، وأجاب عنها، ورجح القول الأول واستدل له.

فأجاب عن قول عن مجاهد: استسلمنا، بأنه منقطع.

ثم ذكر دليل أصحاب القول الثاني: إن الله نفى عنهم الإيمان، ومن نفى عنه الإيمان فهو كافر، والإسلام هو الإيمان وكل مسلم مؤمن...

وأجاب عن ذلك بأن "من قال من السلف: إنهم خرجوا من الإيمان إلى الإسلام لم يقولوا: إنه لم يبق معهم من الإيمان شيء، بل معهم إيمانٌ يخرجون به من النار، لكن لا يطلق عليهم اسم الإيمان المطلق الذي يستحق صاحبه الثواب ودخول الجنة، فإن هؤلاء ليسوا من أهله، ولكنهم يدخلون في الخطاب بالإيمان؛ لأن الخطاب بذلك هو لمن دخل في الإيمان وإن لم يستكمله.

وهؤلاء الأعراب المذكورون في الآية وغيرهم قالوا: آمنا، من غير قيام منهم بما أمروا به باطناً وظاهراً، فلا دخلت حقيقة الإيمان في قلوبهم، ولا جاهدوا في سبيل الله، وقد كان دعاهم النبي ﷺ إلى الجهاد، وقد يكونون من أهل الكبائر المعرضين للوعيد، كالذين يصلون ويزكون ويجاهدون ويأتون الكبائر، وهؤلاء لا يخرجون من الإسلام، بل هم مسلمون.

وقول المفسرين: لم يكونوا مؤمنين، نفى لما نفاه الله عنهم من الإيمان، كما نفاه عن الزاني والسارق والشارب، وعمّن لا يأمنُ جاره بوائقه...، فدل ذلك على أن هؤلاء الأعراب من جنس أهل الكبائر، لا من جنس المنافقين.

وأما ما نقل من أنهم أسلموا خوف القتل والسي، فهكذا كان إسلامٌ غير المهاجرين والأنصار، أسلموا رغبة ورهبة، وليس كل من أسلم لرغبة أو رهبة

كان من المنافقين، بل قد يحسن إسلام أحدهم، فيصير من المؤمنين كأكثر الطلقاء.

وأما قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾، فـ(لما) إنما ينفي بها ما ينتظر ويكون حصوله مترقباً كقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، فقوله: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ يدل على أن دخول الإيمان منتظر منهم؛ فإن الذي يدخل في الإسلام ابتداء لا يكون قد حصل في قلبه الإيمان، لكنه يحصل فيما بعد، ولهذا كان عامة الذين أسلموا رغبة ورهبة دخل الإيمان في قلوبهم بعد ذلك؛ وقوله: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ أمر لهم بأن يقولوا ذلك والمنافق لا يؤمر بشيء ثم قال: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً﴾ والمنافق لا تنفعه طاعة الله ورسوله حتى يؤمن أولاً.

ثم ذكر الأدلة على أن الإسلام المذكور في الآية هو إسلام يثابون عليه، وأهم ليسوا منافقين، وهي كما يلي:

١ - أنه قال: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ثم قال: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ

(١) سورة آل عمران: الآية ١٤٢.

(٢) سورة البقرة: الآية ٢١٤.

مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا ﴿١٠﴾؛ فدل على أنهم إذا أطاعوا الله ورسوله مع هذا الإسلام؛ أجرهم الله على الطاعة، والمنافق عمله حابط في الآخرة.

٢ - أن الله وصفهم بخلاف صفات المنافقين؛ فإن المنافقين وصفهم بكفر في قلوبهم وأنهم ييطنون خلاف ما يظهرون؛ كما قال تعالى: ﴿١١﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٢﴾ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٣﴾ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴿١٤﴾ (١) الآيات، فالمنافقون يصفهم في القرآن بالكذب؛ وأنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، وبأن في قلوبهم من الكفر ما يعاقبون عليه؛ وهؤلاء لم يصفهم بشيء من ذلك لكن لما ادعوا الإيمان قال للرسول: ﴿١٥﴾ قُلْ لَّمْ تُوْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا ءَأَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا ﴿١٦﴾ ونفي الإيمان المطلق لا يستلزم أن يكونوا منافقين.

٣ - أن الله تعالى قال: ﴿١٧﴾ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ ءَأَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ ءِإِسْلَمْتُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٨﴾ (٢)، يعني في قولكم: ﴿١٩﴾ ءَامَنَّا ﴿٢٠﴾. يقول: إن كنتم صادقين فالله يمين عليكم أن هداكم للإيمان؛ وهذا يقتضي أنهم قد يكونون صادقين في قولهم: ﴿٢١﴾ ءَامَنَّا ﴿٢٢﴾. ثم صدقهم، إما أن يراد به اتصافهم بأنهم ﴿٢٣﴾ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا

(١) سورة البقرة: الآيات ٨ - ١٠.

(٢) سورة الحجرات: الآية ١٧.

وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١﴾؛  
 وإما أن يراد به أنهم لم يكونوا كالمنافقين، بل معهم إيمان وإن لم يكن لهم أن  
 يدعوا مطلق الإيمان، وهذا أشبه، والله أعلم.

٤ - أن سياق الآية يدل على أن الله ذمهم لكونهم منوا بإسلامهم لجهلهم  
 وجفائهم، وأظهروا ما في أنفسهم مع علم الله به؛ فإن الله تعالى قال: ﴿قُلْ  
 أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ (٢) فلو  
 لم يكن في قلوبهم شيء من الدين لم يكونوا يعلمون الله بدينهم؛ فإن الإسلام  
 الظاهر يعرفه كل أحد، ودخلت الباء في قوله: ﴿أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ  
 بِدِينِكُمْ﴾ لأنه ضمن معنى يخبرون ويحدثون، كأنه قال: أتخبرونه وتحدثونه  
 بدينكم، وهو يعلم ما في السموات وما في الأرض.

٥ - السورة - الحجرات - تنهى عن بعض المعاصي، والذنوب التي فيها  
 تعد على الرسول وعلى المؤمنين، فالأعراب المذكورون فيها من جنس الباقين  
 أهل السباب والفسوق والمنادين من وراء الحجرات وأمثالهم، ليسوا من  
 المنافقين، ولهذا قال المفسرون: إنهم الذين استنفروا عام الحديبية، وأولئك وإن  
 كانوا من أهل الكبراء، فلم يكونوا في الباطن كفاراً منافقين.  
 ثم قال - رحمه الله -: "فهذا كله يدل على أن هؤلاء من فساق الملة، فإن  
 الفسق يكون تارة بترك الفرائض وتارة بفعل المحرمات، وهؤلاء لما تركوا ما

(١) سورة الحجرات: الآية ١٥.

(٢) سورة الحجرات: الآية ١٦.

فرض الله عليهم من الجهاد وحصل عندهم نوع من الريب الذي أضعف إيمانهم لم يكونوا من الصادقين الذين وصفهم وإن كانوا صادقين في أنهم في الباطن متدينون بدين الإسلام<sup>(١)</sup>.

### الدراسة:

اختلف المفسرون في حقيقة إسلام الأعراب<sup>(٢)</sup> المذكورين في الآية على قولين:

**القول الأول:** أن الإيمان المنفي عنهم هو الإيمان الكامل، وأن الإسلام المثبت لهم هو الإسلام الشرعي الذي يثابون عليه، وهو مروى عن إبراهيم النخعي، والحسن، وابن سيرين، وأبي جعفر الباقر<sup>(٣)</sup>، وهو قول حماد بن زيد<sup>(٤)</sup>،

(١) انظر: كتاب الإيمان ص ٢٢٥ - ٢٣٩ باختصار وتصرف، وانظر ص ٢٩٠ - ٢٦٧، والإيمان الأوسط ص ١٩.

(٢) قال مجاهد: "أعراب بني أسد بن خزيمه"، وقال قتادة: "أنزلت في حي من أحياء العرب، امتنوا بإسلامهم على نبي الله ﷺ فقالوا: أسلمنا ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان وبنو فلان"، انظر: ابن جرير ٣٩٩/١١ - ٤٠٠.

(٣) هو السيد الإمام أبو جعفر، محمد بن علي بن الحسين بن علي العلوي الفاطمي المدني، ولد زين العابدين، ثقة فاضل، ولد سنة ٥٦هـ، توفي سنة ١١٤هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٤/٤٠١، والتقريب ص ٤٩٧.

(٤) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، مولا هم البصري، أبو إسماعيل، من حفاظ الحديث المجودين، ولد سنة ٩٨هـ، وتوفي سنة ١٧٩هـ. انظر: حلية الأولياء ٦/٢٥٧، وتهذيب التهذيب ٩/٣.

وأحمد بن حنبل، وسهل بن عبدالله التُّسْتَرِي<sup>(١)</sup>، وأبي طالب المكي<sup>(٢)</sup>، وكثير من أهل الحديث والسنة<sup>(٣)</sup>.

واختاره بعض المفسرين، ومن اختاره ابن جرير<sup>(٤)</sup>، وشيخ الإسلام - كما تقدم -، وابن القيم<sup>(٥)</sup>، وابن كثير<sup>(٦)</sup>، وابن أبي العز<sup>(٧)</sup>، والسعدي<sup>(٨)</sup>، واللالكائي<sup>(٩)</sup>.

وأدلة هذا القول هي ما ذكره شيخ الإسلام في كلامه المتقدم.

(١) هو سهل بن عبد الله بن يونس التُّسْتَرِي الزاهد، أبو محمد، ولد سنة ٢٠٠هـ، من مؤلفاته: التفسير، ورفائق المحبين، توفي سنة ٢٨٣هـ. انظر: حلية الأولياء ١٠/١٨٩ ترجمة رقم (٥٤٦)، والسير ٣٣٠/١٣.

(٢) هو محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب، واعظ زاهد فقيه، توفي ببغداد سنة ٣٨٦هـ، من مؤلفاته: علم القلوب، وقوت القلوب. انظر: تاريخ بغداد ٣/٨٩، وسير أعلام النبلاء ١٦/٥٣٦.

(٣) ذكره عنهم شيخ الإسلام كما تقدم، وانظر: تفسير ابن جرير ١١/٤٠٠، والإيمان لابن منده ١/٣١١، قال ابن كثير عن هذا القول: "وهذا معنى قول ابن عباس - رضي الله عنهما -، وإبراهيم، وقادة، واختاره ابن جرير" ٤/٢٣٤.

(٤) تفسيره ١١/٤٠١.

(٥) بدائع الفوائد ٣/٩٩.

(٦) تفسيره ٤/٣٢٤.

(٧) شرح العقيدة الطحاوية ٢/٤٩٠.

(٨) تفسيره ص ٨٠٢.

(٩) شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة ٢/٨٩٢.



**القول الثاني:** أن الإيمان المنفي عنهم في هذه الآية هو مسماه الشرعي الصحيح، والإسلام الميثب لهم فيها هو الإسلام اللغوي الذي هو الاستسلام خوف السبي والقتل، مثل إسلام المنافقين.

وروي عن مجاهد<sup>(١)</sup>، وسعيد بن جبير، وابن زيد<sup>(٢)</sup>، وبه قال البخاري<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن نصر المروزي<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>، وابن عبد البر<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>، وبه قال جمهور المفسرين، وممن اختاره الزجاج وقال: "والأشبه - والله أعلم - أن يكون في قوم من المنافقين"<sup>(٨)</sup>، والواحدي<sup>(٩)</sup>، والسمعاني<sup>(١٠)</sup>، والبغوي<sup>(١١)</sup>،

(١) أخرجه ابن جرير ٤٠١/١١، وقال عنه شيخ الإسلام: "منقطع"، الإيمان ص ٢٢٦.

(٢) أخرجه ابن جرير ٤٠١/١١.

(٣) فتح الباري ١/١٠٨، كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة.

(٤) هو أبو عبد الله، محمد بن نصر المروزي، إمام في الفقه والحديث، كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة فمن بعدهم في الأحكام، ولد ببغداد سنة ٢٠٢هـ، وتوفي بسمرقند سنة ٢٩٤هـ، من مؤلفاته: المسند، والقسامة. انظر: تاريخ بغداد ٣/٣١٥، وتهذيب التهذيب ٩/٤٨٩.

(٥) تعظيم قدر الصلاة ٢/٥٥٤.

(٦) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، أبو عمر، من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ أديب مجتهد، حافظ المغرب، ولد بقرطبة سنة ٣٦٨هـ، وتوفي بشاطبة سنة ٤٦٣هـ، من مصنفته: الاستيعاب في تراجم الصحابة، وجامع بيان العلم وفضله. انظر: وفيات الأعيان ٦٦/٧ ترجمة رقم (٨٣٧)، وسير أعلام النبلاء ١٨/١٥٣.

(٧) التمهيد ٩/٢٤٨.

(٨) معاني القرآن ٥/٣٩.

(٩) تفسيره ٤/١٦٠.

(١٠) تفسيره ٥/٢٣١.

(١١) تفسيره ٧/٣٤٨ [ ط طيبة ].

والزمخشري<sup>(١)</sup>، وابن عطية<sup>(٢)</sup>، وابن الجوزي<sup>(٣)</sup>، والرازي<sup>(٤)</sup>، والقرطبي<sup>(٥)</sup>،  
وأبو حيان<sup>(٦)</sup>، والألوسي<sup>(٧)</sup>، والشوكاني<sup>(٨)</sup>، والشنقيطي<sup>(٩)</sup>.

واستدل أصحاب هذا القول بقوله تعالى في الآية: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ  
قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾.

قال الإمام محمد بن نصر المروزي: "وغير جائز أن يخبر الله عن من أتى  
بالإسلام الذي هو دين الله الذي لا يقبل ديناً غيره، ولا يقبل عملاً إلا به، أن  
الإيمان لم يدخل قلبه؛ لأن من لم يدخل الإيمان في قلبه، وهو كافر بالله، فكيف  
يكون كافراً بالله مسلماً لله، هذا من المحال الذي لا يجوز أن يكون، فثبت بما  
ذكرناه، أن قوله: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ إنما هو استسلمنا للناس، مخافة السي  
والقتل"<sup>(١٠)</sup>.

وتقدم جواب شيخ الإسلام عن أدلتهم.

(١) الكشاف ١٦/٤.

(٢) تفسيره ١٥٥/١٥.

(٣) تفسيره ١٨٧/٧.

(٤) تفسيره ١٢٠/٢٨.

(٥) الجامع لأحكام القرآن ٢٢٧/١٥.

(٦) تفسيره ١٦٦/٨.

(٧) تفسيره ١٦٧/٢٦.

(٨) تفسيره ٩٦/٥.

(٩) تفسيره ٦٣٦/٧.

(١٠) تعظيم قدر الصلاة ٥٥٤/٢، وانظر: الوسيط للواحدي ١٦٠/٤.

قال الشنقيطي: "ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن هؤلاء الأعراب - وهم أهل البادية من العرب - قالوا: ﴿ءَامَنَّا﴾، وأن الله - جل وعلا - أمر نبيه أن يقول لهم: ﴿لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾، وهذا يدل على نفي الإيمان عنهم، وثبوت الإسلام لهم.

وذلك يستلزم أن الإيمان أخص من الإسلام؛ لأن نفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم.

وقد قدمنا مراراً أن مسمى الإيمان الشرعي الصحيح، والإسلام الشرعي الصحيح هو استسلام القلب بالاعتقاد، واللسان بالإقرار، والجوارح بالعمل، فمؤداهما واحد كما يدل له قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٣٥﴾ فما وجدنا فيها غير بيتٍ من المسلمين<sup>(١)</sup>.

وإذا كان كذلك فإنه يحتاج إلى بيان وجه الفرق بين الإيمان والإسلام في هذه الآية الكريمة؛ لأن الله نفى عنهم الإيمان دون الإسلام، ولذلك وجهان معروفان عند العلماء، أظهرهما عندي أن الإيمان المنفي عنهم في هذه الآية هو مسماه الشرعي الصحيح، والإسلام المثبت لهم فيها هو الإسلام اللغوي الذي هو الاستسلام والانقياد بالجوارح دون القلب.

وإنما ساغ إطلاق الحقيقة اللغوية هنا على الإسلام مع أن الحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية على الصحيح؛ لأن الشرع الكريم جاء باعتبار الظاهر، وأن توكل السرائر إلى الله.

(١) سورة الذاريات: الآية ٣٥ - ٣٦.

فانقياد الجوارح في الظاهر بالعمل واللسان بالإقرار يكتفى به شرعاً، وإن كان القلب منظوياً على الكفر.

ولهذا ساغ إرادة الحقيقة اللغوية في قوله: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾؛ لأن انقياد اللسان والجوارح في الظاهر إسلام لغوي مكتفى به شرعاً عن التنقيب عن القلوب.

وكل انقياد واستسلام وإذعان يسمى إسلاماً لغة، ومنه قول زيد بن عمرو ابن نفيل العدوي، مسلم الجاهلية:

وأسلمتُ وجهي لمن أسلمتُ \* \* له الأرض تحمل صخرًا ثقلاً  
دحاها فلما استوت شدّها \* \* جميعاً وأرسي عليها الجبالا  
وأسلمتُ وجهي لمن أسلمتُ \* \* له المُنُّ تحمل عذبا زلالا  
إذا هي سيقت إلى بلدة \* \* أطاعت فصبت عليها سجالا  
وأسلمتُ وجهي لمن أسلمتُ \* \* له الريح تُصرف حالاً فحالا

فالمراد بالإسلام في هذه الآيات: الاستسلام والانقياد، وإذا حمل الإسلام في قوله: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ انقداً واستسلمنا بالألسنة والجوارح، فلا إشكال في الآية.

وعلى هذا القول فالأعراب المذكورون منافقون؛ لأنهم مسلمون في الظاهر، وهم كفار في الباطن.

الوجه الثاني: أن المراد بنفي الإيمان في قوله: ﴿لَمْ تُوْمِنُوا﴾ نفي كمال الإيمان، لا نفيه من أصله.

وعليه فلا إشكال أيضاً؛ لأنهم مسلمون مع أن إيمانهم غير تام، وهذا لا

إشكال فيه عند أهل السنة والجماعة القائلين بأن الإيمان يزيد وينقص. وإنما استظهرنا الوجه الأول، وهو أن المراد بالإسلام معناه اللغوي دون الشرعي، وأن الأعراب المذكورين كفار في الباطن وإن أسلموا في الظاهر؛ لأن قوله جل وعلا: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ يدل على ذلك دلالة كما ترى؛ لأن قوله: ﴿يَدْخُلِ﴾ فعل في سياق النفي، وهو من صيغ العموم كما أوضحناه مراراً، وإليه الإشارة بقول صاحب مراقي السعود: ونحو لا شربت أو إن شرباً \* \* \* واتفقوا إن مصدر قد جلباً<sup>(١)</sup>

فقوله: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾: في معنى لا دخول للإيمان في قلوبكم.

والذين قالوا بالثاني: قالوا: إن المراد بنفي دخوله نفي كماله، والأول أظهر كما ترى.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ﴾ المراد به بعض الأعراب، وقد استظهرنا أنهم منافقون لدلالة القرآن على ذلك، وهم من جنس الأعراب الذين قال الله فيهم: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُّ بِكُمُ الدَّوَائِرَ﴾<sup>(٢)</sup>، وإنما قلنا إن المراد بعض الأعراب في هذه الآية؛ لأن الله بين في موضع آخر أن منهم من ليس كذلك، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَوْمِنَا الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ

(١) انظر: مراقي السعود ص ٢٥.

(٢) سورة التوبة: الآية ٩٨.

قُرْبَتِ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَّا إِتَّهَا قُرْبَةً لَهُمْ سَيَدْخُلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ (٢).

والراجع - والله تعالى أعلم - القول الأول؛ لقوة أدلته، وعدم ثبوت الدليل الصريح الذي يصرف المعنى الشرعي للإسلام الذي أثبته الله تعالى لهم.

(١) سورة التوبة: الآية ٩٩.

(٢) أضواء البيان ٦٣٦/٧ - ٦٣٩.

## سورة ق: الآية ١٦

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسَّوَسُ بِهِ نَفْسَهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾<sup>(١)</sup>.

رجح شيخ الإسلام أن المراد بالقرب المذكور في الآيتين<sup>(٢)</sup> قرب الملائكة. قال - رحمه الله - عند هاتين الآيتين: "فالمراد قربه إليه بالملائكة، وهذا هو المعروف عن المفسرين المتقدمين من السلف<sup>(٣)</sup>، قالوا: ملك الموت أدنى إليه من أهله، ولكن لا تبصرون الملائكة.

وقد قال طائفة: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ﴾ بالعلم.

وقال بعضهم: بالعلم والقدرة، ولفظ بعضهم: بالقدرة والرؤية<sup>(٤)</sup>. وهذه الأقوال ضعيفة؛ فإنه ليس في الكتاب والسنة وصفه بقرب عام من كل موجود حتى يحتاجوا أن يقولوا بالعلم والقدرة والرؤية، ولكن بعض الناس لما ظنوا أنه يوصف بالقرب من كل شيء: تأولوا ذلك بأنه عالم بكل شيء، قادر على كل شيء".

(١) سورة ق: الآية ١٦.

(٢) هذه الآية، وآية الواقعة: الآية ٨٥: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾، ويأتي الكلام عليها في ص ٤٥٤.

(٣) لم أقف على قول للسلف في هذا المعنى الذي اختاره الشيخ سوى ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في آية الواقعة، انظر: تفسير ابن الجوزي ٢٩٦/٧.

(٤) قيل هذا في آية الواقعة.

ثم ذكر الفرق بين القرب والمعية، وأنه يقال: هو معهم، ولا يقال: قريب بعلمه وقدرته؛ لأنه عالم بكل شيء، قادر على كل شيء".

ثم قال: "وقوله: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ لا يجوز أن يراد به مجرد العلم؛ فإن من كان بالشيء أعلم من غيره لا يقال: إنه أقرب إليه من غيره مجرد علمه به، ولا بمجرد قدرته عليه.

ثم إنه سبحانه وتعالى عالم بما يُسرُّ من القول وما يجهر به، وعالم بأعماله، فلا معنى لتخصيص حبل الوريد بمعنى أنه أقرب إلى العبد منه؛ فإن حبل الوريد قريب إلى القلب ليس قريباً إلى قوله الظاهر، وهو يعلم ظاهر الإنسان وباطنه".

ثم قال: "ومما يدل على أن القرب ليس المراد به العلم أنه قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تَوَسَّسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ إِذْ يَنْتَقَى الْمَتَلَقِينَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ<sup>(١)</sup>، فأخبر أنه يعلم ما توسوس به نفسه، ثم قال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾، فأثبت العلم، وأثبت القرب، وجعلهما شيئين، فلا يجعل أحدهما هو الآخر.

وقيد القرب بقوله: ﴿إِذْ يَنْتَقَى الْمَتَلَقِينَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ وأما من ظن أن المراد بذلك قرب ذات الرب من حبل الوريد أو أن ذاته أقرب إلى الميت من أهله؛ فهذا في غاية الضعف، وذلك أن الذين يقولون: إنه في كل مكان أو أنه قريب من كل شيء بذاته، لا يخصون بذلك شيئاً دون شيء، ولا يمكن مسلماً أن يقول: إن الله قريب من الميت دون أهله، ولا أنه قريب من

(١) سورة ق: الآيتان ١٦ - ١٧.



حبل الوريد دون سائر الأعضاء...".

ثم قال: "وسياق الآيتين يدل على أن المراد الملائكة، فإنه قال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ (١٦) إِذْ يَنْلَقَى الْمَتَلَقِّينَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾".<sup>(١)</sup>

فعيد القرب بهذا الزمان، وهو زمان تلقي المتلقين قعيد عن اليمين وقعيد عن الشمال، وهما الملكان الحافظان للذات يكتبان كما قال: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾، ومعلوم أنه لو كان المراد قرب ذات الرب لم يختص ذلك بهذه الحال، ولم يكن لذكر القعدين والرقيب والعتيد معنى مناسب.

وكذلك قوله في الآية الأخرى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ﴾ (٨٣) وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تُنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا بُصْرُونَ ﴿٨٥﴾، فلو أراد قرب ذاته لم يخص ذلك بهذا الحال، ولا قال: ﴿وَلَكِنْ لَا بُصْرُونَ﴾، فإن هذا إنما يقال إذا كان هناك من يجوز أن يبصر في بعض الأحوال، ولكن نحن لا نبصره، والرب - تعالى - لا يراه في هذه الحال لا الملائكة ولا البشر.

ولا يجوز أن يراد به قرب الرب الخاص كما في قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (٣)، فإن ذلك إنما هو قرب به إلى من دعاه أو

(١) سورة ق: الآية ١٦ - ١٨.

(٢) سورة الواقعة: الآيات ٨٣ - ٨٥.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٨٦.

عبده، وهذا المحتضّر قد يكون كافراً أو فاجراً أو مؤمناً أو مقرباً...".

ثم قال: "ومما يدل على ذلك: أنه ذكره بصيغة الجمع فقال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾، ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾، وهذا كقوله سبحانه: ﴿نَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَىٰ وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ﴾<sup>(٢)</sup>.

فإن مثل هذا اللفظ إذا ذكره الله تعالى في كتابه دل على أن المراد أنه سبحانه يفعل ذلك بجنوده وعبده من الملائكة، فإن صيغة (نحن) يقولها المتبوع المطاع العظيم، الذي له جنود يتبعون أمره، وليس لأحد جند يطيعونه كطاعة الملائكة ربهم"<sup>(٣)</sup>.

### الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالتقرب المذكور في الآية على أربعة أقوال:

(١) سورة القصص: الآية ٣.

(٢) سورة يوسف: الآية ٣.

(٣) شرح حديث التزول ص ٣٥٥ - ٣٧٨، وانظر: مجموع الفتاوى ٤٩٤/٥ - ٥٠٧ و ١٩/٦ -

٢٠، وقد ذكر - رحمه الله - في مجموع الفتاوى ١٣/٦ - ١٤ قاعدة مفيدة، وهي أن قرب الله

- جل وعلا - من عباده وقرهم منه ليس ممتنعاً عند جماهير السلف وأتباعهم، ولكن ليس كل

نص يذكر فيه قربه يراد به قربه بنفسه، بل ينظر في النص الوارد، فيحمل على ما دل عليه.

**القول الأول:** أن المراد بذلك قرب الملائكة من الإنسان، واختاره شيخ الإسلام - كما تقدم -، وابن القيم<sup>(١)</sup>، وابن كثير<sup>(٢)</sup>، وابن عثيمين<sup>(٣)</sup>. وقد استدل له شيخ الإسلام بعدة أدلة، سبق ذكرها، ويمكن إجمالها فيما يلي:

- ١- لم يرد وصف الله - تعالى - بقرب عام من كل موجود.
- ٢- أن الله - تعالى - ذكر القرب بصيغة الجمع (ونحن)، ومثل هذا اللفظ إذا ذكره الله - تعالى - في القرآن فإن المراد بذلك الملائكة.
- ٣- أن سياق الآية يدل على أن المراد الملائكة، حيث قيد القرب بزمان تلقي المتقين.

**القول الثاني:** أن المراد القرب بالعلم، وبه قال عامة المفسرين، ومما اختاره الواحدي<sup>(٤)</sup>، والبغوي<sup>(٥)</sup>، والزمخشري<sup>(٦)</sup>، والرازي<sup>(٧)</sup>،

(١) مدارج السالكين ٣٠٢/٢.

(٢) تفسيره ٢٣٩/٤.

(٣) القواعد المثلى ص ٦٩.

(٤) الوسيط ١٦٤/٤.

(٥) تفسيره ٣٥٨/٧ [ ط طيبة ].

(٦) الكشاف ٢٠/٤.

(٧) تفسيره ١٤٠/٢٨.

والبيضاوي<sup>(١)</sup>، وابن جزري<sup>(٢)</sup>، وأبو حيان<sup>(٣)</sup>، وأبو السعود<sup>(٤)</sup>، والألوسي<sup>(٥)</sup>، وابن عاشور<sup>(٦)</sup>.

قال الواحدي: "ونحن أقرب إليه بالعلم...، وذلك أن أبعاض الإنسان يحجب بعضها بعضاً، ولا يحجب علم الله عنه شيء"<sup>(٧)</sup>.

وقال البيضاوي: "أي: ونحن أعلم بحاله ممن كان أقرب إليه من جبل الوريد، تجوّز بقرب الذات لقرب العلم؛ لأنه موجه"<sup>(٨)</sup>.

ويستدل لهذا القول بسياق الآية: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمُ مَا تُوسَّوْسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ جَبَلِ الْوَرِيدِ﴾، فقوله: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ﴾ معطوف على قوله تعالى: ﴿وَنَعَلْمُ مَا تُوسَّوْسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾.

وردَّ شيخ الإسلام هذا القول من وجوه تقدم ذكرها، ويمكن إجمالها فيما يلي:

يلي:

١ - أنه لا يقال لمن كان أعلم بالشيء من غيره: إنه أقرب إليه.

(١) تفسيره ٤٢٢/٢.

(٢) تفسيره ٣٦٤/٢.

(٣) تفسيره البحر المحيط ١٢٣/٨.

(٤) تفسيره ١٢٨/٨.

(٥) تفسيره روح المعاني ١٧٨/٢٦.

(٦) تفسيره ٣٠١/٢٦.

(٧) الوسيط للواحدي ١٦٤/٤.

(٨) تفسير البيضاوي ٤٢٢/٢.

٢ - أن الله - سبحانه - عليم بما يُسرُّ من القول وما يجهر به، لا يخفى عليه من أعمال العبد شيء ظاهرها وباطنها، فلا معنى لتخصيص حبل الوريد.

٣ - أن الله - تعالى - ذكر في الآية العلم ﴿وَنَعَلَمُ مَا تُوسَّسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾، وذكر القرب ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾، فأثبت العلم والقرب وجعلهما شيئين.

**القول الثالث:** وقيل المعنى: نحن أملك به وأقدر عليه، واختاره بعض المفسرين، وممن اختاره الأخفش<sup>(١)</sup>، والسمرقندي<sup>(٢)</sup>، وابن عطية<sup>(٣)</sup>.

قال الأخفش عند هذه الآية: "نحن أملك به، وأقرب إليه في المقدرة عليه"<sup>(٤)</sup>.

قال شيخ الإسلام - كما تقدم - : "ولا يقال: قريب بعلمه وقدرته؛ لأنه عالم بكل شيء، قادر على كل شيء".

كما أجاب عن ذلك أيضاً: بأن من كان أقدرَ على الشيء من غيره لا يقال: إنه أقرب إليه من غيره.

(١) معاني القرآن ٥٢٣/٢.

(٢) تفسيره ٢٧١/٣.

(٣) تفسيره ١٥٩/٥ [ ط دار الكتب العلمية ].

(٤) معاني القرآن للأخفش ٥٢٣/٢.

**القول الرابع:** أن المراد بالقرب في الآية قربُ الله تعالى بنفسه<sup>(١)</sup>، وقد روي عن الضحاك أنه قال: "ليس شيء أقرب إلى ابن آدم من جبل الوريد، والله أقرب إليه منه"<sup>(٢)</sup>، واختاره بعض العلماء، كالسمعاني<sup>(٣)</sup>، والسعدي<sup>(٤)</sup>.

ويستدل لهذا القول بظاهر الآية، فإن الضمائر في أول الآية تعود إلى الله

تعالى: ﴿حَلَقْنَا﴾ ﴿وَنَعَلْنَا﴾.

وقد أجاب عن ذلك شيخ الإسلام بأن خلق الله تعالى للإنسان إنما هو بالأسباب وتخليق الملائكة<sup>(٥)</sup>.

كما رد شيخ الإسلام هذا القول من وجوه تقدم ذكرها، ويمكن إجمالها فيما يلي:

١ - أن الله تعالى قيد القرب بأحوال وأعيان وأزمان مخصوصة، ولو كان المراد قرب الذات لم يختص ذلك بحال دون حال، أو زمان دون زمان، ولم يكن لذكر القعيدين والرقيب والعتيد معنى مناسب.

(١) وقد فسّر شيخ الإسلام القرب الثابت لله - تعالى - في نصوص أخرى، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾، بأنه قرب الرب قريباً يقوم بفعله القائم بنفسه، وذكر أنه قول السلف وأئمة الحديث والسنة وكثير من أهل الكلام، وأن نزوله تعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا، ونزوله عشية عرفة ونحو ذلك من هذا الباب، انظر: شرح حديث النزول ص ٣٧٧.

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور ١١٨/٦، وعزاه لابن المنذر.

(٣) تفسيره ٢٣٩/٥.

(٤) تفسيره ص ٨٠٥.

(٥) انظر: مدارج السالكين ٣٠٢/٢.

٢- أن الله قال في آية الواقعة: ﴿وَلَكِنَّ لَا يُبْصِرُونَ﴾، ولو كان المراد قرب ذاته لم يخص ذلك بهذه الحال؛ لأن الله تعالى لا يبصره أحد في هذه الدنيا. والراجح - والله تعالى أعلم - القول الأول، وأن المراد قرب الملائكة، وذلك لقوة أدلته، ومناقشة أدلة الأقوال الأخرى.

## سورة ق: الآية ١٨

قال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾<sup>(١)</sup>.

رجح شيخ الإسلام أن الملكين الموكلين بالإنسان يكتبان كل شيء يقوله. قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "وقد اختلف أهل التفسير هل يكتب جميع أقواله؟ فقال مجاهد وغيره: يكتبان كل شيء حتى أنينه في مرضه، وقال عكرمة: لا يكتبان إلا ما يؤجر عليه أو يؤزر والقرآن يدل على أنهما يكتبان الجميع، فإنه قال: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ نكرة في الشرط<sup>(٢)</sup> مؤكدة بحرف ﴿من﴾، فهذا يعم كل قوله.

وأيضاً فكونه يؤجر على قول معين أو يؤزر يحتاج إلى أن يعرف الكاتب ما أمر به وما نهي عنه؛ فلا بد في إثبات معرفة الكاتب به إلى نقل. وأيضاً فهو مأمور إما بقول الخير، وإما بالصمات؛ فإذا عدل عما أمر به من الصمات إلى فضول القول الذي ليس بخير كان هذا عليه؛ فإنه يكون مكروهاً، والمكروه ينقصه، ولهذا قال النبي ﷺ: "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"<sup>(٣)</sup>، فإذا خاض فيما لا يعنيه نقص من حسن إسلامه، فكان هذا عليه، إذ

(١) سورة ق: الآية ١٨.

(٢) وفي أضواء البيان ٦٥١/٧: "نكرة في سياق النفي"، وهو الظاهر.

(٣) أخرجه أحمد ٢٠١/١، والترمذي ٤٨٤/٤ ح ٢٣١٨، كتاب الزهد، باب (١١)، وابن ماجه ١٣١٥/٢ ح ٣٩٧٦، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، وحسنه النووي في رياض الصالحين ص ٦٧ ح ٦٨، وابن رجب في جامع العلوم والحكم ص ١٣٥ ح ١٢.



ليس من شرط ما هو عليه أن يكون مستحقاً لعذاب جهنم وغضب الله، بل نقص قدره ودرجته عليه.

ولهذا قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾<sup>(١)</sup>، فما يعمل أحد إلا عليه أو له؛ فإن كان مما أمر به كان له، وإلا كان عليه، ولو أنه ينقص قدره<sup>(٢)</sup>.

### الدراسة:

معنى الآية: ما يتكلم الإنسان به من كلام، إلا لديه عندما يتلفظ به حافظ حاضر ملازم له يكتب ما يقول<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف المفسرون في الذي يكتب على الإنسان، على قولين:

**القول الأول:** أنهما لا يكتبان إلا ما يؤجر عليه أو يؤزر؛ وبه قال عكرمة، وروى عن الحسن<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ الآية

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٤٩/٧.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير ٤١٦/١١، وابن الجوزي ١٩٣/٧، وفتح القدير للشوكاني ١٠٧/٥، قال مجاهد عند قوله تعالى في الآية التي قبلها: ﴿إِذْ يَنْفَخُ الْمُنْفَخِينَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾، قال:

"مَلَكٌ عَنِ يَمِينِهِ، وَآخَرُ عَنِ يَسَارِهِ، فَأَمَّا الَّذِي عَنِ يَمِينِهِ فَيَكْتُبُ الْخَيْرَ، وَأَمَّا الَّذِي عَنِ شِمَالِهِ فَيَكْتُبُ الشَّرَّ"، أخرجه ابن جرير ٤١٦/١١.

(٤) تفسير ابن جرير ٤١٧/١١.

قال: "يكتب كل ما تكلم به من خير أو شر، حتى إنه ليكتب قوله: أَكَلْتُ، شَرِبْتُ، ذَهَبْتُ، جِئْتُ، رَأَيْتُ، حتى إذا كان يوم الخميس عُرض قوله وعمله، فَأُقرَّ منه ما كان فيه من خير أو شر، وألقي سائرُه، فذلك قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

وروي عنه أنه قال: "إنما يكتب الخير والشر، لا يكتب يا غلام أسرج الفرس، يا غلام اسقني الماء، إنما يكتب الخير والشر"<sup>(٣)</sup>.

وروي عن الحسن وقتادة أنهما قالوا: "يكتب الملكان الكلام، فيثبت الله من ذلك الحسنات والسيئات، ويمحو غير ذلك"<sup>(٤)</sup>.

ولا تنافي بين ما ورد عن ابن عباس؛ فيحمل قوله الأول بأن المراد به: ما تبقى كتابته، أما ما سواه فيمحي.

واختار هذا القول البيضاوي<sup>(٥)</sup>، وأبو السعود<sup>(٦)</sup>، والسعدي<sup>(٧)</sup>، وابن عاشور<sup>(٨)</sup>.

(١) سورة الرعد: الآية ٣٩.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٣٣٠٨/١٠، وانظر: الدر ١١٨/٦.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٣٣٠٨/١٠، وأخرجه الحاكم ٣٦٥/٢، وصححه، وعزاه في الدر ١١٨/٦ لابن مردويه.

(٤) ذكره عنهما ابن عطية ١٦٠/٥ [ط دار الكتب العلمية]، وقال: "هذا هو ظاهر الآية".

(٥) تفسيره ٤٢٢/٢.

(٦) تفسيره ١٢٩/٨.

(٧) تفسيره ص ٨٠٥.

(٨) تفسيره ٣٠٣/٢٦.

**القول الثاني:** أنهما يكتبان عليه كل شيء، وبه قال الحسن، وقتادة، وابن زيد<sup>(١)</sup>، ومجاهد؛ فقد رُوي عنه أنه قال: "يُكتب على ابن آدم كلُّ شيء يتكلم به حتى أئنه في مرضه"<sup>(٢)</sup>، وروي عن عطاء نحوه<sup>(٣)</sup>، واختار هذا القول اختاره شيخ الإسلام كما تقدم، وابن جزري<sup>(٤)</sup>، والذهبي<sup>(٥)</sup>، وابن كثير<sup>(٦)</sup>، والشنقيطي<sup>(٧)</sup>.

واستدل شيخ الإسلام لهذا القول بثلاثة أدلة:

- ١ - عموم الآية؛ فإن قوله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ نكرة في سياق النفي، فتعم<sup>(٨)</sup>.
- ٢ - أنه إذا قيل إن الملكين لا يكتبان إلا الخير أو الشر، فإنه يحتاج أن يعرف الكاتبُ ما أمر به وما نهي عنه، وهذا يحتاج إلى نقل صحيح.

(١) أخرجه عنهم ابن جرير ٤١٦/١١ - ٤١٧.

(٢) ذكره السيوطي في الدر ١٢٠/٦، وعزاه لابن المنذر، وذكره ابن عبد البر في التمهيد ٣٨/٢١، وعزاه لسُنَيْد، كما ذكره عنه شيخ الإسلام.

(٣) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٣٨/٢١، وعزاه لسُنَيْد، وانظر: جامع العلوم والحكم ٣٣٧/١.

(٤) تفسيره ٣٦٤/٢.

(٥) سير أعلام النبلاء ٨٤/٩.

(٦) تفسيره ٢٣٩/٤.

(٧) تفسيره ٦٥١/٧.

(٨) استدل به شيخ الإسلام كما تقدم، والشنقيطي ٦٥١/٧ وقال: "قوله: ﴿مِنْ قَوْلٍ﴾ نكرة في سياق النفي، زيدت قبلها لفظة ﴿مِنْ﴾ فهي نص صريح في العموم" واستدل بالعموم الذهبي في السير ٨٤/٩، وابن كثير ٢٣/٤. وانظر: البحر المحيط ١٢٣/٨.

٣ - أن العبد مأمور أن يقول خيراً أو يصمت، فإذا عدل عن الصمات إلى فضول القول الذي ليس بخير كان هذا عليه.

والراجح - والله أعلم - القول الأول، وأن الذي يكتب على الإنسان هو الخير والشر، وأما ما سوى ذلك فلا يكتب أو يكتب ثم يمحي.

قال ابن رجب: "وقد أجمع السلف الصالح على أن الذي عن يمينه يكتب الحسنات، والذي عن شماله يكتب السيئات"<sup>(١)</sup>.

وقال الشنقيطي بعد أن ذكر القولين: "وكلهم مجتمعون على أنه لا جزاء إلا فيما فيه ثواب أو عقاب، فالذين يقولون لا يكتب إلا ما فيه ثواب أو عقاب، والذين يقولون يكتب الجميع متفقون على إسقاط ما لا ثواب فيه ولا عقاب، إلا أن بعضهم يقولون لا يكتب أصلاً، وبعضهم يقولون: يكتب أولاً ثم يمحي"<sup>(٢)</sup>.

وأما القول بعموم الآية فأجاب عنه ابن عاشور بقوله: "والأظهر أن هذا العموم مراد به الخصوص، بقرينة قوله: ﴿إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾؛ لأن المراقبة هنا تتعلق بما في الأقوال من خير أو شر؛ ليكون عليه الجزاء..."<sup>(٣)</sup>.

وعلى كل حال ينبغي للإنسان أن يمسك عما ليس بخير من الكلام، فهو أفضل وأسلم<sup>(٤)</sup>.

(١) جامع العلوم والحكم ٣٣٦/١، وانظر أقوال السلف في تفسير ابن جرير ٤١٦/١١.

(٢) أضواء البيان ٥٦١/٧، وانظر: تفسير ابن عطية ١٦٠/٥ [ط دار الكتب العلمية].

(٣) التحرير والتنوير ٣٠٣/٢٦.

(٤) لابن رجب - رحمه الله - كلام نفيس في هذا الباب تحسن مراجعته، انظر: جامع العلوم والحكم ٣٣٩/١ في شرح حديث: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت".

## سورة ق: الآية ١٩

قال تعالى: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾<sup>(١)</sup>.  
اختار شيخ الإسلام أن معنى قوله تعالى: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: بما بعد الموت  
من ثواب وعقاب.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "أي: جاءت بما بعد الموت من ثواب  
وعقاب، وهو الحق الذي أخبرت به الرسل، ليس مراده أنها جاءت بالحق الذي  
هو الموت؛ فإن هذا مشهور لم يُنازع فيه، ولم يقل أحد: إن الموت باطل حتى  
يقال: جاءت بالحق"<sup>(٢)</sup>.

## الدراسة:

المراد بسكرة الموت غمْرتهُ وشدته، التي تغشى الإنسان وتغلب على  
عقله<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿بِالْحَقِّ﴾ على قولين:

(١) سورة ق: الآية ١٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٤/٢٦٥.

(٣) تفسير ابن جرير ١١/٤١٧، والوسيط للواحدى ٤/١٦٦، وابن الجوزي ٧/١٩٣.

قال ابن عطية: "﴿وَجَاءَتْ﴾ عطف عندي على قوله: ﴿إِذْ يَنْفَخُ﴾ فالتقدير: وإذ تجيء  
سكرة الموت، وجعل الماضي في موضع المستقبل تحقيقاً وتثبيتاً للأمر، وهذا أحوث على الاستعداد  
واستشعار القرب، وهذه طريقة العرب في ذلك، ويبين هذا في قوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾،  
﴿وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ﴾، فإنها ضرورة بمعنى الاستقبال" ١٥/١٧٢.

**القول الأول:** أن المراد بالحق من أمر الآخرة، فأبانت للإنسان ما لم يكن بيناً له من أمر الآخرة.

قال ابن عطية: "معناه: بقاء الله وفقد الحياة الدنيا"<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني: "ومعنى ﴿بِالْحَقِّ﴾: أنه عند الموت يتضح له الحق، ويظهر له صدق ما جاءت به الرسل من الإخبار بالبعث والوعد والوعيد"<sup>(٢)</sup>. وهكذا قال ابن جزى<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن معنى قوله تعالى: ﴿بِالْحَقِّ﴾ بحقيقة الموت<sup>(٤)</sup>، وهو ظاهر اختيار الزجاج<sup>(٥)</sup>، واختاره الفراء<sup>(٦)</sup>، قال: "سمي حقاً لاستحقاقه، أو لانتقاله إلى دار الحق"، واختاره الماوردي<sup>(٧)</sup>. وفي الآية قراءة أخرى شاذة تشهد لهذا المعنى: (وجاءت سكرة الحق بالموت)<sup>(٨)</sup>.

(١) تفسيره ١٧٣/١٥.

(٢) تفسيره ١٠٧/٥.

(٣) تفسيره ٣٦٤/٢.

(٤) تفسير ابن جرير ٤١٦/١١.

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٤٥/٥.

(٦) معاني القرآن ٧٨/٢.

(٧) تفسيره ٣٤٨/٥.

(٨) رويت عن أبي بكر وابن مسعود - رضي الله عنهما -، انظر: المحتسب لابن جني ٢٨٣/٢،

وتفسير ابن جرير ٤١٧/١١، وتفسير ابن عطية ١٦١/٥.

قال ابن جرير: "ولهذه القراءة وجهان:

أحدهما: وجاءت سكرة الله بالموت، فيكون الحق هو الله تعالى ذكره<sup>(١)</sup>.  
والثاني: أن تكون السكرة هي الموت، أضيفت إلى نفسها، كما قيل: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾<sup>(٢)</sup>، ويكون تأويل الكلام: وجاءت السكرة الحق بالموت<sup>(٣)</sup>.

وهناك وجه ثالث ذكره ابن عطية: "وجاءت سكرة فراق الحياة بالموت، وفراق الحياة حق يعرفه الإنسان ويجيد<sup>(٤)</sup> منه بأمله"<sup>(٥)</sup>.  
والباء في قوله تعالى: ﴿بِالْحَقِّ﴾ للتعدية، والمعنى: وأحضرت سكرة الموت حقيقة الأمر الذي ذكره الله في كتبه، وبعث به رسله، من سعادة الميت وشقاوته، أو الحق الذي خُلق له الإنسان، من أن كل نفس ذائقة الموت.  
ويجوز أن تكون للملابسة، والمعنى جاءت ملتبسة بالحق، أي: بحقيقة الأمر، والحكمة والغرض الصحيح، مثلها مثل قوله تعالى: ﴿تَبَيَّنَ بِالذَّهْنِ﴾<sup>(٦)</sup>.  
ويجوز أن تكون بمعنى (مع) أي جاءت ومعها الموت<sup>(٧)</sup>.

(١) قال ابن عطية ١٦١/٥: "وفي إضافة السكرة إلى اسم الله تعالى بُعد".

(٢) سورة الواقعة: الآية ٩٥.

(٣) تفسير ابن جرير ٤١٨/١١، وهو مأخوذ من الفراء ٧٨/٢.

(٤) تحيد: تفرُّ وتغرب، تفسير ابن جرير ٤١٨/١١، والحيد: الميل، انظر: الكشاف ٣٨٦/٤.

(٥) تفسير ابن عطية ١٦١/٥.

(٦) سورة المؤمنون: الآية ٢٠.

(٧) ذكر ذلك الزمخشري ٣٨٥/٤، وانظر: تفسير الرازي ١٤٦/٢١، وتفسير البيضاوي ٤٢٢/٢،

وتفسير أبي حيان ١٢٣/٨، والدر المصون ٢٥/١٠، وتفسير الألويسي ١٨٢/٢٦.

والراجح - والله أعلم - القول الأول، وأن المراد بالحق ما بعد الموت من أمر الآخرة وما فيها من ثواب أو عقاب، وذلك لما ذكره شيخ الإسلام من أن حقيقة الموت لم يخالف فيها أحد، وإنما الذي وقع فيه النزاع بين الرسل وأهل الشرك هو البعث بعد الموت.

ومما يؤيد ذلك أن موضوع السورة الأساس وجل آياتها تتحدث عن البعث بعد الموت وما بعده، والسورة مكية تخاطب كفار قريش المنكرين للبعث.



## سورة ق: الآية ٣٠

قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾<sup>(١)</sup>.  
اختار شيخ الإسلام أن معنى قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ هل من زيادة  
تزداد فيَّ.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "قد قيل: إنها تقول<sup>(٢)</sup>: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾  
أي: ليس فيَّ محتمل للزيادة، والصحيح أنها تقول: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ على سبيل  
الطلب، أي: هل من زيادة تزداد فيَّ، والمزيد ما يزيده الله فيها من الجن والإنس؛ كما في  
الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول: هل  
من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه، ويُروى: عليها قدمه فينزوي بعضها إلى بعض  
وتقول: قط قط". فإذا قالت: حسبي حسبي، كانت قد اكتفت بما ألقى فيها، ولم تقل  
بعد ذلك ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ بل تمتلئ بما فيها لانزواء بعضها إلى بعض؛ فإن الله  
يضيقها على من فيها لسعتها فإنه قد وعدّها ليملاؤها من الجنة والناس أجمعين، وهي  
واسعة فلا تمتلئ حتى يضيقها على من فيها".

قال: "وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقاً فيدخلهم الجنة"، فبين أن الجنة لا يضيقها

(١) سورة ق: الآية ٣٠.

(٢) قال الزجاج في المعاني ٤٧/٥: "فأما قولها هذا ومخاطبتها فالله عز وجل جعل فيها ما به تميّز  
وتخاطب، كما جعل فميا خلق أن يسبح بحمده وكما جعل في النملة أن قالت: ﴿يَا أَيُّهَا

النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسْكِنَكُمْ﴾.

سبحانه بل ينشئ لها خلقاً فيدخلهم الجنة؛ لأن الله يدخل الجنة من لم يعمل خيراً؛ لأن ذلك من باب الإحسان، وأما العذاب بالنار فلا يكون إلا لمن عصى فلا يعذب أحداً بغير ذنب، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

### الدراسة:

اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾ هل هذا الاستفهام على سبيل الإنكار، أم هو على سبيل الطلب على قولين:

**القول الأول:** أن النار تقول ذلك على سبيل الطلب، أي: هل من زيادة تزداد في.

ودليل هذا القول ما ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد، حتى يضع فيها رب العزة تبارك وتعالى قدمه<sup>(٢)</sup>، فتقول: قط قط<sup>(٣)</sup>، وعزتك، ويُزوى بعضها إلى بعض<sup>(٤)</sup>".

(١) مجموع الفتاوى ٤٦/١٦، وانظر ١٤١/١٨، ومنهاج السنة ١٠٠/٥.

(٢) القدم من الصفات الذاتية الثابتة لله - جل وعلا -، فيجب إثباتها له سبحانه على وجه يليق بجلاله وعظمته، من غير تعطيل ولا تكييف ولا تشبيه، وقد أول كثير من المفسرين هذا اللفظ بتأويلات شتى بعيدة عن ظاهر الآية من غير دليل، وهذا هو الذي جعل بعضهم يستدل بالحديث للقول الثاني، مع صراحته في تقوية القول الأول، انظر: تفسير ابن عطية ١٨٣/١٥، والألوسي ١٨٨/٢٦.

(٣) قوله: "قط قط" أي: حسي حسي، فتح الباري ٤٦١/٨.

(٤) أخرجه البخاري ٤٦٠/٨ ح ٤٨٤٨، كتاب التفسير، باب: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾، ومسلم ٢١٨٧/٤ ح ٢٨٤٨، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء.

وحدث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يقال: لجهنم هل امتلأت؟ وتقول: هل من مزيد؟ فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول: قط" <sup>(١)</sup>.

فهذان الحديثان صريحان بأن المراد بالاستفهام المذكور في الآية الطلب <sup>(٢)</sup>.  
واستدل ابن كثير لهذا القول بسياق الآية <sup>(٣)</sup>.

واختار هذا القول النحاس <sup>(٤)</sup>، وابن عطية <sup>(٥)</sup>، وشيخ الإسلام كما تقدم، وابن جزى <sup>(٦)</sup>، وابن القيم <sup>(٧)</sup>، وابن كثير <sup>(٨)</sup>، والبقاعي <sup>(٩)</sup>، والسعدي <sup>(١٠)</sup>.

**القول الثاني:** أن الاستفهام في الآية إنكاري <sup>(١١)</sup>، والمعنى: لا محل للزيادة في

(١) أخرجه البخاري ٤٦٠/٨ ح ٤٨٤٩، الموضوع السابق، ومسلم ٢١٨٦/٤ ح ٢٨٤٦، في الموضوع السابق.

(٢) وقد استدلل بذلك جمع من المفسرين منهم ابن جرير ٤٢٦/١١، والنحاس في إعراب القرآن ٢٣٠/٤، وابن تيمية كما تقدم، وغيرهم.

(٣) تفسير ابن كثير ٢٤٢/٤.

(٤) إعراب القرآن ٢٣٠/٤.

(٥) تفسيره ١٦٥/٥.

(٦) تفسيره ٣٦٦/٢.

(٧) الفوائد ص ٢٠.

(٨) تفسيره ٢٢٤/٤.

(٩) نظم الدرر ٤٣١/١٨.

(١٠) تفسيره ص ٨٠٦.

(١١) قال الشنقيطي ٦٥٢/٧: "كقوله تعالى: ﴿ هَلْ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ ﴾ وَمَا ﴿ ٥٧ ﴾"، وقال ابن عطية: "كقوله صلى الله عليه وسلم: هل ترك لنا عقيل من منزل" ١٨٢/١٥.

لشدة امتلائها، وبه قال ابن عباس - رضي الله عنهما -<sup>(١)</sup>، ومجاهد،  
وعبدالرحمن بن زيد<sup>(٢)</sup>.

واستدل أصحاب هذا القول بالآيات الواردة في إقسام الله تعالى على أن يملأ  
جهنم، كقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ  
وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ  
أَجْمَعِينَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿قَالَ فَالْحَقُّ وَالْحَقَّ أَقُولُ لَأَمْلَأَنَّ  
جَهَنَّمَ﴾<sup>(٥)</sup>.

قال الشنقيطي: "لأن إقسامه تعالى في هذه الآية المدلول عليه بلام التوطئة  
على أنه يملأ جهنم من الجنة والناس، دليل على أنها لا بد أن تمتلئ، ولذا قالوا:  
إن معنى ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ لا مزيد، لأني قد امتلأت فليس في محل  
للمزيد"<sup>(٦)</sup>.

ويجاب عن هذه الآيات وما في معناها، بأن جهنم تقول: ﴿هَلْ مِنْ  
مَزِيدٍ﴾، قبل أن تمتلئ<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير ٤٢٥/١١، وذكره ابن أبي حاتم ٣٣٠٩/١٠، وضعفه الحافظ في الفتح  
٤٦٠/٨، على أن رواية ابن أبي حاتم لهذا الأثر بمعنى حديثي أنس وأبي سعيد - رضي الله عنهما -.

(٢) أخرجه عنهم ابن جرير ٤٢٥/١١، وذكره الواحدي في الوسيط ١٦٨/٤ عن عطاء ومقاتل.

(٣) سورة السجدة: الآية ١٣.

(٤) سورة هود: الآية ١١٩.

(٥) سورة ص: الآيتان ٨٤ - ٨٥.

(٦) أضواء البيان ٦٥٢/٧، وصحح الأول استدلالاً بالحديث.

(٧) وهذا معنى ما أثار عن ابن عباس في رواية ابن جرير، وتقدم ذكرها، قال الواحدي في الوسيط

وأجاب عن ذلك الألويسي بقوله: "وأجيب بأنه لامنافاة؛ لأن الامتلاء قد يراد به أنه لا يخلو طبقة منها عمّن يسكنها وإن كان فيها فراغ كما يقال: إن البلدة ممتلئة بأهلها، ليس فيها دار خالية، مع ما بينها من الأبنية والأفضية، أو أن ذلك باعتبار حالين؛ فالفراغ في أول الدخول فيها، ثم يساق إليها الشياطين ونحوهم فتمتلئ"<sup>(١)</sup>.

واختار هذا القول بعض العلماء، وممن اختاره الواحدي<sup>(٢)</sup>، والسمعاني<sup>(٣)</sup>.  
والراجح من القولين<sup>(٤)</sup>، هو القول الأول، وذلك لثبوت السنة الصحيحة الشاهدة لمعناه<sup>(٥)</sup>.

==

١٦٨/٤: "وجه هذا القول أن هذا السؤال في قوله: ﴿هَلِ أَمْتَلَأَتْ﴾ كان قبل دخول جميع أهلها فيها"

(١) تفسيره ١٨٨/٢٦.

(٢) الوسيط ١٦٨/٤.

(٣) تفسيره ٢٤٤/٥.

(٤) أورد الماوردي ٣٥٣/٥ قولاً ثالثاً في معنى الآية: "هل يزداد في سعتي؟ لإلقاء غير ما ألقى في"، ولم أر هذا القول عند غيره، والظاهر أنه بمعنى القول الثاني، وذكره الواحدي في الوسيط ١٦٨/٤: "ويجوز أن يكون المعنى أنها طلبت أن يزداد فيها في سعته لتضايقها بأهلها".

(٥) انظر: تفسير ابن جرير ٤٢٦/١١.

## سورة الذاريات: الآية ٣

قال تعالى: ﴿فَالْجُرَيْتِ يُسْرًا﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن المراد بالجاريات في الآية الكواكب. قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "وقد قيل إنها السفن، ولكن الأنسب أن تكون هي الكواكب المذكورة في قوله: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ﴾ الجوار الكنيس<sup>(٢)</sup>، فسمها جوارى، كما سمي الفلك جوارى في قوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾<sup>(٣)»(٤)</sup>.

## الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالجاريات في الآية على أربعة أقوال:  
القول الأول: أنها السفن، تجري ميسرة في الماء جرياً سهلاً، وروي عن عمر بن الخطاب<sup>(٥)</sup>، وعلي<sup>(٦)</sup>، وابن

(١) سورة الذاريات: الآية ٣.

(٢) سورة التكويد: الآيتان ١٥ - ١٦.

(٣) سورة الشورى: الآية ٣٢.

(٤) الجواب الصحيح ٢٠٨/٥.

(٥) أخرجه البزار في مسنده ٤٢٣/١، وذكره السيوطي في الدر ١٣٣/٦، وعزاه للدارقطني في الأفراد، وابن مردويه وابن عساكر، وقد رفعه عمر رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال ابن كثير ٢٤٨/٤: "فهذا الحديث ضعيف رفعه وأقرب ما فيه أنه موقوف على عمر رضي الله عنه."

(٦) أخرجه ابن جرير ٤٤٢/١١ - ٤٤٣، وذلك من اثني عشر طريقاً، والحاكم ٤٦٦/٢ ح ٣٧٣٦، وصححه

عباس<sup>(١)</sup> رضي الله عنه، ومجاهد<sup>(٢)</sup>، ونسبه ابن كثير<sup>(٣)</sup> لابن عمر وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والسدي، وبه قال عامة المفسرين، وممن اختاره الفراء<sup>(٤)</sup>، وأبو عبيدة<sup>(٥)</sup>، وابن جرير<sup>(٦)</sup>، والزجاج<sup>(٧)</sup>، والسمرقندي<sup>(٨)</sup>، والواحدي<sup>(٩)</sup>، والبغوي<sup>(١٠)</sup>، والزمخشري<sup>(١١)</sup>، وابن عطية<sup>(١٢)</sup>، وابن الجوزي<sup>(١٣)</sup>، والشوكاني<sup>(١٤)</sup>،

==

ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان ٥٥٠/٧ [ط السلفية]، وقال المحقق: "إسناده لا بأس به"، وذكره السيوطي في الدر ١٣٣/٦، وعزاه أيضاً لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي أسامة وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في المصاحف، وصححه عنه الألويسي ٢/٢٧، وقال ابن كثير ٤/٢٤٨: "ثبت من غير وجه عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه".

(١) ذكره السيوطي في الدر ١٣٤/٦، وعزاه للفريابي وابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن جرير ٤٤٤/١١.

(٣) تفسيره ٢٤٨/٤.

(٤) معاني القرآن ٨٢/٣.

(٥) الجاز ٢٢٥/٢.

(٦) تفسيره ٤٤٢/١١.

(٧) معاني القرآن وإعرابه ٥١/٥.

(٨) تفسيره ٢٧٥/٣.

(٩) الوسيط ١٧٣/٤.

(١٠) تفسيره ٣٧١/٧ [ط طيبة].

(١١) تفسيره ٢٦/٤.

(١٢) تفسيره المحرر الوجيز ١٩٨/١٥.

(١٣) تفسيره ٢٠٤/٧.

(١٤) تفسيره فتح القدير ١١٧/٥.

والألوسي<sup>(١)</sup>، وغيرهم.

قال الزجاج: "والمفسرون جميعاً يقولون بقول علي هكذا"<sup>(٢)</sup>.

قال الشنقيطي: "ويدل لهذا القول كثرة إطلاق الوصف بالجرى على السفن، كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمْ الْبَحْرَ لَتَجْرَى أَلْفُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله: ﴿وَالْفُلُكَ تَجْرَى فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ﴾<sup>(٦)</sup>، إلى غير ذلك من الآيات"<sup>(٧)</sup>.

**القول الثاني:** أنها الكواكب، واختاره شيخ الإسلام - كما تقدم -، وابن

القيم - كما يأتي -، والسعدي<sup>(٨)</sup>.

وقد استدل شيخ الإسلام على ذلك بأنه جاء إطلاق الجوّاري على

الكواكب في القرآن كما في قوله تعالى: ﴿الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾.

وقال ابن القيم: "واختار شيخنا - رحمه الله - القول الأول - يعني أنها

(١) تفسيره ٢/٢٧.

(٢) معاني القرآن ٥١/٥.

(٣) سورة الشورى: الآية ٣٢.

(٤) سورة الحاقة: الآية ١١.

(٥) سورة الجاثية: الآية ١٢.

(٦) سورة الحج: الآية ٦٥.

(٧) أضواء البيان ٧/٦٦٠.

(٨) تفسيره ص ٨٠٨.



النجوم -، وقال: - يعني شيخ الإسلام -: هو أحسن في الترتيب، والانتقال من السافل إلى العالي؛ فإنه بدأ بالرياح، وفوقها السحاب، وفوقه النجوم، وفوقها الملائكة المقسمات أمر الله الذي أمرت بين خلقه" (١).

**القول الثالث:** أنها الرياح التي تجري بالسحب بعد حملها، واختاره السمعاني (٢)، والرازي حيث استظهر أن الأقرب أن الأربع: الذاريات، الحاملات، الجاريات، المقسمات صفات للرياح (٣)، واختاره ابن عاشور وقال: "وهو الأنسب؛ لعطف الصفات بالفاء" (٤).

قال ابن عاشور: "و﴿فَالْجَرِيَتِ يُسْرًا﴾ الرياح تجري بالسحاب بعد تركميه، وقد صار ثقيلاً بماء المطر، فالتقدير: فالجاري بذلك الوقر يسراً. ومعنى اليسر: اللين والهون، أي الجاريات جرياً ليناً هيناً شأن السير بالثقل" (٥).

**القول الرابع:** أنها السحاب، يسيرها الله تعالى من البقاع والبلاد بيسر وسهولة (٦).

والراجح - والله أعلم - القول الأول؛ لدلالة القرآن عليه، ولم يرد إطلاق

(١) التبيان في أقسام القرآن ص ١٧٣، وانظر: تفسير ابن كثير ٤/٢٤٨ فقد ذكر نحوه.

(٢) تفسيره ٥/٢٥٠.

(٣) تفسيره ٢٨/١٦٨.

(٤) تفسيره ٢٦/٣٣٧.

(٥) ذكره الماوردي ٥/٣٦١، والقرطبي ١٧/٢١، وغيرهما.

(٦) التحرير والتنوير ٢٦/٣٣٨، ولم أر من اختاره.

الجوار على الكواكب إلا في موضع واحد، هو ما ذكره شيخ الإسلام<sup>(١)</sup>، ومما يرجح هذا القول ثبوته عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ووروده عن جمع من السلف - رحمهم الله - .

---

(١) وهذا الموضوع فيه خلاف، لكن الأرجح أن المراد بها النجوم، انظر: تفسير الماوردي ٢١٦/٦ .

## سورة الذاريات: الآية ١٧

قال تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن معنى الآية: كانوا يهجعون قليلاً من الليل، والمراد أنه قليل بالنسبة إلى مجموع ساعات الليل والنهار.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "هذا على أصح الأقوال: معناه كانوا يهجعون قليلاً فـ ﴿قَلِيلًا﴾ منصوب بـ ﴿يَهْجَعُونَ﴾ و﴿مَا﴾ مؤكدة. وهذا مثل قوله: ﴿بَلْ لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ هو مفسر في سورة المزمل بقوله: ﴿قُرْءَانٌ نَّزَّلْنَا لَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(٣)</sup> أو أنقص منه قليلاً ﴿أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾<sup>(٤)</sup>، فهذا المستثنى من الأمر هو القليل المذكور في تلك السور وهو قليل بالنسبة إلى مجموع الليل والنهار، فإنهم إذا هجعوا ثلثه أو نصفه أو ثلثاه<sup>(٥)</sup>؛ فهذا قليل بالنسبة إلى ما لم يهجعوه من الليل والنهار، وسواء ناموا بالنهار أو لم يناموا، وقد قيل: لم يأت عليهم ليلة إلا قاموا فيها، فالمراد هجوع جميع الليلة وهذا ضعيف؛ لأن هجوع الليل محرم فإن صلاة العشاء فرض"<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الذاريات: الآية ١٧.

(٢) سورة البقرة: الآية ٨٨.

(٣) سورة المزمل: الآيات ٢ - ٤.

(٤) هكذا في الأصل، والصواب نصبها.

(٥) مجموع الفتاوى ١٥/٢٣.

### الدراسة:

هذه الآية وردت في سياق الشاء على المتقين، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَأَخَذِينَ مَا ءَأَنَّهُمْ رِئُوسًا إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾<sup>(١)</sup>.

والمراد بالهجوع: النوم بالليل<sup>(٢)</sup>، وقال بعضهم: هو النوم الخفيف<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف المفسرون في معنى هذه الآية على أقوال أربعة:

**القول الأول:** أن المعنى: كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون، وعلى هذا تكون ﴿مَا﴾ نافية<sup>(٤)</sup>، أي: لا يهجعونه.

وبه قال ابن عباس، وأنس رضي الله عنه، ومطرف بن عبد الله<sup>(٥)</sup>، وأبو العالية، ومحمد ابن علي، والربيع بن أنس، وقتادة، وأبو نجيح<sup>(٦)</sup>، ومجاهد<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة الذاريات: الآيات ١٥ - ١٧.

(٢) الوسيط للواحدى ٤/١٧٥، والمفردات ص ٨٣٤.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير ١١/٤٥٢، وابن كثير ٤/٢٥٠.

(٤) التحرير والتنوير ٢٦/٣٤٩.

(٥) هو مطرف بن عبد الله بن الشخير الخرشى العامري، أبو عبد الله، زاهد من كبار التابعين، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وتوفي بالبصرة سنة ٨٧هـ. انظر: حلية الأولياء ٢/١٩٨، وتهذيب التهذيب ١٠/١٧٢.

(٦) هو أبو نجيح، يسار المكي، مولى ثقيف، مشهور بكنيته، ثقة، توفي سنة ١٠٩هـ. انظر: تقريب التهذيب ص ٦٠٧، وتهذيب التهذيب ١١/٣٧٧.

(٧) تفسير ابن جرير ١١/٤٥٢، وأخرجه عن أنس ومطرف عبد الرزاق ٢/٢٤٣.

واستدل شيخ الإسلام لهذا القول - كما تقدم - بآية المزمّل: ﴿قُرْ أَلَيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ يَصْفَهُ أَوْ أَنْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٢﴾ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴿١﴾، وقال: "إن هذا القليل بالنسبة إلى ما لم يهجعوه من الليل والنهار". واختار هذا القول بعض المفسرين، وممن اختاره شيخ الإسلام كما تقدم، وابن القيم<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن المعنى: كانوا يهجعون قليلاً من الليل، وعلى هذا تكون ﴿مَا﴾ صلة للتأكيد<sup>(٣)</sup>.

أو مصدرية والتقدير: كانوا قليلاً من الليل هجوعهم<sup>(٤)</sup>. قال ابن عطية: "وقال جمهور النحويين ﴿مَا﴾ مصدرية و﴿قَلِيلًا﴾ خبر كان، والمعنى: كانوا قليلاً من الليل هجوعهم، والهجوع مرتفع بـ(قليل) على أنه فاعل"<sup>(٥)</sup>.

وأجاز الزمخشري أن تكون موصولة: والتقدير: كانوا قليلاً من الليل ما

(١) سورة المزمّل: الآيات ٢ - ٤.

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص ١٨٠.

(٣) تفسير ابن جرير ٤٥٣/١١، والتحريير والتنوير ٣٥٠/٢٦.

(٤) تفسير ابن جرير ٤٥٤/١١، وتفسير ابن كثير ٢٥٠/٤، وأجاز الأمرين الفراء ٨٤/٣، والزجاج ٥٣/٥.

(٥) تفسيره المحرر الوجيز ٢٠٦/١٥، وانظر في إعراب ﴿مَا﴾ وتوجيهه الدر المصون ٤٥/١٠.

يهجعون فيه<sup>(١)</sup>.

وبه قال الحسن، والأحنف بن قيس، والزهري، وإبراهيم النخعي<sup>(٢)</sup>، وزيد بن أسلم، وعبدالرحمن بن زيد<sup>(٣)</sup>، وعبدالله بن رواحة<sup>(٤)</sup>.  
واستدل له ابن جرير بسياق الآية، وأن الله تعالى وصفهم بذلك مدحاً لهم، وأثنى عليهم به، فوصفهم بكثرة العمل وسهر الليل...، وقال: "مع أن الذي اخترنا في ذلك هو أغلب المعاني على ظاهر التنزيل"<sup>(٥)</sup>.  
وبه قال جمهور المفسرين، وممن اختاره ابن جرير<sup>(٦)</sup>، والزجاج<sup>(٧)</sup>، وابن عطية<sup>(٨)</sup>، والزمخشري<sup>(٩)</sup>، والبيضاوي<sup>(١٠)</sup>، وأبوالسعود<sup>(١١)</sup>، والقاسمي<sup>(١٢)</sup>، والسعدي<sup>(١٣)</sup>، وابن عاشور<sup>(١٤)</sup>.

(١) الكشاف ٢٨/٤ حيث أجاز فيها ثلاثة أوجه.

(٢) تفسير ابن جرير ٤٥٣/١١، وأخرجه عن الحسن والزهري عبد الرزاق ٢٤٣/٢.

(٣) تفسير ابن جرير ٤٥٥/١١.

(٤) ذكره السيوطي في الدر ١٣٥/٦، وعزاه لابن أبي شيبه وابن المنذر وابن مردويه.

(٥) تفسير ابن جرير ٤٥٥/١١.

(٦) تفسيره ٤٥٥/١١.

(٧) معاني القرآن ٥٣/٥.

(٨) تفسيره المحرر الوجيز ١٧٥/٥.

(٩) تفسيره ٢٨/٤.

(١٠) تفسيره ٤٢٨/٢.

(١١) تفسيره ١٣٨/٨.

(١٢) تفسيره محاسن التأويل ٩/١٥.

(١٣) تفسيره ص ٨٠٩.

(١٤) تفسيره التحرير والتنوير ٣٥٠/٢٦.

القول الثالث: أن قوله ﴿ قَلِيلًا ﴾ متصلة بما قبلها، أي: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ﴾ ﴿ ١٧ ﴾ كانوا قَلِيلًا ﴿ ١٧ ﴾ ثم استأنف ﴿ مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾، والمعنى: نفي النوم عنهم ألبته، وعلى هذا تكون ﴿ مَا ﴾ نافية؛ وبه قال الضحاك<sup>(١)</sup>، ومقاتل<sup>(٢)</sup>.

وقد ردَّ هذا الوجه جماعة من المفسرين.

قال ابن كثير: "وهذا القول فيه بُعد وتعسف"<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن الأنباري: "وهذا فاسد؛ لأن الآية إنما تدل على قلة نومهم لا على قلة عددهم"<sup>(٤)</sup>.

وقال السمين: "وهذا لا يظهر من حيث المعنى، ولا من حيث الصناعة؛ أما الأول فلا بدَّ أن يهجعوا، ولا يتصور نفي هجوعهم، وأما الصناعة فالأن ما في حيز النفي لا يتقدم عليه عند البصريين، هذا إن جعلتها نافية، وإن جعلتها مصدرية صار التقدير: من الليل هجوعهم، ولا فائدة فيه؛ لأن غيرهم من سائر الناس بهذه المثابة"<sup>(٥)</sup>.

ورده ابن عاشور بحديث عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - لما بلغ

(١) تفسير ابن جرير ٤٥٤/١١، وانظر: الدر المنثور ١٣٤/٦.

(٢) ذكره عنه ابن الجوزي ٢٠٦/٧، والبغوي ٣٧٣/٧ [ ط طيبة ].

(٣) تفسير ابن كثير ٢٥٠/٤.

(٤) ذكره عنه القرطبي ٢٥/١٧، ولم أجده في كتابه البيان.

(٥) الدر المصون ٤٥/١٠، وانظر: البيضاوي ٤٢٨/٢، وقال: "لا يجوز أن تكون نافية؛ لأن ما بعدها

لا يعمل فيما قبلها".

النبي ﷺ أنه كان يقوم الليل قال له: "إن لنفسك عليك حقاً..."<sup>(١)</sup>.

وضعه ابن القيم من وجوه تسعة منها:

- ١ - أن قيام من نام من الليل نصفه أحب إلى الله من قيام من قامه كله.
- ٢ - أنه لو كان المراد بذلك إحياء الليل جميعه لكان أولى الناس بهذا رسول الله ﷺ، وما قام ليلة حتى الصباح.
- ٣ - أنه سبحانه إنما أمر رسوله أن يتهدد بالقرآن من الليل لا في الليل كله، فقال: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.
- ٤ - أن الصحابة - الذين هم أول وأولى من دخل في هذه الآية - لم يفهموا منها عدم نومهم بالليل أصلاً<sup>(٣)</sup>.

**القول الرابع:** قال الواحدي: "ويجوز أن يكون المعنى كان الليل الذي ينامون فيه كله قليلاً، ويكون الليل اسماً للجنس، وهذا معنى قول سعيد بن جبير عن ابن عباس: كانوا قلّ ليلةً تمر بهم إلا صلوا فيها، وقال مطرف بن الشخير: قلّ ليلة أتت عليهم هجعوها"<sup>(٤)</sup>.

وما أثر عن ابن عباس ومطرف قد أدرجه ابن جرير وغيره من المفسرين

(١) التحرير والتنوير ٣٤٩/٢٦، والحديث أخرجه البخاري ٢٨١/٤ ح ١٩٧٧، كتاب الصوم، باب حق الأهل في الصوم، ومسلم ٨١٣/٢ ح ١١٥٩، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -.

(٢) سورة الإسراء: الآية ٧٩.

(٣) التبيان في أقسام القرآن ١٨١.

(٤) الوسيط ١٧٥/٤، وقد تقدم تخريج ما أثر عن ابن عباس ومطرف.



دليلاً للقول الأول.

وقد ذكره شيخ الإسلام - كما تقدم - وضعفه، وقال: "لأن هجوع الليل محرم؛ فإن صلاة العشاء فرض".

والظاهر أن مراد ابن عباس - رضي الله عنهما - ومطرفٍ صلاةُ النافلة في الليل، وليس مطلق الصلاة.

والراجح - والله تعالى أعلم - القول الأول، وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين؛ لأنه ظاهر الآية، ويدل عليه سياقها، حيث وردت في مقام الثناء على المتقين كما رجحه بذلك ابن جرير.

وقد أورد ابن القيم على هذا القول إشكالاً وأجاب عنه فقال: "واستشكِلَ هذا بأن نوم نصف الليل وقيام ثلثه، ثم نوم سدسه أحبُّ القيام إلى الله؛ فيكون وقت الهجوع أكثر من وقت القيام، فكيف يثنى عليهم بما الأفضل خلافه؟".

قال: "وأجيب عن ذلك بأن من قام هذا القيام فزمن هجوعه أقل من زمن يقظته قطعاً؛ فإنه مستيقظ من المغرب إلى العشاء، ومن الفجر إلى طلوع الشمس، فيبقى ما بين العشاء إلى طلوع الفجر، فيقومون نصف ذلك الوقت، فيكون زمنُ الهجوع أقلَّ من زمن الاستيقاظ"<sup>(١)</sup>.

(١) التبيان ص ١٨١.

## سورة الذاريات: الآية ٥٦

قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن معنى قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ إلا لآمرهم بعبادتي.

قال - رحمه الله -: "وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ قيل: هو مخصوص بمن وقعت منه العبادة، وهذا قول طائفة من السلف والخلف، قالوا: والمراد بذلك من وجدت منه العبادة فهو مخلوق لها، ومن لم توجد منه فليس مخلوقاً لها؛ وعن سعيد بن المسيب قال: ما خلقت من يعبدني إلا ليعبدني؛ وكذلك قال الضحاك والفراء وابن قتيبة - وهذا قول خاص بأهل طاعته -.

قال الضحاك: هي للمؤمنين...، وهذا القول اختيار أبي بكر بن الطيب<sup>(٢)</sup>، والقاضي أبي يعلى وغيرهما، ممن يقول: إنه لا يفعل لعلّة، قال: أبو يعلى: هذا بمعنى الخصوص لا العموم؛ لأن البُله<sup>(٣)</sup> والأطفال والمجانين، لا يدخلون تحت الخطاب وإن كانوا من الإنس، وكذلك الكفار يخرجون من هذا بدليل قوله:

(١) سورة الذاريات: الآية ٥٦.

(٢) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري المالكي، المعروف بأبي بكر الباقلاني، الأصولي المتكلم، أوجد وقته، قال ابن تيمية: "وهو أفضل المتكلمين المنتسبين إلى الأشعري ليس فيهم مثله لا قبله ولا بعده"، من مؤلفاته: الإبانة، توفي سنة ٤٠٣هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/١٩٠، وشذرات الذهب ٣/١٦٨.

(٣) جمع أبلّه، وهو من ضعّف عقله، وغلبت عليه الغفلة. انظر: المعجم الوسيط ١/٧٠ مادة (بَلّه).

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾ الآية<sup>(١)</sup>، فمن خلق للشقاء ولجهنم لم يخلق للعبادة".

قال شيخ الإسلام: "هو قول ضعيف مخالف لقول الجمهور ولما تدل عليه الآية، فإن قصد العموم ظاهر في الآية وبين بياناً لا يحتمل النقيض؛ إذ لو كان المراد المؤمنين فقط لم يكن فرق بينهم وبين الملائكة؛ فإن الجميع قد فعلوا ما خلقوا له ولم يذكر الإنس والجن عموماً، ولم تذكر الملائكة مع أن الطاعة والعبادة وقعت من الملائكة دون كثير من الإنس والجن.

وأيضاً فإن سياق الآية يقتضي أن هذا ذم وتوبيخ لمن لم يعبد الله منهم لأن الله خلقه لشيء فلم يفعل ما خلق له ولهذا عقبها بقوله: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا﴾<sup>(٢)</sup>، فإثبات العبادة ونفي هذا يبين أنه خلقهم للعبادة ولم يرد منهم ما يريده السادة من عبيدهم من الإعانة لهم بالرزق والإطعام؛ ولهذا قال بعد ذلك: ﴿فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُنُوبًا﴾<sup>(٣)</sup>، أي نصيباً ﴿مِثْلَ ذُنُوبِ أَصْحَابِهِمْ﴾ أي: المتقدمين من الكفار، أي: نصيباً من العذاب، وهذا وعيد لمن لم يعبد من الإنس والجن؛ فذكر هذا الوعيد عقب هذه الآية من أولها إلى آخرها يتضمن وعيد من لم يعبده".

ثم بين أن سياق السورة وآياتها من أولها تتضمن أمر الإنس والجن بعبادة الله

(١) سورة الأعراف: الآية ١٧٩.

(٢) سورة الذاريات: الآية ٥٧.

(٣) سورة الذاريات: الآية ٥٩.

وطاعته وطاعة رسله، وعاقبة المخالفين في الدنيا والآخرة، ثم قال بعد ذلك:  
 ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ  
 أَنْ يُطْعَمُونَ ﴿فدل ذلك على أن الله إنما خلق الإنس والجن جميعاً لعبادته﴾.

ثم قال: "فإذا قيل: لم يرد بذلك إلا المؤمنين كان هذا مناقضاً لما تقدم -  
 يعني في السورة - وصار هذا كالعذر لمن لا يعبد من ذمه الله ووجبه وغايته  
 يقول: أنت لم تخلقني لعبادتك وطاعتك ولو خلقتني لها لكنت عابداً وإنما خلقت  
 هؤلاء فقط لعبادتك وأنا خلقتني لأكفر بك وأشرك بك وأكذب رسلك وأعبد  
 الشيطان وأطيعه وقد فعلت ما خلقتني له كما فعل أولئك المؤمنون ما خلقتهم له  
 فلا ذنب لي ولا أستحق العقوبة؛ فهذا وأمثاله مما يلزم أصحاب هذا القول  
 وكلام الله منزّه عن هذا".

ثم ذكر القول الثاني في تفسير الآية، وهو أن الآية عامة، لكن المراد بالعبادة  
 تعبيده لهم، وقهره لهم، ونفوذ قدرته ومشيتته فيهم، وأن أصارهم إلى ما خلقتهم  
 له من السعادة والشقاوة، وذكر ما ورد عن زيد بن أسلم ووهب ابن منبه في  
 هذا المعنى.

وبيّن أن هذا المعنى صحيح في نفسه، لكن لا يصلح تفسيراً للآية؛ لأن  
 المخلوقات كلها تحت مشيئته وقهره وحكمه، ثم إن العبادة وردت في مواضع  
 كثيرة من القرآن كلها يقصد بها العبادة التي أمرت بها الرسل، وهي عبادته  
 وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ﴾

شَيْئًا ﴿١﴾، فكيف يقال: إن جميع الإنس والجن عبدوا الله لكون قدر الله جارياً عليهم؟

ثم أجاب عما ورد عن زيد بن أسلم ووهب بن منبه بأن مرادهم الرد على المكذبين بالقدر، القائلين بأنه يشاء ما لا يكون، ويكون ما لا يشاء، وهؤلاء حقيقة قولهم أنه لا يقدر على تعبيدهم وتصريفهم تحت مشيئته فأرادوا إبطال قول هؤلاء.

ثم ذكر القول الثالث في تفسير الآية وهو أن المعنى: إلا ليخضعوا لي ويتذللوا، فكل مخلوق من الجن والإنس خاضع لقضاء الله تعالى، متذلل لمشيئته، فالمراد إلا ليقروا بالعبودية طوعاً وكرهاً، كما روي عن ابن عباس. وأجاب عنه بأن الإقرار بأن الله هو خالقهم أمر فطري، لا يبذل كرهاً بل طوعاً، بخلاف الإسلام والخضوع له فإنه يكون كرهاً.

ثم ذكر القول الرابع وهو ما روي عن السدي أنه قال: خلقهم للعبادة، فمن العبادة عبادة تنفع، ومن العبادة عبادة لا تنفع، ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾<sup>(٢)</sup>، هذا منهم عبادة وليس ينفعهم مع شركهم، قال الشيخ: "وهذا المعنى صحيح لكن المشرك يعبد الشيطان وما عدل به الله لا يعبد، ولا يسمى مجرد الإقرار بالصانع عبادة لله مع الشرك بالله".

ثم ذكر القول الخامس وهو ما روي عن مجاهد وقتادة وابن جريج: إلا

(١) سورة النساء: الآية ٣٦.

(٢) سورة لقمان: الآية ٢٥.

ليعرفون، وأجاب عنه بأن ما حصل لهم من المعرفة ليس هو الغاية التي خلقوا لها، ثم إن هذا الإقرار العام هم - أي المشركون - مشركون فيه. ثم بين أن هذه الأقوال الأربعة هي قول من عرف أن الآية عامة، فأراد أن يفسرها بعبادة تعم الإنس والجن، واعتقد أنه إن فسرها بالعبادة المعروفة وهي الطاعة لله والطاعة لرسوله، لزم أن تكون واقعة منهم، ولم تقع ففسروها بغير المراد بها.

ثم ذكر القول السادس في تفسير الآية قال: وهو الذي عليه جمهور المسلمين أن الله خلقهم لعبادته، وهو فعل ما أمروا به، ولهذا يحتج المسلمون قديماً وحديثاً بهذه الآية على هذا المعنى في وعظهم وتذكيرهم.

ويؤيد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾<sup>(٢)</sup>، ثم ذكر من قال بذلك من السلف، وما يدل لهذا القول من الكتاب والسنة، وقال: "فهذا هو المعنى الذي قصد بالآية قطعاً وهو الذي تفهمه جماهير المسلمين، ويحتجون بالآية عليه".

ثم بين أن أهل السنة المثبتين للقدر يقولون: قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>(٣)</sup>، لا يستلزم وقوع العبادة منهم، كما قال أصحاب الأقوال المتقدمة، ولا يستلزم نفي المقدور أن يكون في ملكه ما لا يشاء، أو

(١) سورة البينة: الآية ٥.

(٢) سورة التوبة: الآية ٣١.

يشاء ما لا يكون كما قالت القدرية، بل يقولون لم يقع ما خلقهم له لكونه  
يشاء ما لا يكون، ويكون ما لا يشاء...

وبين - رحمه الله - أن هذه الآية تشبه قوله تعالى: ﴿وَلْتَكْمِلُوا الْعِدَّةَ  
وَلْتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وما في معناها من الآيات، وهي  
كثيرة في القرآن، فالله تعالى قد يحب شيئاً ويرضاه من عباده، وفيه سعادتهم  
وصلاحهم إذا فعلوه، ثم منهم من يفعل ذلك، ومنهم من لا يفعله<sup>(٢)</sup>.

### الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ على خمسة  
أقوال:

**القول الأول:** أن معنى ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ إلا لآمرهم بعبادتي، وروي عن

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٥.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٩/٨ - ٥٧، بتصرف واختصار، وانظر: نفس المرجع ١٨٦/٨ وما بعدها، وقد  
بين هنا أن إرادة اله نوعان: كونية وهي الإرادة المستلزمة لوقوع المراد، وإرادة دينية شرعية، وهي  
محبة المراد ورضاه، ومحبة أهله، وهذه الإرادة لا تستلزم وقوع المراد، وهي المرادة هنا: انظر:  
المجموعة العلية الثانية ص ١٠٤ - ١٠٩، وانظر: أيضاً: نفس المرجع ٢٣٥/٤، ودرء التعارض  
٤٦٨/٨ - ٤٨٢، والرد على البكري ٢٧٤/١.

علي عليه السلام <sup>(١)</sup>، ومجاهد <sup>(٢)</sup>، والربيع بن أنس <sup>(٣)</sup>، ورجحه الزجاج <sup>(٤)</sup>، والماوردي <sup>(٥)</sup>،  
والزمخشري <sup>(٦)</sup>، وشيخ الإسلام - كما تقدم -، وابن القيم <sup>(٧)</sup>، وابن كثير <sup>(٨)</sup>،  
والألوسي <sup>(٩)</sup>، والقاسمي <sup>(١٠)</sup>، والسعدي <sup>(١١)</sup>، والشنقيطي <sup>(١٢)</sup>.

وقد نصر هذا القول شيخ الإسلام - كما تقدم - واستدل له بوجوه  
منها:

- ١- أنه ظاهر الآية، وهو الذي فهمه منها جماهير المسلمين.
  - ٢- أن سياق الآية يدل عليه.
  - ٣- أن نصوص الكتاب والسنة تدل عليه.
- واستدل له الشنقيطي أيضاً بهذه الوجوه، حيث قال: "وعلى هذا القول: فإرادة

- 
- (١) ذكره عنه البغوي ٣٨٠/٧ [ ط دار طيبة ]، وابن الجوزي ٢١٣/٧.
  - (٢) ذكره عنه السمرقندي ٢٨٠/٣، والقرطبي ٨٣/١٧، وشيخ الإسلام في مجموع الفتاوى ٥٢/٨ وقال: "وهذا هو المعروف عن مجاهد بالإسناد الثابت"، ثم ذكره بإسناده من رواية ابن أبي حاتم.
  - (٣) تفسير ابن كثير ٢٥٥/٤.
  - (٤) معاني القرآن وإعرابه ٥٨/٥.
  - (٥) تفسيره ٣٧٥/٥.
  - (٦) تفسيره ٤٠٦/٤.
  - (٧) طريق المهجرتين ص ٤٣١.
  - (٨) تفسيره ٢٥٥/٤.
  - (٩) تفسيره ٢١/٢٧.
  - (١٠) تفسيره ٢٠٦/١٥.
  - (١١) تفسيره ص ٨١٣.
  - (١٢) تفسيره ٦٧٣/٧.



عبادتهم المدلول عليها باللام في قوله: ﴿لِيَعْبُدُونَ﴾ إرادة دينية شرعية وهي الملازمة للأمر، وهي عامة لجميع من أمرتهم الرسل لطاعة الله، لا إرادة كونية قدرية؛ لأنها لو كانت كذلك لعبد جميع الإنس والجن، والواقع خلاف ذلك بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَأَيَّبُهَا الْكٰفِرُونَ﴾ ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ ﴿وَلَا أَنْتُمْ عٰبِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾<sup>(١)</sup>، إلى آخر السورة.

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له: التحقيق إن شاء الله في معنى هذه الآية الكريمة ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ أي: إلا لأمرهم بعبادتي وأبتليهم، أي: أختبرهم بالتكاليف، ثم أجازيهم على أعمالهم؛ إن خيراً فخير وإن شراً فشر، وإنما قلنا إن هذا هو التحقيق في معنى الآية لأنه تدل عليه آيات محكمات من كتاب الله، فقد صرح تعالى في آيات من كتابه أنه خلقهم ليبتلهم أيهم أحسن عملاً، وأنه خلقهم ليجزيهم بأعمالهم قال تعالى في أول سورة هود: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَآءِ﴾، ثم بين الحكمة في ذلك فقال: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى في أول سورة الملك: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيٰوةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى في أول سورة الكهف: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زَيْتَةً لِّهَا لِنَبْلُوهُمْ

(١) سورة الكافرون: الآيات ١ - ٣.

(٢) سورة هود: الآية ٧.

(٣) سورة الملك: الآية ٢.

أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴿١﴾، فتصريحه جل وعلا في هذه الآيات المذكورة بأن حكمة خلقه للخلق هي ابتلاؤهم أيهم أحسن عملا يفسر قوله: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾، وخير ما يفسر به القرآن القرآن<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن المعنى: إلا ليقروا لي بالعبودية طوعاً أو كرهاً، أي: يخضعوا لي ويتذلّلوا، فإن العبادة في اللغة: الذل والانقياد<sup>(٣)</sup>؛ وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما -<sup>(٤)</sup>، واختاره ابن جرير<sup>(٥)</sup>، والبقاعي<sup>(٦)</sup>.

قال ابن جرير: "فإن قال قائل: فكيف كفروا وقد خلقهم للتذلّل لأمره؟ قيل: إنهم تذلّلوا لقضائه الذي قضاه عليهم؛ لأن قضاءه جارٍ عليهم، لا يقدرّون من الامتناع منه إذا نزل بهم، وإنما خالفه من كفر به في العمل بما أمره به، فأما التذلّل لقضائه فإنه غير ممتنع منه"<sup>(٧)</sup>.

وقد استدلل له الشنقيطي بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾<sup>(٨)</sup>، والسجود والعبادة كلاهما خضوع وتذلّل لله جل

(١) سورة الكهف: الآية ٧.

(٢) أضواء البيان ٦٧٣/٧.

(٣) لسان العرب ٢٧٧٨/٥ مادة: عَبَدَ.

(٤) أخرجه ابن جرير ٤٧٦/١١، وابن أبي حاتم ٢٣١٣/١٠.

(٥) تفسيره ٤٧٦/١١.

(٦) نظم الدرر ٤٨١/١٨.

(٧) تفسير ابن جرير ٤٧٦/١١.

(٨) سورة الرعد: الآية ١٥.

وعلا، وقد دلت الآية على أن بعضهم يفعل ذلك طوعاً وبعضهم يفعلها كرهاً<sup>(١)</sup>.

وأجاب عنه شيخ الإسلام - كما تقدم - بأن الإقرار بأن الله هو خالقهم أمر فطري لا يبذل كرهاً، بخلاف الإسلام والخضوع له فإنه يكون كرهاً.

**القول الثالث:** أن المعنى: إلا ليعبدي السعداء منهم ويعصيني الأشقياء، والآية على هذا القول خاصة بالمؤمنين، وبه قال زيد بن أسلم، وسفيان<sup>(٢)</sup>، ومجاهد<sup>(٣)</sup>، والضحاك<sup>(٤)</sup>، واختاره بعض العلماء، كالفراء<sup>(٥)</sup>، وابن قتيبة<sup>(٦)</sup>، والسمعي<sup>(٧)</sup>.

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾<sup>(٨)</sup> أي: خلقنا<sup>(٩)</sup>.

(١) أضواء البيان ٦٧٢/٧.

(٢) أخرجه ابن جرير ٤٧٦/١١.

(٣) ذكره عنه السمعي ٢٦٤/٥.

(٤) ذكره عنه السمعي ٢٦٤/٥، وذكره الواحدي في الوسيط ١٨١/٤، والبغوي ٢٤٥/٧ عن الكلبي.

(٥) معاني القرآن ٨٩/٢.

(٦) تأويل مشكل القرآن ص ٢٨٢.

(٧) تفسيره ٢٦٤/٥.

(٨) سورة الأعراف: الآية ١٧٩.

(٩) استدلل بذلك ابن قتيبة في المشكل ص ٢٨٢.

قال القشيري: "والآية دخلها التخصيص على القطع؛ لأن المجانين والصبيان ما أمروا بالعبادة حتى يقال أراد منهم العبادة، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾ ومن خلق لجهنم لا يكون ممن خلق للعبادة"<sup>(١)</sup>.

كما استدلوا بقراءة أبي: (وما خلقت الجن والإانس من المؤمنين إلا ليعبدون)<sup>(٢)</sup>.

كما استدل له بقوله تعالى في الآية قبلها: ﴿وَذَكَرْنَا لِكُلِّ نَفْسٍ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٣)</sup> (٤).

وقد رد هذا القول شيخ الإسلام - كما تقدم -، وقال: إنه مناقض للسورة، ثم إنه كالعذر لمن لا يعبد، وكلامه منزه عن هذا.

**القول الرابع:** أن المعنى: إلا ليعرفوني؛ وبه قال مجاهد<sup>(٥)</sup>، وابن جريج<sup>(٦)</sup>. قال الثعلبي: "ولقد أحسن في هذا القول؛ لأنه لو لم يخلقهم لم يعرف

(١) ذكره عنه القرطبي ٥٥/١٧، وذكر نحو هذا أبو يعلى، انظر: زاد المسير ٢١٤/٧، وانظر: تفسير الألوسي ٢١/٢٧.

(٢) استدل بذلك الواحدي في الوسيط ١٨١/٤، وابن عطية ١٨٣/٥، والقراءة شاذة.

(٣) سورة الذاريات: الآية ٥٥.

(٤) تفسير الألوسي ٢٢/٢٧.

(٥) ذكره عنه الثعلبي ١٢٠/٩، والبغوي ٣٨١/٧ [ط طيبة].

(٦) ذكره عنه ابن كثير ٢٥٥/٤.

وجوده، وتوحيده، دليل هذا القول: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مِّنْ خَلْقِهِمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾<sup>(١)</sup> قال الألوسي: "وَتَعَبَّ بِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ الصَّحِيحَةَ لَمْ تَتَحَقَّقْ

فِي كُلِّ؛ بَلْ بَعْضٌ قَدْ أَنْكَرَ وَجُودَهُ كَالطَّبِيعِيِّينَ الْيَوْمَ"<sup>(٣)</sup>.

ورده شيخ الإسلام - كما تقدم - بأن ما حصل لهم من المعرفة ليس هو الغاية التي خلقوا لها، وبأن مجرد الإقرار بالله مع الشرك لا ينفع.

**القول الخامس:** أن المعنى: إلا ليوحدهون؛ فأما المؤمن فيوحده في الشدة والرخاء وأما الكافر فيوحده في الشدة والبلاء دون النعمة والرخاء<sup>(٤)</sup>.

وقد روي عن السدي أنه قال: "من العبادة ما ينفع ومنها ما لا ينفع ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مِّنْ خَلْقِهِمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾، هذا منهم عبادة وليس ينفعهم مع الشرك"<sup>(٥)</sup>.

قال الألوسي: "ولا يخفى بعد ذلك عن الظاهر والسياق"<sup>(٦)</sup>.

والراجح - والله أعلم - القول الأول، وهو قول جمهور المفسرين لقوة أدلته، وضعف الأقوال الأخرى، ومخالفتها لظاهر الآية والسياق.

(١) سورة الزخرف: الآية ٨٧.

(٢) تفسير الثعلبي ١٢٠/٩، وهكذا قال البغوي ٣٨١/٧ [ط طيبة]، فقد نقل هذا الكلام بنصه.

(٣) تفسيره ٢١/٢٧.

(٤) ذكره البغوي ٣٨١/٧ [ط طيبة].

(٥) ذكره عنه ابن كثير ٢٥٥/٤.

(٦) تفسيره ٢١/٢٧.

## سورة الطور: الآية ٣٥

قال تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>.  
 رجح شيخ الإسلام أن معنى ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ أم خلقوا من غير خالق.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "فالأكثر على أن المراد أم خلقوا من غير خالق بل من العدم المحض؟ كما قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾<sup>(٢)</sup>، وكما قال تعالى: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نَّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>، وقيل: أم خلقوا من غير مادة؟ وهذا ضعيف لقوله بعد ذلك: ﴿أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾، فدل ذلك على أن التقسيم أم خلقوا من غير خالق أم هم الخالقون؟ ولو كان المراد من غير مادة لقال: أم خلقوا من غير شيء أم من ماء مهين؟ فدل على أن المراد أنا خالقهم لا مادتهم؛ ولأن كونهم خلقوا من غير مادة ليس فيه تعطيل وجود الخالق، فلو ظنوا ذلك لم يقدح في إيمانهم بالخالق؛ بل دل على جهلهم؛ ولأنهم لم يظنوا ذلك، ولا يوسوس الشيطان لابن آدم بذلك؛ بل كلهم يعرفون أنهم خلقوا من آبائهم وأمهاتهم؛ ولأن اعترافهم بذلك

(١) سورة الطور: الآية ٣٥.

(٢) سورة الجاثية: الآية ١٣.

(٣) سورة النساء: الآية ١٧١.

(٤) سورة النحل: الآية ٥٣.

لا يوجب إيمانهم ولا يمنع كفرهم.

والاستفهام استفهام إنكار مقصوده تقريرهم أنهم لم يخلقوا من غير شيء فإذا أقروا بأن خالقاً خلقهم نفعهم ذلك وأما إذا أقروا بأنهم خلقوا من مادة لم يغن ذلك عنهم من الله شيئاً<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: "وقد قيل: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ من غير رب خلقهم، وقيل: من غير مادة، وقيل: من غير عاقبة وجزاء، والأول مراد قطعاً فإن كل ما خلق من مادة أو لغاية فلا بد له من خالق"<sup>(٢)</sup>.

### الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ على ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** أن المعنى: أم خلقوا من غير خالق، وقد روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: "من غير رب خلقهم وقدرهم"<sup>(٣)</sup>، واختاره السمعاني<sup>(٤)</sup>، وشيخ الإسلام كما تقدم، وابن القيم<sup>(٥)</sup>، وابن كثير<sup>(٦)</sup>، والألوسي<sup>(٧)</sup>، والسعدي<sup>(٨)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى ٢٣٦/١٨.

(٢) مجموع الفتاوى ١٥١/١٣، وانظر: نفس المرجع ١١/٢، والنبوات ص ١٠٢.

(٣) ذكره عنه التعلبي ١٣١/٩، والبغوي ٣٩٢/٧ [ ط طيبة ]، والقرطبي ٧٤/١٧.

(٤) تفسيره ٢٧٨/٥.

(٥) الصواعق المرسله ٤٩٣/٢.

(٦) تفسيره ٢٦١/٤.

(٧) تفسيره ٣٧/٢٧.

(٨) تفسيره ص ٨١٧.

وقال الألوسي: "ويؤيده قوله تعالى: ﴿أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ أي: الذين خلقوا أنفسهم، فلذلك لا يعبدون الله عزوجل ولا يلتفتون إلى رسوله ﷺ؛ إذ على القولين لا يظهر حسن المقابلة"<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن المعنى: أم خلقوا من غير آباء ولا أمهات فهم كالجماد لا يعقلون، ولا يفهمون لله حجة، ولا يعتبرون له بعبرة، ولا يتعظون بموعظة<sup>(٢)</sup>؛ قاله ابن عطاء<sup>(٣)</sup>.

﴿مِنْ﴾ هنا لا ابتداء الغاية<sup>(٤)</sup>.

وقد ضعه شيخ الإسلام - كما تقدم؛ لأن الله قال بعد ذلك: ﴿أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ فدل على أن التقسيم: أم خلقوا من غير خالق، ولأن كونهم خلقوا من غير مادة ليس فيه تعطيل وجود الخالق، ولأنهم لم يظنوا ذلك، بل يعرفون أنهم خلقوا من آبائهم وأمهاتهم.

**القول الثالث:** أن المعنى: أم خلقوا من غير شيء، فتكون ﴿مِنْ﴾ بمعنى

(١) تفسير الألوسي ٣٧/٢٧.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير ٤٩٥/١١، وقد ذكر ابن الجوزي قولاً آخر بمعنى هذا القول، قال: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ كالسماوات والأرض، فجعل الأقوال أربعة، ولم أر من نحا نحوه، وعامة المفسرين ذكروا في الآية ثلاثة أقوال، وبعضهم ذكر قولين كابن جرير والزجاج والسمعاني وابن عطية.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ١٣١/٩.

(٤) انظر: تفسير أبي حيان ١٤٩/٨، والدر المصون ٧٧/١٠.



اللام، والمعنى: ما خلقوا عبثاً، فلا يؤمرون ولا ينهون؛ وروي عن ابن  
كيسان<sup>(١)</sup>.

قال السمعاني: "وهو مثل قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ  
عِبْثًا﴾<sup>(٢)</sup>، ومثل قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾<sup>(٣)</sup> (٤).

﴿مِنْ﴾ هنا للسببية، على معنى: من غير علة ولا لغاية ثواب ولا  
عقاب<sup>(٥)</sup>.

والراجح - والله تعالى أعلم - القول الأول؛ لأنه ظاهر الآية، وعليه يدل  
ختامها ﴿أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾.

قال ابن القيم عند هذه الآية: "تأمل هذا التردد والحصص المتضمن لإقامة  
الحجة بأقرب طريق وأفصح عبارة، بقوله تعالى: هؤلاء مخلوقون بعد أن لم  
يكونوا فهل خلقوا من غير خالق خلقهم، فهذا من المحال الممتنع عند كل من له  
فهم وعقل أن يكون مصنوع من غير صانع، ومخلوق من غير خالق...".

ثم قال: "أم هم الخالقون: وهذا أيضاً من المستحيل أن يكون العبد موجداً

(١) ذكره عنه الثعلبي ١٣١/٩، والواحدي ١٨٩/٤، والبغوي ٣٩٢/٧، وابن تيمية في النبوات  
ص ١٠٣.

(٢) سورة المؤمنون: الآية ١١٥.

(٣) سورة القيامة: الآية ٣٦.

(٤) تفسير السمعاني ٢٧٨/٥.

(٥) تفسير أبي حيان ١٤٩/٨، والدر المصون ٧٧/١٠.

خالقاً لنفسه، وإذا بطل القسمان تعين أن لهم خالقاً خلقهم، وفاطراً فطرهم، فهو الإله الحق الذي يستحق عليهم العبادة والشكر، فكيف يشركون به إلهاً غيره وهو وحده الخالق لهم"<sup>(١)</sup>.

---

(١) الصواعق المرسله ٤٩٣/٢، وانظر: تفسير البغوي ٣٩٣/٧ [ ط طيبة ]، وشرح حديث التزول لابن تيمية، وتفسير السعدي ص ٨١٧.

## سورة النجم: الآيات ١٩ - ٢١

قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنْوَةَ الثَّلَاثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾. (١)

اختار شيخ الإسلام أن قوله تعالى: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ﴾ ردُّ على المشركين الذي كانوا يقولون الملائكة بنات الله، وليس المراد الأصنام فإنهم لم يكونوا يقولون عن هذه الأصنام: بنات الله.

قال - رحمه الله -: "وأما قوله تعالى: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ﴾ تِلْكَ إِذَا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ﴿٢١﴾، أي: قسمة جائزة عوجاء إذ تجعلون لكم ما تحبون وهم الذكور، وتجعلون لي الإناث، وهذا من قولهم: (الملائكة بنات الله)؛ حيث جعلوا له أولادا إناثاً وهم يكرهون أن يكون ولد أحدهم أنثى، كالنصارى الذين يجعلون لله ولداً، ويجلّون الراهب الكبير أن يكون له ولد.

وأما اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى فلما قال تعالى: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ﴾ فسرّها طائفة منهم الكلبي بأنهم كانوا يقولون: هذه الأصنام بنات الله. وهذا هو الذي ذكره طائفة من المتأخرين، وليس كذلك؛ فإنهم لم يكونوا يقولون عن هذه الأصنام إنها بنات الله، وإنما قالوا ذلك عن الملائكة كما ذكر الله عنهم في قوله تعالى بعد هذا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُونَ الْمَلَائِكَةَ

(١) سورة النجم: الآيات ١٩ - ٢١.

(٢) سورة النجم: الآيات ٢١ - ٢٢.

تَسْمِيَةَ الْأُنثَى ﴿١﴾ (٢).

### الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿أَلَكُمْ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَى﴾ على ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** أن المراد بذلك قول المشركين: إن اللات والعزى ومناة بنات الله، أي: أنتخارون لأنفسكم أيها الزاعمون ذلك الذكر من الأولاد، وتكرهون لها الأنثى، وتجعلون له الأنثى التي لا ترضونها لأنفسكم؟ واختاره ابن جرير<sup>(٣)</sup>.  
وروي عن ابن السائب أنه قال: "إن مشركي قريش قالوا للأصنام والملائكة: بنات الله، وكان الرجل منهم إذا بُشِّرَ بالأنثى كرهه، فقال الله تعالى مُنْكَرًا عليهم: ﴿أَلَكُمْ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَى﴾ يعني الأصنام وهي إناث في أسمائها"<sup>(٤)</sup>، واختاره الثعلبي<sup>(٥)</sup>، وابن عطية<sup>(٦)</sup>.

وقال السمعاني: "هذا على طريق الإنكار عليهم؛ لأنهم كانوا يقولون: هذه

(١) سورة النجم: الآية ٢٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٦٤/٢٧.

(٣) تفسيره ٥١٩/١١.

(٤) ذكره عنه: ابن الجوزي في زاد المسير ٢٣٢/٧.

(٥) تفسيره ١٤٦/٩.

(٦) تفسيره المحرر الوجيز ٢٦٧/١٥.

الأصنام على صور الملائكة، والملائكة بنات الله، وهذا قول بعضهم<sup>(١)</sup> واختاره الرازي<sup>(٢)</sup>.

وقال الزمخشري: "ويجوز أن يراد: أن اللات والعزى، ومناة، إناث، وقد جعلتموهنَّ لله شركاء ومن شأنكم أن تحتقروا الإناث، وتستنكفوا من أن يولدن لكم وينسبن إليكم فكيف تجعلون هؤلاء الإناث أنداداً لله وتسموهن آلهة"<sup>(٣)</sup>، واختاره أيضاً أبو حيان<sup>(٤)</sup>، وابن عاشور<sup>(٥)</sup>، واستدل له بالسياق.

**القول الثاني:** أن المراد بذلك قول المشركين: هذه الأصنام: اللات، والعزى، ومناة، والملائكة، بنات الله، قاله الكلبي<sup>(٦)</sup>، واختاره الفراء<sup>(٧)</sup>، والزجاج<sup>(٨)</sup>، والواحدي<sup>(٩)</sup>، والزمخشري<sup>(١٠)</sup>، والقرطبي<sup>(١١)</sup>، وابن جزي<sup>(١٢)</sup>.

(١) تفسيره ٢٩٥/٥.

(٢) تفسيره ٢٥٦/٢٨.

(٣) الكشاف ٤٠/٤.

(٤) تفسيره ١٥٩/٨.

(٥) تفسيره التحرير والتنوير ١٠٣/٢٧.

(٦) ذكره عنه الواحدي في الوسيط ١٩٩/٤.

(٧) معاني القرآن ٩٨/٣.

(٨) معاني القرآن وإعرابه ٧٢/٥.

(٩) تفسيره الوسيط ١٩٩/٤.

(١٠) تفسيره الكشاف ٤٠/٤.

(١١) تفسيره ٦٧/١٧.

(١٢) تفسيره التسهيل ٣٨٢/٢.

**القول الثالث:** أن المراد بذلك قول المشركين: إن الملائكة بنات الله - تعالى الله عن ذلك -، وهذا المعروف عنهم، وهذا الذي اختاره شيخ الإسلام - كما تقدم -، وأجازه النحاس، وقال: "يجوز أن يكون مقدماً ما ينوى به التأخير، ويكون المعنى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُونَهُنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةً الْأُنثَى﴾ أي: يقولون هم بنات الله عز وجل لكم الذكر الذي ترضونه وله الأنثى التي لا ترضونها"<sup>(١)</sup>.

والأظهر - والله أعلم - القول الأول، لدلالة السياق عليه، حيث لا ذكر للملائكة هنا، وأما قول شيخ الإسلام: إن المشركين لم يكونوا يقولون للأصنام بنات الله، فيجاب عنه بأنهم صوروا هذه الأصنام الثلاثة على صور الملائكة التي يزعمون أنها بنات الله، أو يقال: إنهم جعلوا هذه الأصنام إناثاً، وهم يحتقرون الإناث، والآية ليس فيها ذكر للبنات، بل فيها الإناث.

(١) إعراب القرآن ٤/٢٧٢.

## سورة النجم: الآية ٣٩

قال تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن المراد بهذه الآية: أن الإنسان لا يملك إلا سعيه، وأما سعي غيره فهو لصاحبه، لكن إذا تبرع له غيره بذلك جاز. قال - رحمه الله - بعد أن صوّب وصول ثواب جميع العبادات، المألية والبدنية إلى الميت: "وأما احتجاج بعضهم بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ فيقال له: قد ثبت بالسنة المتواترة، وإجماع الأمة أنه يُصلى عليه، ويدعى له، ويستغفر له، وهذا من سعي غيره، وكذلك قد ثبت ما سلف من أنه ينتفع بالصدقة عنه والعتق وهو من سعي غيره، وما كان من جوابهم في موارد الإجماع فهو جواب الباقيين في مواقع النزاع، وللناس في ذلك أجوبة متعددة.

لكن الجواب المحقق في ذلك أن الله تعالى لم يقل: إن الإنسان لا ينتفع إلا بسعي نفسه وإنما قال: ﴿لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ فهو لا يملك إلا سعيه ولا يستحق غير ذلك، وأما سعي غيره فهو له كما أن الإنسان لا يملك إلا مال نفسه ونفع نفسه، فمال غيره ونفع غيره هو كذلك للغير؛ لكن إذا تبرع له الغير بذلك جاز، وهكذا هذا إذا تبرع له الغير بسعيه نفعه الله بذلك كما ينفعه بدعائه له والصدقة عنه وهو ينتفع بكل ما يصل إليه من كل مسلم سواء كان

(١) سورة النجم: الآية ٣٩.

من أقاربه أو غيرهم كما ينتفع بصلاة المصلين عليه ودعائهم له عند قبره"<sup>(١)</sup>.  
وقال - رحمه الله -: "ظن قوم أن انتفاع الميت بالعبادات البدنية ينافي قوله:  
﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ فليس الأمر كذلك؛ فإن انتفاع الميت  
بالعبادات البدنية من الحي بالنسبة إلى الآية كانتفاعه بالعبادات المالية، ومن  
ادعى أن الآية تخالف أحدهما دون الآخر فقله ظاهر الفساد؛ بل ذلك بالنسبة  
إلى الآية كانتفاعه بالدعاء والاستغفار والشفاعة، وقد بينا في غير هذا الموضوع  
نحواً من ثلاثين دليلاً شرعياً يبين انتفاع الإنسان بسعي غيره؛ إذ الآية إنما نفت  
استحقاق السعي وملكه؛ وليس كل ما لا يستحقه الإنسان ولا يملكه لا يجوز  
أن يحسن إليه مالكة ومستحقه بما ينتفع به منه، فهذا نوع وهذا نوع، وكذلك  
ليس كل ما لا يملكه الإنسان لا يحصل له من جهته منفعة؛ فإن هذا كذب في  
الأمر الدينية والدينية"<sup>(٢)</sup>.

### الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بهذه الآية على أقوال ثمانية:  
**القول الأول:** أن الإنسان لا يملك إلا سعي نفسه، وأما سعي غيره فهو  
لصاحبه، لكن إذا تبرع له به جاز، وهذا الذي اختاره شيخ الإسلام كما تقدم،  
وهو رأي ابن عطية حيث قال: "والتحرير عندي في هذه الآية أن ملاك المعنى

(١) مجموع الفتاوى ٣٦٦/٢٤.

(٢) مجموع الفتاوى ١٤٣/١٨، وانظر: ٤٩٩/٧، والروح لابن القيم ص ١٥٧.



هو في اللام من قوله: ﴿لِلْإِنْسَانِ﴾ فإذا حققت الشيء الذي هو حقٌّ للإنسان، يقول فيه: لي كذا، لم يجده، إلا سعيه، وما بعد من رحمة، وشفاعة، أو رعاية أب صالح، أو ابن صالح، أو تضعيف حسنات أو تغمُّد بفضل ورحمة دون هذا كله، فليس هو للإنسان ولا يَسَعُهُ أن يقول: لي كذا، إلا على تجوُّز وإلحاق بما هو له حقيقة<sup>(١)</sup>، واختاره الشيخ محمد العثيمين<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن ذلك كان لقوم إبراهيم وموسى، وأما هذه الأمة فلهم ما سعوا، وما سعى غيرهم، فهو إخبار عن شرع من قبلنا، وقد دلَّ شرعنا على أنه له ما سعى وسُعي له، قال عكرمة: "كان ذلك لقوم إبراهيم وموسى، فأما الأمة فلهم ما سعوا، وما سعى غيرهم، بخبر سعد حين سأل رسول الله ﷺ: هل لأمي إن تطوعت عنها؟ قال: نعم<sup>(٣)</sup>، وخبر المرأة التي سألت رسول الله ﷺ فقالت: إن أبي مات ولم يحج، قال: فحجي عنه"<sup>(٤)</sup> (٥).

وضَعَّف ابن القيم هذا القول، وقال: "إن الله - سبحانه - أخبر بذلك

(١) تفسيره ٢٨٠/١٥، وانظر: تفسير ابن جزري ٢٨٤/٢.

(٢) انظر: الشرح الممتع ٣٧٣/٥.

(٣) أخرجه البخاري ٤٧٢/٥، ح ٢٧٥٦ كتاب الوصايا، باب إذا قال أرضي وبستاني صدقة، ومسلم ٦٩٦/٢ ح ١٠٠٤ كتاب الزكاة، باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه.

(٤) أخرج البخاري ٨٤/٤ ح ١٨٥٢ كتاب جزاء الصيد، باب الحج والنذر عن الميت، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: أن امرأة من جهينة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن أُمِّي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ قال: نعم حجي عنها...

(٥) ذكره عنه الثعلبي في تفسيره ١٥٣/٩، وانظر: الوسيط ٢٠٤/٤، وابن الجوزي ٢٣٧/٧.

إخبار مقرر له محتج به، لا إخبار مبطل له" (١).

وقال الشوكاني: "ولم يصب من قال: إن هذه الآية منسوخة بمثل هذه الأمور، فإن الخاص لا ينسخ العام، بل يخصه، فكل ما قام الدليل على أن الإنسان ينتفع به، وهو من غير سعيه، كان مخصصاً لما في هذه الآية من العموم" (٢).

**القول الثالث:** أن المراد بالإنسان هنا الكافر، فأما المؤمن فله ما سعى، وما سعى له؛ قاله الربيع بن أنس (٣)، وقواه القرطبي (٤)، وضعفه الرازي (٥)، وابن القيم، وبين أن السياق يدل على العموم، وأن لفظ الإنسان إذا أطلق في القرآن يراد به الإنسان من حيث هو (٦).

**القول الرابع:** أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِّنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ (٧)، فأدخل الأبناء الجنة بصلاح الآباء؛ قاله ابن عباس (٨).

(١) الروح ص ١٥٤.

(٢) تفسيره ١٦٢/٥.

(٣) ذكره عنه التعليق ١٥٣/٩، وابن الجوزي ٢٣٧/٧، والقرطبي ٧٥/١٧.

(٤) تفسيره ٧٥/١٧.

(٥) تفسيره ١٤/٢٩.

(٦) الروح ص ١٥٣.

(٧) سورة الطور: الآية ٢١.

(٨) أخرجه ابن جرير ٥٣٤/١١، والنحاس في النسخ والمنسوخ ٣٦/٣، وعزاه في الدر ١٦٩/٦ أيضاً.

لابن المنذر وابن مردويه.

قال ابن عطية: "وهذا لا يصح عندي على ابن عباس، لأنه خبر لا ينسخ، ولأن شروط النسخ ليست هنا، اللهم إلا أن يتجاوز في لفظ النسخ ليفهم سائلاً" (١).

وقال ابن الجوزي: "ولا يصح؛ لأن لفظ الآيتين لفظ خبر، والأخبار لا تنسخ" (٢).

وضَعَّفَه ابن القيم وقال: "ولا يُرفع حكم الآية بمجرد قول ابن عباس - رضي الله عنهما - ولا غيره أنها منسوخة، والجمع بين الآيتين غير متعذر، ولا ممتنع، فإن الأبناء يتبعون الآباء في الآخرة كما كانوا تبعاً لهم في الدنيا، وهذه التبعية هي من كرامة الآباء وثوابهم الذي نالوه بسعيهم" (٣).

**القول الخامس:** أن معنى ﴿مَا سَعَى﴾ ما نوى (٤).

**القول السادس:** أن اللام بمعنى (على) فتقديره: ليس على الإنسان إلا ما سعى (٥)، وقال بعضهم: إنها في الذنوب وقد اتفق أنه لا يحتمل أحد ذنب أحد، ويدل على هذا قوله بعدها: ﴿أَلَّا نَزُرُ وَزْرَةً وَزْرًا أُخْرَى﴾ (٦)، أي: لا يؤاخذ

(١) تفسيره ٢٨٠/١٥، وضَعَّفَه الرازي في تفسيره ١٤/٢٩ أيضاً، وانظر: تفسير أبي حيان ١٦٤/٨.

(٢) زاد المسير ٢٣٧/٧، وهكذا قال في تفسيره ٣٨٤/٢.

(٣) الروح ص ١٥٤.

(٤) ذكره الثعلبي ١٥٤/٩، وابن الجوزي ٢٣٧/٧، والقرطبي ٧٥/١٧.

(٥) انظر: تفسير ابن الجوزي ٢٣٧/٧.

(٦) سورة النجم: الآية ٣٨.

أحد بذنب غيره ولا يؤاخذ إلا بذنب نفسه<sup>(١)</sup>.

وضَعفه ابن القيم، وقال: "إنه صرف للكلام إلى ضد معناه المفهوم منه، ولا يسوغ مثل هذا، ولا تحمله اللغة"<sup>(٢)</sup>.

**القول السابع:** أنه ليس له إلا سعيه، غير أن الأسباب مختلفة، فتارة يكون سعيه في تحصيل قرابة وولد يترحم عليه، وصديق، وتارة يسعى في خدمة الدين والعبادة، فيكتسب محبة أهل الدين، فيكون سبباً حصل بسعيه؛ وهو قول أبي الوفاء بن عقيل<sup>(٣)</sup>، واستحسنه ابن القيم<sup>(٤)</sup>.

**القول الثامن:** أنه ليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل، فأما من باب الفضل فحائز أن يزيده الله - عز وجل - ما يشاء<sup>(٥)</sup>. والأظهر - والله أعلم - القول الأول، وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام، ومن وافقه؛ لأن هذا هو الذي تجتمع عليه الأدلة من الكتاب والسنة، وأما الأقوال الأخرى فلا تخلو من التكلف والاعتراض.

وقد استدل بهذه الآية من يرى عدم مشروعية إهداء القرب للأموات،

(١) انظر: تفسير القرطبي ٧٥/١٧، وابن الجوزي ٣٨٤/٢.

(٢) الروح ص ١٥٤.

(٣) هو علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، عالم العراق وشيخ الحنابلة ببغداد في وقته، ولد سنة ٤٣١هـ، وتوفي سنة ٥١٣هـ، من مؤلفاته: الواضح في الأصول، وكتاب الفنون في أربعمئة جزء. انظر: لسان الميزان ٢٤٣/٤، والشذرات ٣٥/٤.

(٤) انظر: الروح لابن القيم ص ١٥٥.

(٥) ذكره الثعلبي ١٥٤/٩، وابن الجوزي ٢٣٧/٧.

وليس فيها دلالة على ذلك، كما ما قرّره شيخ الإسلام ومن وافقه، وقد اتفق العلماء على مشروعية إهداء القُرب المالية للأمم، وكذلك الدعاء والاستغفار، واختلفوا في الأعمال البدنية من الصلاة والقراءة والحج وغيرها. فذهب الحنفية والحنابلة إلى مشروعية إهداء جميع القرب للميت، واختاره شيخ الإسلام، كما تقدم.

وذهب المالكية والشافعية إلى عدم مشروعية إهداء الأعمال البدنية. وذهب آخرون إلى الاقتصار على ما ورد به النص كالصدقة، والحج<sup>(١)</sup>. والأظهر - والله أعلم - القول الأول، والمسألة مبسطة في كتب الفقه، والشروح<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٤/٢٧٦.

(٢) انظر: المغني لابن قدامة ٣/٥١٩ - ٥٢٢، وبدائع الصنائع ٢/٢١٢، ومغني المحتاج ٣/٦٩، ومنح الجليل ١/٣٠٦، والروح لابن القيم ص ١٤٥ - ١٧٢، وأحكام الجنائز للألباني ص ٢١٩.

## سورة النجم: الآية ٥٦

قال تعالى: ﴿ هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذْرِ الْأُولَىٰ ﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن المراد بالنذير في الآية القرآن والرسول ﷺ معاً.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "قيل هو محمد، وقيل: هو القرآن؛ فإن الله سمي كلاً منهما بشيراً ونذيراً، فقال في رسول الله: ﴿ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى في القرآن: ﴿ كَتَبْنَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُمْ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> بَشِيرًا وَنَذِيرًا<sup>(٥)</sup>، وهما متلازمان.

وكل من هذين المعنيين مراد، يُقال: هذا نذير أنذر بما أنذرت به الرسل والكتب الأولى.

وقوله: ﴿ هَذَا نَذِيرٌ ﴾ أي: من جنسها، أي: رسول من الرسل المرسلين.

(١) سورة النجم: الآية ٥٦.

(٢) سورة الأعراف: الآية ١٨٨.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٠٣/١٤، وانظر: ٢٠٩/٨.

(٤) سورة الفتح: الآية ٨.

(٥) سورة فصلت: الآيتان ٣ - ٤.

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿ هَذَا نَذِيرٌ ﴾ على أقوال ثلاثة:  
**القول الأول:** أن المراد بذلك محمد ﷺ، فهو نذير بما أنذرت به الرسل قبله؛ وبه قال أبو جعفر<sup>(١)</sup>، وقتادة<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن كعب القرظي<sup>(٣)</sup>، وابن جريج<sup>(٤)</sup>، وبه قال جمهور المفسرين، وممن اختاره الفراء<sup>(٥)</sup>، والزرجاج<sup>(٦)</sup>، والسمرقندي<sup>(٧)</sup>، والواحدي<sup>(٨)</sup>، والسمعاني<sup>(٩)</sup>، والبغوي<sup>(١٠)</sup>، وابن عطية<sup>(١١)</sup>، والرازي<sup>(١٢)</sup>، وأبو حيان<sup>(١٣)</sup>، وابن كثير<sup>(١٤)</sup>، والبقاعي<sup>(١٥)</sup>،

(١) أخرجه ابن جرير ٥٤٠/١١.

(٢) أخرجه عبد الرزاق ٢/٢٥٥، وابن جرير ٥٤٠/١١، وانظر: الدر ٦/١٧٢.

(٣) ذكره عنه ابن عطية ٥/٢٠٩، والقرظي ١٧/٧٩.

(٤) ذكره عنه الماوردي ٥/٤٠٦، وابن الجوزي ٧/٢٤٠.

(٥) معاني القرآن ٢/١٠٣.

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٥/٧٨.

(٧) تفسيره ٣/٢٩٥.

(٨) الوسيط ٤/٢٠٥.

(٩) تفسيره ٥/٣٠٤.

(١٠) تفسيره ٧/٤٢٠ [ ط طيبة ].

(١١) تفسيره المحرر الوجيز ١٥/٢٨٨.

(١٢) تفسيره ٢٩/٢٣.

(١٣) تفسيره البحر المحيط ٨/١٦٧.

(١٤) تفسيره ٤/٢٧٨.

(١٥) نظم الدرر ١٩/٨١.

والشوكاني<sup>(١)</sup>، والسعدي<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عطية: "وقال: ﴿الْأُولَى﴾ بمعنى أنه في الرتبة والمنزلة، والأوصاف من تلك المتقدمة"<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أنه القرآن، نذير بما أنذرت به الكتب المتقدمة؛ وروي عن قتادة<sup>(٤)</sup>.

وعلى هذا القول يكون ﴿نَذِيرٌ﴾ مصدراً، وعلى القول الأول يكون اسم فاعل، منذر<sup>(٥)</sup>.

قال الرازي: "وكون الإشارة إلى القرآن بعيد لفظاً ومعنى، أما معنى: فلأن القرآن ليس من جنس الصحف الأولى، ثم إنه تعالى لما بين الواحدانية وقال: ﴿فَأَيُّ آيَةٍ رَبِّكَ نَتَمَارَى﴾<sup>(٦)</sup>، قال: ﴿هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذْرِ الْأُولَى﴾، إشارة إلى محمد ﷺ، وإثباتاً للرسالة، ثم قال بعد ذلك: ﴿أَزِفَتِ الْأَافِقَةُ﴾<sup>(٧)</sup>، إشارة إلى القيامة؛ ليكون في الآيات الثلاث المرتبة إثبات أصول ثلاث مرتبة، وذكر

(١) تفسيره فتح القدير ١٦٧/٥.

(٢) تفسيره ص ٨٢٣.

(٣) تفسير ابن عطية ٢٠٩/٥، وانظر: الفراء ١٠٣/٢، والرازي ٢٣/٢٩.

(٤) ذكره عنه الماوردي ٤٠٦/٥، وابن الجوزي ٢٤٠/٧، والقرطبي ١٢١/١٧، والمعروف عنه الأول، والقرطبي ١٢١/١٧، ولم أر من اختاره.

(٥) انظر: تفسير ابن عطية ٢٨٨/١٥، وأبي السعود ١٦٥/٨.

(٦) سورة النجم: الآية ٥٥.

(٧) سورة النجم: الآية ٥٧.



ضعفه من حيث اللفظ، وأنه لو كان المراد القرآن لقال: هذا نذر، وفيه غموض<sup>(١)</sup>.

**القول الثالث:** أن المراد: هذا الذي أنذرتكم به من الوقائع التي ذكرت لكم أني أوقعتها بالأمم قبلكم، من النذر التي أنذرتها الأمم قبلكم في صحف إبراهيم وموسى، وبه قال أبو مالك<sup>(٢)</sup>.

واختاره ابن جرير، واستدل له بقوله: "وذلك أن الله - تعالى ذكره - ذكر ذلك في سياق الآيات التي أخبر عنها أنها في صحف إبراهيم وموسى<sup>(٣)</sup>، نذير من النذر الأولى التي جاءت قبلكم كما جاءتكم، فقوله: ﴿هَذَا﴾ بأن تكون إشارة إلى ما تقدمها من الكلام أولى وأشبه منه بغير ذلك"<sup>(٤)</sup>.

قال القرطبي: "من النذر، أي: مثل النذر، والنذر في قول العرب بمعنى الإنذار، كالتنكر بمعنى الإنكار، أي هذا إنذار لكم"<sup>(٥)</sup>.

وشيخ الإسلام اختار الجمع بين القولين الأولين، ورأى أن كلا منهما مراد، ولا تعارض بينهما، وهو ظاهر اختيار بعض المفسرين، ومن أجاز حملها على

(١) تفسير الرازي ٢٣/٢٩.

(٢) أخرجه عنه ابن جرير ٥٤٠/١١.

(٣) يعني قوله تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يُبَيِّنْ لَنَا فِي صُحُفِ مُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ النجم: الآيات

٣٦ - ٣٧ وما بعدها من الآيات.

(٤) تفسير ابن جرير ٧٩/١١.

(٥) تفسير القرطبي ٧٩/١٧.

المعنيين الزمخشري<sup>(١)</sup>، والبيضاوي<sup>(٢)</sup>، والقاسمي<sup>(٣)</sup>.

والراجح - والله أعلم - القول الأول، وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين؛ لدلالة السياق عليه كما ذكره الرازي، وهو أظهر في الدلالة عليه من الدلالة على القول الثالث الذي اختاره ابن جرير.

أما ما اختاره شيخ الإسلام من أن القولين متلازمان فهو صحيح ولا مرية فيه؛ فإنه لا يتم الإيمان بالقرآن إلا بالإيمان بمن أنزل عليه، وهو الرسول ﷺ، ولا يتم الإيمان بالرسول إلا بالإيمان بما جاء به وهو القرآن، ولكن المراد بالندير في الآية الرسول محمد ﷺ، ولعل الشيخ اختار الجمع بين القولين؛ لأنه تحدث عن الآية في معرض حديثه عن الأنبياء وما بعثوا به من الآيات.

(١) تفسيره ٤/٤٣.

(٢) تفسيره ٢/٤٤٣.

(٣) تفسيره محاسن التأويل ١٥/٢٥٦.

## سورة الرحمن: الآية ٧٨

قال تعالى: ﴿تُبَارِكُ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾<sup>(١)</sup>.

رحح شيخ الإسلام حمل الآية على ظاهرها، وأن الاسم ذاته في الآية مراد. قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "وقد قال بعض الناس: إن ذَكَرَ الاسم هنا صلة، والمراد تبارك ربك؛ ليس المراد الإخبار عن اسمه بأنه تبارك؛ وهذا غلط فإنه على هذا يكون قول المصلي: تبارك اسمك، أي: تباركت أنت، ونفسُ أسماء الرب لا بركة فيها، ومعلوم أن نفس أسمائه مباركة، وبركتها من جهة دلالتها على المسمى.

ولهذا فرقت الشريعة بين ما يذكرُ اسمُ الله عليه، وما لا يذكرُ اسم الله عليه في مثل قوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾<sup>(٤)</sup>، وقول النبي ﷺ لعدي بن حاتم: "وإن خالط كلبك كلابٌ أخرى، فلا تأكل فإنك سميت على كلبك، ولم تسم على غيره"<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

(١) سورة الرحمن: الآية ٧٨.

(٢) سورة الأنعام: الآية ١١٨.

(٣) سورة الأنعام: الآية ١١٩.

(٤) سورة المائدة: الآية ٤.

(٥) أخرجه البخاري ٧٤١/٩ ح ٥٤٧٥، كتاب الذبائح والصيد، ومسلم ١٥٢٩/٣، ح ١٩٢٩، كتاب الصيد والذبائح، باب الصيد بالكلاب المعلمة.

(٦) مجموع الفتاوى ١٩٣/٦ ضمن قاعدة في الاسم والمسمى. وانظر: ١٩٨/٦ - ٢٠٢، و٣٢٢/١٦.

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالاسم في قوله تعالى: ﴿نَبْرَكَ اسْمُ رَبِّكَ﴾ على قولين:

**القول الأول:** أن الاسم في الآية أصل، أي تبارك اسمه.

واختاره بعض المفسرين، كابن جرير حيث قال: "تبارك ذكر ربك" (١)، والنحاس حيث قال: "حثهم على أن يكثرُوا من ذكره" (٢)، وشيخ الإسلام - كما تقدم -، وأبو السعود (٣).

وقال القرطبي: "وكأنه يريد الذي افتتح به السورة، فقال: ﴿الرَّحْمَنُ﴾ (٤) فافتتح بهذا الاسم فوصف خلق الإنسان والجن، وخلق السموات والأرض وصنعه، وأنه...".

ثم قال في آخر السورة: ﴿نَبْرَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ أي: هذا الاسم الذي افتتح به هذه السورة... (٥).

**القول الثاني:** أنه صلة - أي: زائد -، والمعنى: تبارك ربك، قالوا: والاسم

يزاد في مثل هذا، كما قال لبيد:

(١) تفسيره ٦٢١/١١.

(٢) الإعراب ٣١٩/٤.

(٣) تفسيره ١٨٧/٨.

(٤) سورة الرحمن: الآية ١.

(٥) تفسيره ١٢٥/١٧.

إلى الحولِ ثم اسمُ السَّلَامِ عليكما \*\* ومن يَبْكُ حولاً كاملاً فقد اعتذر<sup>(١)</sup>  
أي: السلام عليكما<sup>(٢)</sup>.

وإلى هذا القول ذهب من قال إن الاسم هو المسمى<sup>(٣)</sup>.  
واستدل لهذا القول بقراءة (ذو الجلال والإكرام) بالرفع<sup>(٤)</sup>، وصفاً للاسم،  
والمراد المسمى.

واختاره جمع من المفسرين، كابن عطية<sup>(٥)</sup>، والسمعي<sup>(٦)</sup>، وابن جزي<sup>(٧)</sup>،  
وأبو حيان<sup>(٨)</sup>، والقاسمي<sup>(٩)</sup>.

قال أبو حيان: "ويدل عليه إسناد تبارك لغير الاسم في مواضع كقوله:

﴿تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(١٠)</sup>، ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ﴾<sup>(١١)</sup>،

(١) انظر: الأغاني ١٤/١٠١.

(٢) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص ٢٥٥.

(٣) انظر: تفسير السمعي ٥/٣٤، والقرطبي ١٧/١٢٥، والسهيلي ٢/٣٩٧. وانظر ص ٥٦٤ من  
هذا البحث.

(٤) وهي قراءة ابن عامر، انظر النشر ٢/٣٨٢، وانظر: التفسير الوسيط ٤/٢٣٠، والقرطبي  
١٧/١٢٥.

(٥) تفسيره ١٥/٣٥٣.

(٦) تفسيره ٥/٣٤.

(٧) تفسيره التسهيل ٢/٣٩٧.

(٨) تفسيره ٨/١٩٨.

(٩) تفسيره ١٥/٣٠١.

(١٠) سورة المؤمنون: الآية ١٤.

(١١) سورة الفرقان: الآية ١٠.

﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾<sup>(١)</sup>، وقد صح الإسناد إلى (الاسم) لأنه بمعنى العلو، فإذا علا الاسم فما ظنك بالمسمى<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عاشور: "وأسند ﴿نَبَّرَكَ﴾ إلى ﴿أَسْمُ﴾ وهو ما يُعرف به المسمى دون أن يقول: تبارك ربك، كما قال: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ لقصد المبالغة في وصفه تعالى بصفة البركة على طريقة الكناية؛ لأنها أبلغ من التصريح كما هو مقرر في علم المعاني، وأطبق عليه البلغاء؛ لأنه إذا كان اسمه قد تبارك، فإن ذاته تباركت لا محالة؛ لأن الاسم دال على المسمى، وهذا على طريقة قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾<sup>(٣)</sup> فإنه إذا كان التنزيه متعلقاً باسمه فتعلق التنزيه بذاته أولى<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: "وقرأ الجمهور ﴿ذِي الْجَلَلِ﴾ بالياء مجروراً صفة لـ ﴿رَبِّكَ﴾، وقرأه ابن عامر (ذو الجلال) صفة لـ ﴿أَسْمُ﴾ كما في قوله: ﴿وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾<sup>(٥)</sup>، والمعنى واحد على الاعتبارين<sup>(٦)</sup>.  
ويناقش بأن الأصل عدم الزيادة، ورده شيخ الإسلام كما تقدم بأن مقتضى هذا القول أن تكون أسماء الله تعالى لا بركة فيها، ومعلوم أن أسماءه مباركة.

(١) سورة الملك: الآية ١.

(٢) البحر المحيط ١٩٨/٨.

(٣) سورة الأعلى: الآية ١.

(٤) التحرير والتنوير ٢٧/٢٧٦، وانظر: ص ٢٧٧.

(٥) سورة الرحمن: الآية ٢٧.

(٦) التحرير والتنوير ٢٧/٢٧٧.

والراجع - والله تعالى أعلم - القول الأول وأن الاسم في الآية مقصودٌ  
ليس بصلة؛ لأن الأصل عدم الزيادة، ولأن إضافة البركة إلى الاسم لها معنى  
شريف، وليس هناك ما يمنع من إرادة هذا المعنى.

## سورة الواقعة: الآيات ٧٧ - ٧٩

قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾<sup>(١)</sup>.

رجح شيخ الإسلام أن المراد بالكتاب المكنون هنا اللوح المحفوظ،  
و﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾ الملائكة.

قال - رحمه الله - بعد أن قرّر تحريم مس المصحف على المحدث، واستدل لذلك: "وقد احتج كثير من أصحابنا على ذلك بقوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ كما ذكرنا عن سلمان، وبنوا ذلك على أن الكتاب هو المصحف بعينه، وأن قوله: ﴿لَا يَمَسُّهُ﴾ صيغة خبر في معنى الأمر؛ لثلايق الخبر بخلاف مخبره، وردوا قول من حمله على الملائكة، فإنهم جميعهم مطهرون، وإنما يمسه ويطلع عليه بعضهم، والصحيح: اللوح المحفوظ الذي في السماء مراد من هذه الآية، وكذلك الملائكة مرادون من قوله ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾ لوجوه:

أحدها: أن هذا تفسير جماهير السلف من الصحابة ومن بعدهم، حتى الفقهاء الذين قالوا لا يمسه القرآن إلا طاهر من أئمة المذاهب صرحوا بذلك وشبهوا هذه الآية بقوله: ﴿كَلَّا إِنَّهَا لَنَذِكُرُ ﴿١١﴾ فَنَشَاءُ ذَكَرُ ﴿١٢﴾ فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ ﴿١٣﴾ مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴿١٦﴾﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة الواقعة: الآيات ٧٧ - ٧٩.

(٢) سورة عبس: الآيات ١١ - ١٦.



وثانيها: أنه أخبر أن القرآن جميعه في كتاب، وحين نزلت هذه الآية لم يكن نزل إلا بعض المكي منه، ولم يجمع جميعه في المصحف إلا بعد وفاة النبي ﷺ.

وثالثها: أنه قال: ﴿ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴾ والمكنون المصون المحرز الذي لا تناله أيدي المضلين، فهذه صفة اللوح المحفوظ.  
ورابعها: أن قوله: ﴿ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾ صفة للكتاب ولو كان معناها الأمر لم يصح الوصف بها، وإنما يوصف بالجملة الخبرية.  
وخامسها: أنه لو كان معنى الكلام الأمر لقليل: فلا يمسّه، لتوسط الأمر بما قبله وما بعده.

وسادسها: أنه لو قال المطهرون وهذا يقتضي أن يكون تطهيرهم من غيرهم، ولو أريد طهارة بني آدم فقط لقليل: المتطهرون، كما قال تعالى: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلِيَاءَ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١)، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّوَّابِينَ وَالْمُحْسِنِينَ ﴾ (٢).

وسابعها: أن هذا مسوق لبيان شرف القرآن وعلوه وحفظه وذلك بالأمر الذي قد ثبت واستقر أبلغ منه بما يحدث ويكون، نعم الوجه في هذا - والله أعلم -: أن القرآن الذي في اللوح المحفوظ هو القرآن الذي في المصحف، كما أن الذي في هذا المصحف هو الذي في هذا المصحف بعينه سواء كان المحل ورقاً

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٨.

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٢٢.

أو أديماً أو حجراً أو لخافاً<sup>(١)</sup>، فإذا كان من حكم الكتاب الذي في السماء أن لا يمسه إلا المطهرون وجب أن يكون الكتاب الذي في الأرض كذلك؛ لأن حرمة كحرمته، أو يكون الكتاب اسم جنس يعم كل ما فيه القرآن سواء كان في السماء أو الأرض وقد أوحى إلى ذلك قوله تعالى: ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ﴾<sup>(٢)</sup>، وكذلك قوله تعالى: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ﴾<sup>(٣)</sup>، فوصفها أنها مطهرة، فلا يصلح للمحدث مسها<sup>(٤)</sup>.

### الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالكتاب المكنون<sup>(٥)</sup> في الآية، وفي مرجع الضمير في قوله: ﴿لَا يَمَسُّهُ﴾، والمراد بـ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾.

المسألة الأولى: اختلف المفسرون في المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾ على أقوال ثمانية:

القول الأول: أن المراد به اللوح المحفوظ، والمطهرون: الملائكة<sup>(٦)</sup>؛ وبه قال

(١) اللخاف: حجارة بيض رقاق، واحدهما لَخْفَةٌ، بوزن صَحْفَةٍ. مختار الصحاح ص ٢٦٠.

(٢) سورة البينة: الآيتان ٢ - ٣.

(٣) سورة عبس: الآيتان ١٣ - ١٤.

(٤) شرح العمدة، كتاب الطهارة، ص ٣٨١ - ٣٨٥، وانظر: مجموع الفتاوى ٢١/٢٦٥ - ٢٦٧.

(٥) المكنون: المصون، وقيل: المعظم المحفوظ، وقيل: المستور، انظر: تفسير ابن جرير ١١/٦٥٩،

والواحد في الوسيط ٤٢٣٩، وابن عطية ١٥/٣٨٥.

(٦) والضمير في قوله: ﴿لَا يَمَسُّهُ﴾ عائد إلى الكتاب.

ابن عباس<sup>(١)</sup>، وأنس<sup>(٢)</sup>، وأبو العالية، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك، وجابر بن زيد، وأبو نَهيك<sup>(٣)</sup>، وسعيد بن جبير، وقتادة<sup>(٤)</sup>.

قال الزجاج: "يعني به الملائكة لا يمسه في اللوح المحفوظ إلا الملائكة"<sup>(٥)</sup>.

وقال الضحاك: "زعموا أن الشياطين تنزلت به على محمد، فأخبرهم الله أنها لا تقدر على ذلك، ولا تستطيعه، وما ينبغي لهم أن ينزلوا بهذا، وهو محبوب عنهم، وقرأ قول الله: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعَزُولُونَ<sup>(٦)</sup>﴾<sup>(٧)</sup>.

قال ابن كثير: "وهذا قول جيد، وهو لا يخرج عن الأقوال التي قبله"<sup>(٨)</sup>.

وهذا القول هو قول جمهور المفسرين<sup>(٩)</sup>، واختاره الرازي<sup>(١٠)</sup>.

(١) أخرجه عنه ابن جرير في تفسيره ٦٥٩/١١.

(٢) ذكره عن أنس السيوطي في الدر ٢٣٢/٦، وعزاه لسعيد بن منصور، وابن المنذر. قال ابن القيم بعد إيراده: "وهو في حكم المرفوع...". التبيان ص ١٤٢.

(٣) هو عثمان بن نَهيك الأزدي الفراهيدي البصري، أبو نَهيك، القارئ، ثقة، روى عن ابن عباس. انظر: تقريب التهذيب ص ٣٨٧، وتهذيب التهذيب ٥٧/٧.

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٢٧٣/٢، وابن جرير ٦٥٩/١١. وروى عنه أنه قال عند هذه الآية: "ذاكم عند رب العالمين، فأما عندكم فيمسه المشرك النجس، والمنافق الرجس" تفسير ابن جرير ٦٦١/١١.

(٥) معاني القرآن وإعرابه ١١٦/٥.

(٦) سورة الشعراء: الآيتان ٢١١ - ٢١٢.

(٧) أخرجه ابن جرير ٦٥٩/١١.

(٨) تفسيره ٣١٩/٤.

(٩) نسبه الواحدي في الوسيط ٢٣٩/٤ لأكثر المفسرين، وقال السمعي ٣٥٩/٥: "أكثر المفسرين على أن المراد به أنه لا يمسه ذلك الكتاب إلا الملائكة المطهرون".

(١٠) تفسيره ١٦٧/٢٩.

والنسفي<sup>(١)</sup>، وأبو السعود<sup>(٣)</sup>.

وذكر الواحدي عن المبرد أنه قال: "لا يمس ذلك اللوح المحفوظ إلا الملائكة الذين وصفوا بالطهارة"<sup>(٤)</sup>.

واستدل له الرازي بقوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿٦٦﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٥﴾﴾<sup>(٦)</sup>.

وقد رد ابن العربي هذا القول، وقال عنه: "هو باطل؛ لأن الملائكة لا تناله في وقت، ولا تصل إليه بحال؛ فلو كان المراد به ذلك لما كان للاستثناء فيه محل"<sup>(٧)</sup>.

**القول الثاني:** أن المراد بالكتاب المكنون<sup>(٨)</sup>: المصحف، ومعنى مكنون: محفوظ، واختلف في معنى ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ على هذا القول على أقوال يأتي ذكرها.

(١) هو عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، حافظ الدين، فقيه، مفسر، توفي سنة ٧١٠هـ، من مؤلفاته: مدارك التنزيل، وكنز الدقائق في الفقه. انظر: الدرر الكامنة ٢/٣٥٢،

والأعلام ٤/٦٧.

(٢) تفسيره ٢/٦٤٢.

(٣) تفسيره ٨/٢٠٠.

(٤) الوسيط ٤/٢٣٩.

(٥) سورة البروج: الآيتان ٢١ - ٢٢.

(٦) تفسير الرازي ٢٩/١٦٧.

(٧) أحكام القرآن ٤/١٧٣٧.

(٨) ومعنى مكنون على هذا القول: مصون من التبديل والتغيير. تفسير أبي حيان ٨/٢١٣.

قال ابن عطية: "وقيل: أراد مصاحف المسلمين ولم تكن المصاحف حين نزلت الآية موجودة؛ فهي على هذا إخبار بغيب، وكذلك هو في كتاب مصون إلى يوم القيامة، ويؤيد هذا لفظة المس؛ فإنها تشير إلى المصاحف، أو هي استعارة من مس الملائكة"<sup>(١)</sup>.

**القول الثالث:** أن المراد بالكتاب المكنون: التوراة والإنجيل، فإن فيهما ذكر القرآن، وذكر من ينزل عليه؛ وبه قال عكرمة<sup>(٢)</sup>.

قال أبو حيان: "كأنه قال: ذكر في كتاب مكنون كرمه وشرفه، فالمعنى على هذا الاستشهاد بالكتب المنزلة"<sup>(٣)</sup>.

**القول الرابع:** أن المراد بالكتاب المكنون: الزبور<sup>(٤)</sup>.

**القول الخامس:** أن المراد بالكتاب المكنون صحف الملائكة<sup>(٥)</sup>، وقال الإمام مالك - رحمه الله - : "أحسن ما سمعت في هذه الآية: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ إنما هي بمنزلة هذه الآية التي في ﴿عَبَسَ وَقَوَّلَ﴾<sup>(٦)</sup>، قول الله - تبارك وتعالى - : ﴿كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ۖ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ۖ فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ

(١) تفسيره ٣٨٦/١٥، بتصرف يسير.

(٢) تفسير ابن جرير ٦٦٠/١١.

(٣) تفسير أبي حيان ٢١٣/٨.

(٤) ذكره الماوردي ٤٦٣/٥.

(٥) ذكره ابن جزري في تفسيره ٤٠٤/٢.

(٦) سورة عبس: الآية ١.

﴿١٦﴾ مَرْفُوعَةٌ مُطَهَّرَةٌ ﴿١٧﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٨﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴿١٩﴾<sup>(١)</sup> ﴿٢٠﴾.

ورجحه ابن القيم<sup>(٣)</sup>.

**القول السادس:** أنه كتاب في السماء عند الملائكة، فيه القرآن<sup>(٤)</sup>.

**القول السابع:** اختار ابن عاشور أن المراد بالكتاب المكنون القرآن، فهو وصف ثانٍ للقرآن، ومعنى المس: الأخذ، والمطهرون الملائكة، والمراد الطهارة النفسانية وهي الزكاة<sup>(٥)</sup>.

**القول الثامن:** قال الألوسي: "والظاهر أنه أريد على هذا بالكتاب الجنس؛ لتصح إرادة التوراة والإنجيل"<sup>(٦)</sup>.  
وفي هذين القولين بعد.

**المسألة الثانية:** اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ على قولين:  
الأول: أنه لا يمس اللوح المحفوظ إلا المطهرون: الملائكة، وتقدم ذكره عن جمع من السلف.

(١) سورة عبس: الآيات ١١ - ١٦.

(٢) الموطأ ٢/٧٧.

(٣) ويأتي كلامه بتمامه، وقال السعدي ص ٨٣٦: "ويحتمل أن المراد بالكتاب المكنون هو الكتاب الذي بأيدي الملائكة الذين ينزلهم الله بوحيه وتنزيله".

(٤) ذكره السمعاني ٥/٣٥٩.

(٥) التحرير والتنوير ٢٧/٣٣٤ - ٣٣٣.

(٦) تفسير الألوسي ٢٧/١٥٣.

القول الثاني: أن الضمير في قوله: ﴿إِنَّهُ﴾ راجع إلى القرآن، والضمير في قوله: ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ عائد إلى المصحف، والمراد بـ ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾ المطهرون من الأحداث، فيكون ظاهر الكلام النفي، ومعناه النهي<sup>(١)</sup>.

قال النووي: "واحتج أصحابنا بقول الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ في ﴿كُنْزٍ مَّكْنُونٍ﴾ ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، فوصفه بالتنزيل، وهذا ظاهر في المصحف الذي عندنا، فإن قالوا:

المراد اللوح المحفوظ لا يمسّه إلا الملائكة المطهرون، ولهذا قال: ﴿يَمْسُهُ﴾ بضم السين على الخبر، ولو كان المصحف لقال يمسّه بفتح السين على النهي. فالجواب أن قوله تعالى: ﴿تَنْزِيلٌ﴾ ظاهر في إرادة المصحف، فلا يحمل على غيره إلا بدليل صحيح صريح، وأما رفع السين فهو نهي بلفظ الخبر كقوله: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ﴾<sup>(٣)</sup>..<sup>(٤)</sup>.

وقال الباجي<sup>(٥)</sup> عند قوله تعالى: ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ: "هذا

(١) نسبه الماوردي لقتادة ٤٦٣/٥، ونسبه ابن الجوزي ٢٩٣/٧ للجمهور، ولعله يريد جمهور من قال: المراد بالكتاب: المصحف، وهناك قراءة شاذة تؤيد هذا القول: الْمُطَهَّرُونَ بتشديد الطاء، بمعنى: المتطهرون. تفسير ابن عطية ٣٨٧/١٥.

(٢) سورة الواقعة: الآيات ٧٧ - ٨٠.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٣٣.

(٤) المجموع شرح المهدب ٧٢/٢.

(٥) هو سليمان بن خلف بن سعد التحيبي القرطبي، أبو الوليد، فقيه مالكي من رجال الحديث، توفي

نهي وإن كان لفظه لفظ الخبر، فمعناه الأمر؛ لأن خبر الباري تعالى لا يكون بخلاف مخبره، ونحن نشاهد من يمسه غير طاهر<sup>(١)</sup>.

وقيل: إن معنى الكلام النهي، وضمة السين ضمة بناء<sup>(٢)</sup>.

ومما يضعف هذا القول قراءة ابن مسعود: (ما يمسه)<sup>(٣)</sup>.

قال ابن العربي: "من قال: لفظه خبر ومعناه الأمر فهو فاسد".

وذكر أن التحقيق أنه خبر عن الشرع؛ أي لا يمسه إلا المطهرون شرعاً، فإن وجد بخلاف ذلك فهو غير الشرع<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عطية: "والقول بأن ﴿لَا يَمَسُّهُ﴾ نهي قول فيه ضعف، وذلك أنه إذا كان خبراً فهو في موضع الصفة، وقوله بعد ذلك ﴿تَنْزِيلٌ﴾ صفة أيضاً، فإذا جعلناه نهيًا جاء معنى أجنبياً معترضاً بين الصفات، وذلك لا يحسن<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن جزى: "﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ الضمير يعود على

==

سنة ٤٧٤هـ، من مؤلفاته: إحكام الفصول في أحكام الأصول، والمنتقى في شرح موطأ مالك. انظر: تهذيب تاريخ دمشق الكبير ٦/٢٥٠، ووفيات الأعيان ٢/٤٠٨ ترجمة رقم (٢٧٥).

(١) المنتقى شرح موطأ الإمام مالك للباجي ١/٣٤٣.

(٢) تفسير ابن عطية ١٥/٣٨٧.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير ١١/٦٦١، وابن عطية ٥/٢٥٢، وأبي حيان ٨/٢١٣.

(٤) أحكام القرآن ٤/١٧٣٨ وقال: "قد بينا فساد ذلك في كتب الأصول".

(٥) تفسير ابن عطية ٥/٢٥٢، وقال الألويسي ٢٧/١٥٤: "فيه إلباس".



الكتاب المكنون، ويحتمل أن يعود على القرآن المذكور قبله؟ إلا أن هذا ضعيف لوجهين:

أحدهما: أن مس الكتاب حقيقة، ومس القرآن مجاز، والحقيقة أولى من المجاز.

والآخر: أن الكتاب أقرب، والضمير يعود على أقرب مذكور<sup>(١)</sup>.

قال ابن كثير: "وقال الآخرون: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ أي: من الجنابة والحدث، قالوا: ولفظ الآية خبر، ومعناها الطلب، قالوا: والمراد بالقرآن ههنا المصحف كما روى مسلم عن ابن عمر: "أن رسول الله ﷺ نهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو"<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

وقال الواحدي: "ومذهب قوم أن الضمير يعود إلى القرآن، والمراد به المصحف، كما روى في الحديث: "نهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو"، يعني به المصحف والمراد بقوله ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾ أي: من الأحداث والجنابات"<sup>(٤)</sup>.  
وقال الألوسي: "ورجح جمع جعل الجملة وصفاً للقرآن؛ لأن الكلام مسوق لحرمة وتعظيمه، لا لشأن الكتاب المكنون، وإن كان في تعظيمه تعظيمه"<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسيره ٤٠٥/٢.

(٢) أخرجه مسلم ٣/١٤٩٠ ح ١٨٦٩، في كتاب الإمارة، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم.

(٣) تفسير ابن كثير ٣١٩/٤.

(٤) الوسيط ٢٣٩/٤.

(٥) الألوسي ١٥٤/٢٧.

وقال أيضاً: "وهو بمعنى النهي أبلغ من النهي الصريح، وهذا أحد أوجه ذكرها عن جعل ﴿لَا﴾ [ في الآية ] ناهية..."<sup>(١)</sup>.  
واختار هذا القول - أنه نفي بمعنى النهي - بعض العلماء، كالخصاص<sup>(٢)</sup>(٣).

**القول الثالث:** أن المعنى: لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن به<sup>(٤)</sup>.  
وقال البخاري: "﴿لَا يَمَسُّهُ﴾ - أي: القرآن - لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن بالقرآن"<sup>(٥)</sup>.  
قال ابن العربي: "هو صحيح، لكنه عدول عن الظاهر لغير ضرورة عقل ولا دليل سمع"<sup>(٦)</sup>.

**القول الرابع:** أن المعنى: لا يمس ثوابه إلا المؤمنون<sup>(٧)</sup>.

**القول الخامس:** أن المعنى: لا يعرف تفسيره إلا من طهره الله من الشرك

(١) المرجع السابق ١٥٤/٢٧.

(٢) هو أحمد بن علي الرازي الحنفي، المعروف بالخصاص، من فقهاء الحنفية، من تصانيفه: أحكام القرآن، وشرح مختصر الطحاوي توفي عام ٣٧٠هـ في بغداد. انظر: الأعلام ١٧١/١، ومعجم المؤلفين ٧/٢، وطبقات المفسرين للداودي ٥٥/١.

(٣) أحكام القرآن ٣٠٠/٥، ورجحه لحديث عمرو بن حزم.

(٤) حكاة الفراء ١٢٠/٢.

(٥) فتح الباري ٥١٧/١٣، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا﴾.

(٦) أحكام القرآن ١٧٨٣/٤.

(٧) ذكره الماوردي ٤٦٤/٥.

والنفاق<sup>(١)</sup>.

القول السادس: أن المعنى: لا يوفق للعمل به إلا السعداء<sup>(٢)</sup>.

المسألة الثالثة: اختلف في المراد بـ ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾ على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن المراد الملائكة، وتقدم ذكره عن جمع من السلف، واختاره أبو السعود، وابن عاشور، وتقدم ذكر أقوالهم.

القول الثاني: أن المراد: المطهرون من الشرك<sup>(٣)</sup>.

والمس مجاز عن الطلب كاللمس في قوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ أي: لا يطلبه إلا المطهرون من الكفر، قال الألوسي: "ولم أرَ هذا مروياً عن أحد من السلف"<sup>(٤)</sup>.

القول الثالث: أن المراد المطهرون من الذنوب والخطايا، كالملائكة والرسل، وروي عن أبي العالية أنه قال: "ليس أنتم، أنتم أصحاب الذنوب"<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن زيد عند هذه الآية: "الملائكة، والأنبياء، والرسل التي تنزل به من عند الله مطهرة، والأنبياء مطهرة، فجبريل ينزل به مطهر، والرسل الذين تبيئهم

(١) ذكره القرطبي ١٤٦/١٧، وقال ابن القيم: "ودلت الآية بإشارتها وإيمائها على أنه لا يدرك معانيه ولا يفهمه إلا القلوب الطاهرة..."، التبيان ص ١٤٣.

(٢) ذكره القرطبي ١٤٦/١٧.

(٣) ذكره الماوردي ٤٦٤/٥.

(٤) تفسير الألوسي ١٥٤/٢٧.

(٥) أخرجه ابن جرير ٦٦٠/١١.

به مطهرون، فذلك قوله: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾، والملائكة والأنبياء والرسل من الملائكة، والرسل من بني آدم فهولاء ينزلون به مطهرون، وهؤلاء يتلونه على الناس مطهرون، وقرأ: ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ كَرِيمٍ بَرِّقَ﴾، قال: بأيدي الملائكة الذي يحصون على الناس أعمالهم<sup>(١)</sup>.

وقال أبوالسعود: "مصون عن غير المقربين من الملائكة، لا يطلع عليه من سواهم"<sup>(٢)</sup>، والمراد بالكتاب على هذا اللوح المحفوظ.

والراجح - والله أعلم - ما ذهب إليه شيخ الإسلام ومن وافقه من أن المراد بالكتاب المكنون اللوح المحفوظ، وأن المراد بالمطهرين الملائكة، وقد سبق ذكر أدلته على رجحان هذا القول، وقد شاركه في الاستدلال ببعض المفسرين كما تقدم إيراد ذلك عنهم.

وقد رجح ابن القيم أن المراد بالكتاب المكنون: الكتاب الذي بأيدي الملائكة - كما تقدم -، وأيد هذا القول، وردّ على من قال: إن المراد المصحف لا يمسه إلا طاهر، وذلك من عشرة وجوه، وإليك جملة من كلامه عند هذه الآية: "والصحيح أنه الكتاب الذي بأيدي الملائكة، وهو المذكور في قوله: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ كَرِيمٍ بَرِّقَ﴾ ويبدل على أنه الكتاب الذي بأيدي الملائكة قوله: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ فهذا يدل على أنه بأيديهم يمسونه وهذا هو الصحيح في معنى الآية، ومن

(١) أخرجه ابن جرير ٦٦٠/١١، ونسبه القرطبي ١٤٦/١٧ لأنس، وابن جبير، وابن زيد، والكلبي.

(٢) تفسيره ٢٠٠/٨، وانظر: تفسير الألويسي ١٥٣/٢٧، والسعدي ص ٨٣٦.

المفسرين من قال: إن المراد به أن المصحف لا يمسه إلا طاهر، والأول أرجح لوجوه:

**أحدها:** أن الآية سقت تنزيهاً للقرآن أن تنزل به الشياطين، وأن محله لا يصل إليه فيمسه إلا المطهرون، فيستحيل على أخابث خلق الله وأنجسهم أن يصلوا إليه، أو يمسه كما قال تعالى: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ﴾ ﴿١٥﴾ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿١٦﴾، فنفي الفعل وتأتيه منهم وقدرتهم عليه، فما فعلوا ذلك ولا يليق بهم، ولا يقدرون عليه؛ فإن الفعل قد ينتفي عن من يحسن منه وقد يليق بمن لا يقدر عليه، فنفي عنهم الأمور الثلاثة، وكذلك قوله في سورة عبس: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ﴾ ﴿١٦﴾ مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٧﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٨﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴿١٩﴾، فوصف محله بهذه الصفات بيانا أن الشيطان لا يمكنه أن يتنزل به، وتقرير هذا المعنى أهم وأجمل وأنفع من بيان كون المصحف لا يمسه إلا طاهر.

**الوجه الثاني:** أن السورة مكية والاعتناء في السور المكية إنما هو بأصول الدين من تقرير التوحيد والمعاد والنبوة، وأما تقرير الأحكام والشرائع فمظنه السور المدنية.

**الثالث:** أن القرآن لم يكن في مصحف عند نزول هذه الآية، ولا في حياة رسول الله، وإنما جمع في المصحف في خلافة أبي بكر، وهذا وإن جاز أن يكون باعتبار ما يأتي فالظاهر أنه إخبار بالواقع حال الإخبار يوضحه:

**الوجه الرابع:** وهو قوله: ﴿فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾ ﴿١٥﴾ والمكنون المصون

(١) سورة الشعراء: الآيتان ٢١٠ - ٢١١.

المستور عن الأعين الذي لا تناله أيدي البشر، كما قال تعالى: ﴿كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾<sup>(١)</sup>، وهكذا قال السلف، قال الكلبي: مكنون من الشياطين. وقال مقاتل: مستور. وقال مجاهد: لا يصيبه تراب ولا غبار. وقال أبو إسحاق: مصون في السماء. يوضحه:

الوجه الخامس: أن وصفه بكونه مكنوناً نظير وصفه بكونه محفوظاً فقوله: ﴿لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾ كقوله: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾﴾ في لَوْجٍ مَّحْفُوظٍ<sup>(٢)</sup> يوضحه:

الوجه السادس: أن هذا أبلغ في الرد على المكذبين، وأبلغ في تعظيم القرآن من كون المصحف لا يمسه محدث.

الوجه السابع: قوله: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ بالرفع فهذا خير لفظاً ومعنى، ولو كان نهيًا لكان مفتوحاً، ومن حمل الآية على النهي احتاج إلى صرف الخبر عن ظاهره إلى معنى النهي، والأصل في الخبر والنهي حمل كل منهما على حقيقته، وليس ههنا موجب يوجب صرف الكلام عن الخبر إلى النهي.

الوجه الثامن: أنه قال: ﴿إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ ولم يقل: إلا المتطهرون، ولو أراد به منع المحدث من مسه لقال: إلا المتطهرون كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، وفي الحديث: "اللهم اجعلني من

(١) سورة الصافات: الآية ٤٩.

(٢) سورة البروج: الآيتان ٢١ - ٢٢.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٢٢.

التوايين واجعلني من المتطهرين"<sup>(١)</sup>، فالمتطهر فاعل التطهير والمطهر: الذي طهره غيره، فالمتوضىئ متطهر والملائكة مطهرون"<sup>(٢)</sup>.

ورجح ابن جرير أن الكتاب المكنون اللوح المحفوظ، وأن المطهرين عام يشمل الملائكة والرسل والأنبياء وكل من كان مطهراً من الذنوب<sup>(٣)</sup>. وهنا مسألة، يستدل لها أهل العلم بهذه الآية، وهي: حكم الطهارة لمس المصحف:

ذهب عامة أهل العلم إلى أنه لا يجوز للمحدث حدثاً أكبر أن يمس المصحف، ولم يخالف في ذلك سوى أهل الظاهر<sup>(٤)</sup>. وأما المحدث حدثاً أصغر، فقد ذهب أيضاً أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين، والفقهاء السبعة، والأئمة الأربعة، وغيرهم<sup>(٥)</sup> إلى أنه لا يجوز للمحدث أن يمس المصحف.

(١) أخرجه الترمذي ٧٧/١ ح ٥٥، في أبواب الطهارة، باب فيما يقال بعد الوضوء، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال: "هذا حديث في إسناده اضطراب"، وأصل الحديث في مسلم، والخلاف في ثبوت هذه الزيادة: "اللهم..."، قال ابن حجر في نتائج الأفكار ١/٢٤٤: "لم تثبت هذه الزيادة في هذا الحديث".

(٢) التبيان ص ١٤٠ - ١٤٣.

(٣) تفسير ابن جرير ١١/٦٦١، وانظر: نظم الدرر ١٩/٢٣٨.

(٤) المحلى لابن حزم ١/٧٧.

(٥) قال ابن عبد البر في الاستذكار ٨/١١: "وهو قول مالك، والشافعي، وأبي حنيفة وأصحابهم، والثوري، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي ثور، وأبي عبيد، وهؤلاء أئمة الرأي والحديث في أعصارهم. وروي ذلك عن: سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وطاوس، والحسن، والشعبي، والقاسم بن محمد، وعطاء، وهؤلاء من أئمة التابعين بالمدينة، ومكة، واليمن، والكوفة، والبصرة. وانظر: أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٧٣٨، والمغني ١/٢٠٢، وتفسير القرطبي ١٧/١٤٧، والمجموع ٢/٧٢.

واستدل كثير منهم بهذه الآية ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾، وتقدم

بيان وجه الاستدلال بها<sup>(١)</sup>.

ومنهم من لم يستدل بها، وهم القائلون المراد بالكتاب: اللوح المحفوظ، كما هو اختيار شيخ الإسلام، لكن شيخ الإسلام استدل بهذه الآية من وجه آخر تقدم ذكره عنه<sup>(٢)</sup>.

واستدل أصحاب هذا القول بالسنة، والعمدة في ذلك كتاب النبي ﷺ لعمر بن حزم - رضي الله عنه -، وفيه: "لا يمس القرآن إلا على طهر"<sup>(٣)</sup>. قال ابن عبد البر: "وكتاب عمرو بن حزم هذا تلقاه العلماء بالقبول والعمل، وهو عندهم أشهر وأظهر من الإسناد الواحد المتصل، وأجمع فقهاء الأمصار الذين تدور عليهم الفتوى، وعلى أصحابهم بأن المصحف لا يمس إلا الطاهر"<sup>(٤)</sup>.

قال شيخ الإسلام عن هذا الكتاب: "وهو كتاب مشهور عند أهل العلم"<sup>(٥)</sup>.

(١) استدل بها البغوي في تفسيره ٢٣/٨، وابن قدامة في المغني ٢٠٢/١، والنووي في المجموع ٧٢/٢، وغيرهم.

(٢) وانظر: التبيان لابن القيم ص ١٤٣، وتفسير السعدي ص ٨٣٦.

(٣) أخرجه الحاكم ٤٨٥/٣، وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في السنن الكبرى ٨٧/١، وابن حبان في صحيحه [ترتيب ابن بلبان] ١٤٠/١ - ٥١، وانظر تعليق المحقق عليه، وغيرهم، وانظر: التلخيص الحبير ١٤٠/١ [ط ابن تيمية]، وإرواء الغليل ١٥٨/١.

(٤) الاستذكار ١١/٨.

(٥) اشرح العمدة، الطهارة ص ٣٨١.



وذهب بعض العلماء<sup>(١)</sup> إلى أنه يجوز للمحدث حدثاً أصغر أن يمس المصحف، وهو قول الظاهرية<sup>(٢)</sup>.

ومن أدلتهم:

١ - أن رسول الله ﷺ بعث دحية الكلبي رضي الله عنه إلى هرقل عظيم الروم بكتاب يدعو فيه للإسلام، وفيه قول الله تعالى: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، فإذا جاز مس الكافر له، فالمسلم المحدث من باب أولى<sup>(٥)</sup>.

ويجاب عن هذا بأن هذا الكتاب لا يسمى مصحفاً، ولا تثبت له حرمة؛ إذ ليس فيه سوى آية، ولا يقصد منه التلاوة، ومن العلماء من خص ذلك بقصد تبليغ الدعوة<sup>(٦)</sup>.

٢ - أنه لم يثبت النهي عن مس المصحف لا في الكتاب ولا في السنة،

(١) انظر: تفسير القرطبي ١٧/١٤٧.

(٢) المحلى ١/٧٧.

(٣) سورة آل عمران: الآية ٦٤.

(٤) أخرجه البخاري ٤٢/١ ح ٦، كتاب بدء الوحي، باب ٧، ومسلم ٣/١٣٩٣ ح ١٣٧٣، كتاب

الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

(٥) انظر: المحلى ١/٨٣، والمجموع ٢/٧٢.

(٦) المجموع ٢/٧٢، وفتح الباري ١/٥٢.

فيبقى الحكم على البراءة الأصلية، وهي الإباحة<sup>(١)</sup>.  
ويجاب بعدم التسليم، فقد ثبت في السنة النهي عن ذلك، وتقدم ذكر  
كتاب عمرو بن حزم، وقد ورد بمعناه أحاديث وآثار أخرى<sup>(٢)</sup>.  
والراجح - والله أعلم - القول الأول، وهو ما ذهب إليه عامة أهل العلم؛  
لقوة أدلته، وضعف أدلة القول الثاني<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المحلى ١/٨٧.

(٢) انظر: إرواء الغليل ١/١٥٨.

(٣) للاستزادة انظر: إظهار الحق المبين بتأييد إجماع الأئمة الأربعة على تحريم مس وحمل القرآن الكريم  
لغير المتطهرين لمحمد بن علي المالكي، وحكم الطهارة لمس القرآن الكريم لعمر السبيل.

## سورة الواقعة: الآيات ٨٣ - ٨٥

قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ نُنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا بُصُرُونَ ﴿٨٥﴾﴾<sup>(١)</sup>.

رجح شيخ الإسلام أن المراد بالقرب المذكور في الآية قرب الملائكة، وتقدم ذكر كلامه في هذا عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمُ مَا تُوَسَّوْسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٠١﴾﴾، في سورة ق، وقد تحدث عن الآيتين جميعاً، وبيّن دلالتهما على هذا المعنى، ورد الأقوال الأخرى المذكورة في معنى القرب.

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالقرب في قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾ و﴿لَكِنْ لَا بُصُرُونَ﴾ على أقوال أربعة:

**القول الأول:** أن المراد بذلك قرب الملائكة، واختاره ابن جرير<sup>(٢)</sup>، والسمرقندي<sup>(٤)</sup>، وشيخ الإسلام، وابن كثير<sup>(٥)</sup>، ونسبه القاسمي للجمهور<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة الواقعة: الآيات ٨٣ - ٨٥.

(٢) سورة ق: الآية ١٦. وانظر كلام الشيخ على الآيتين في ص ٣٧٩.

(٣) تفسيره ١١/٦٦٤.

(٤) تفسيره ٣/٣٢٠.

(٥) تفسيره ٤/٣٢١.

(٦) تفسيره ١٦/٢٦.

وروي عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، وقد تقدم ذكر أدلة هذا القول، في آية (ق).  
قال ابن جرير: "يقول: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾ يقول: ورسلنا الذين  
يقبضون روحه أقرب إليه منكم، ﴿وَلَكِنْ لَا يُبْصِرُونَ﴾"<sup>(٢)</sup>.  
**القول الثاني:** أن المراد بالقرب القرب بالعلم والقدرة والرؤية<sup>(٣)</sup>.  
**القول الثالث:** أن المراد القرب بالقدرة<sup>(٤)</sup>.  
**القول الرابع:** أن المراد القرب بالعلم، واختاره البيضاوي وقال: "أعرب عن  
العلم بالقرب الذي هو أقوى سبب للاطلاع"<sup>(٥)</sup>.  
وقد تقدمت مناقشة هذه الأقوال في تفسير آية (ق).  
والراجح - والله تعالى أعلم - القول الأول، وأن المراد قرب الملائكة الذين  
يأتون لقبض روح الميت، وذلك لأنه مروى عن الخبر ابن عباس، ولأن سياق  
الآية يدل عليه، ولأن تفسيره بغير ذلك ليس عليه دليل معتبر.

(١) ذكره ابن الجوزي عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، انظر: زاد المسير ٢٩٦/٧.

(٢) تفسير ابن جرير ٦٦٤/١١.

(٣) انظر: تفسير الواحدي ٢٤١/٤، والبغوي ٢٥/٨، وابن الجوزي ٢٩٦/٧.

(٤) انظر: تفسير السمعي ٣٦١/٥، وابن عطية ٢٥٣/٥، والقرطبي ١٤٩/١٧.

(٥) تفسيره ٤٦٤/٢.

## سورة الحديد: الآية ٧

قال الله تعالى: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامِنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾<sup>(١)</sup>.

رجح شيخ الإسلام أن الخطاب في هذه الآية هو للمسلمين وليس للكفار. قال - رحمه الله - : "ولفظ الإيمان أكثر ما يذكر في القرآن مقيداً؛ فلا يكون ذلك اللفظ متناولاً لجميع ما أمر الله به؛ بل يجعل موجباً للوازمه وتام ما أمر به وحينئذ يتناوله الاسم المطلق قال تعالى: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامِنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾<sup>(٢)</sup> وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال تعالى في آخر السورة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامِنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَعْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(٥)</sup>، وقد قال بعض المفسرين في الآية الأولى: إنها خطاب لقريش؛ وفي الثانية إنها خطاب لليهود والنصارى وليس كذلك؛ فإن الله لم يقل

(١) سورة الحديد: الآية ٧.

(٢) سورة الحديد: الآيات ٧ - ٩.

(٣) سورة الحديد: الآية ٢٨.

قط للكفار: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ثم قال بعد ذلك: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ أَهْلُ  
 الْكِتَابِ إِلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> وهذه السورة مدنية  
 باتفاق لم يخاطب بها المشركين بمكة؛ وقد قال: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
 وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ وهذا لا  
 يخاطب به كافر؛ وكفار مكة لم يكن أخذ ميثاقهم، وإنما أخذ ميثاق المؤمنين  
 بيعتهم له؛ فإن كل من كان مسلماً مهاجراً كان يبايع النبي ﷺ كما يبايعه  
 الأنصار ليلة العقبة، وإنما دعاهم إلى تحقيق الإيمان وتكميله بأداء ما يجب من  
 تمامه باطنياً وظاهراً، كما نسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم في كل صلاة؛  
 وإن كان قد هدى المؤمنين للإقرار بما جاء به الرسول جملة؛ لكن الهداية المفصلة  
 في جميع ما يقولونه ويفعلونه في جميع أمورهم لم تحصل، وجميع هذه الهداية  
 الخاصة المفصلة هي من الإيمان المأمور به، وبذلك يخرجهم الله من الظلمات إلى  
 النور"<sup>(٢)</sup>.

### الدراسة:

اختلف المفسرون في هذه الآية هل هي خطاب للمؤمنين، أم خطاب لكفار  
 مكة، على قولين:

**القول الأول:** أن الخطاب للمؤمنين، وقد استدلل له شيخ الإسلام كما

(١) سورة الحديد: الآية ٢٩.

(٢) الإيمان ص ٢١٧، ومجموع الفتاوى ٢٣٠/٧ - ٢٣١.

تقدم بما يلي:

١ - أن هذه السورة - الحديد - مدنية باتفاق، لم يخاطب بها مشركو مكة.

٢ - أن الله تعالى قال في الآية التي بعدها ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾، ولعل مما يُستدل به أيضاً لهذا القول سياق الآيات حيث قال تعالى بعد هذه الآية: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ ﴿١﴾ ﴾، فهذه آية معطوفة على تلك والخطاب هنا للمؤمنين بلا خلاف.

واختاره بعض المفسرين، كابن عطية<sup>(٢)</sup>، وشيخ الإسلام - كما تقدم -، وابن كثير<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن الخطاب لكفار مكة، واختاره بعض المفسرين، كابن جرير<sup>(٤)</sup>، والواحدي<sup>(٥)</sup>، والبغوي<sup>(٦)</sup>، وابن عاشور<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة الحديد: الآية ١٠.

(٢) تفسيره ٢٥٨/٥.

(٣) تفسيره ٣٢٧/٤.

(٤) تفسيره ٦٧١/١١.

(٥) الوسيط ٢٤٥/٤.

(٦) تفسيره ٣٢/٨ [ ط طيبة ].

(٧) تفسيره ٣٦٨/٢٧.

وقد استدلل له ابن عاشور بقوله: "والآية مكية، حسب ما رُوي في إسلام عمر، وهو الذي يلائم اتصال قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.  
ويجاب عن قوله إن الآية مكية بأن هذا ليس عليه دليل صحيح، فالجمهور على أن السورة كلها مدنية، بل نقل بعضهم الإجماع على ذلك<sup>(٢)</sup>، وأما ما روي أن سبب إسلام عمر اطلاعه على صحيفة فيها آيات من أول سورة الحديد فغير ثابت<sup>(٣)</sup>.

وأما قوله عن هذا القول بأنه يلائم اتصال قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، فيجاب بأنه لا يمنع أن يكون هذا خطاباً للمؤمنين، والمعنى: وأي شيء يمنعكم من الإيمان والرسول بين أظهركم يدعوكم إلى ذلك، ويبيِّن لكم الحجج والبراهين على صحة ما جاءكم به<sup>(٤)</sup>.

وهو من باب التوطئة لدعائهم، وهذا أسلوب مستعمل<sup>(٥)</sup>.  
ومما يدل على ذلك ما روي أن الرسول ﷺ قال يوماً لأصحابه: "أي المؤمنين أعجب إليكم إيماناً؟ قالوا: الملائكة، قال: وما لهم لا يؤمنون وهم عند

(١) تفسيره ٣٦٨/٢٧.

(٢) انظر: تفسير ابن عطية ٣٩٦/١٥، والقرطبي ١٥٥/١٧، والإتقان للسيوطي ٣٣/١، والدر المنثور ٢٤٥/٦.

(٣) انظر: السيرة النبوية الصحيحة لأكرم العمري ١٨٠/١، وصحيح السيرة النبوية لإبراهيم العلي ص ٨٠.

(٤) تفسير ابن كثير ٣٢٧/٤.

(٥) انظر: تفسير ابن عطية ٢٥٨/٥.



رهبهم؟ قالوا: الأنبياء، قال: وما لهم لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم، قالوا: فنحن، قال: ما لكم لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟، ولكن أعجب المؤمنين إيماناً قوم يجيئون بعدكم، يجدون صحفاً يؤمنون بما فيها"<sup>(١)</sup>.  
ومن المفسرين من أجاز إرادة الجميع بهذا الخطاب"<sup>(٢)</sup>.  
والراجح - والله تعالى أعلم - القول الأول لقوة أدلته، وضعف أدلة القول الثاني.

---

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣٢٧/٤، وقد أورده في تفسير الآية الثالثة من سورة البقرة ٤٤/١، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وذكر له شواهد لا تخلو من ضعف، وكأنه يقويه بشواهد.  
(٢) منهم الشوكاني ٢٣٦/٥، وقال: "ويكون المراد بالأمر بالإيمان في حق المسلمين الاستمرار عليه، أو الازدياد منه".

## سورة الحديد: الآية ١٠

قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مَنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلَوْا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾<sup>(١)</sup>.

رحح شيخ الإسلام أن المراد بالفتح في هذه الآية صلح الحديبية.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "المراد بـ ﴿الْفَتْحِ﴾ فتح الحديبية لما بايع النبي ﷺ أصحابه تحت الشجرة، وكان الذين بايعوه أكثر من ألف وأربعمائة، وهم الذين فتحوا خيبر، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: "لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة"<sup>(٢)</sup>.

و(سورة الفتح) التي فيها ذلك أنزلها الله قبل أن تفتح مكة؛ بل قبل أن يعتمر النبي ﷺ، وكان قد بايع أصحابه تحت الشجرة عام الحديبية سنة ست من الهجرة، وصالح المشركين صلح الحديبية المشهور، وبذلك الصلح حصل من الفتح ما لا يعلمه إلا الله؛ مع أنه قد كان كرهه خلق من المسلمين؛ ولم يعلموا ما فيه من حسن العاقبة"<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: "والمراد بالفتح هنا صلح الحديبية، ولهذا سئل النبي ﷺ أَوْ فَتَحَ

(١) سورة الحديد: الآية ١٠.

(٢) أخرجه مسلم ٤/١٩٤٢ ح ٢٤٩٦٦، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة، عن أم مبشر - رضي الله عنها -.

(٣) مجموع الفتاوى ٦٠/٣٥.

هو؟ فقال: نعم، وأهل العلم يعلمون أن فيه أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾<sup>(١)</sup> (٢).

### الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالفتح في الآية على قولين:  
**القول الأول:** أن المراد بالفتح في الآية صلح الحديبية<sup>(٣)</sup>؛ وروي عن عامر الشعبي<sup>(٤)</sup>.

ومن أدلة هذا القول:

١ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف كلام، فقال خالد لعبد الرحمن: تستطيلون علينا بأيام سبقتمونا بها، فبلغنا أن ذلك ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: "دعوا لي أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفقتم مثل أحد - أو مثل الجبال - ذهباً ما بلغتم أعمالهم"<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الفتح: الآية ١.

(٢) منهاج السنة ٢/٢٥، وانظر: نفس المرجع ٧/١٥٥، ومجموع الفتاوى ١١/٥٦، ٢٢٢، والعقيدة الواسطية بشرح الفوزان ص ١٨٧.

(٣) الحُدَيْبِيَّة: اسم بئر وقعت فيه الغزوة المشهورة سنة ست من الهجرة، وهي الآن بلدة معروفة على حدود الحرم إلى الشمال الغربي من مكة، وتعرف الآن بالشميسي، على الطريق المؤدي إلى جدة. معجم البلدان ٢/٢٢٩، والسيرة النبوية الصحيحة ٢/٤٣٤.

(٤) أخرجه عنه ابن جرير ١١/٦٧٤، وذكره عنه الثعلبي ٩/٢٣٢، وابن الجوزي ٧/٣٠، وابن كثير ٤/٣٢٨.

(٥) أخرجه أحمد ٣/٢٦٦، وصححه الألباني في الصحيحة ٤/٥٥٦ ح ١٩٢٣، واستدل به النحاس في إعراب القرآن ٤/٣٥٣، وابن كثير ٤/٣٢٨.

قال ابن كثير: "ومعلوم أن إسلام خالد بن الوليد المواجه بهذا الخطاب كان بين صلح الحديبية وفتح مكة"<sup>(١)</sup>.

٢- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال لنا رسول الله ﷺ عام الحديبية: "يوشك أن يأتي قوم تحقرون أعمالكم مع أعمالهم، قلنا: من هم يا رسول الله، أقريش هم؟ قال: لا، ولكن أهل اليمن أرق أفئدة وألين قلوباً، فقلنا: هم خير منا يا رسول الله؟ فقال: لو كان لأحدكم جبل من ذهب فأنفقه ما أدرك مدّ أحدكم ولا نصيفه، ألا إن هذا فضل ما بيننا وبين الناس ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ﴾ الآية إلى قوله ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾"<sup>(٢)</sup>.

وتسمية صلح الحديبية فتحاً ثابت، فقد سأل رجل النبي ﷺ حين نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾، فقال: يا رسول الله أفتح هو؟ قال: "إي والذي نفسي بيده إنه لفتح"<sup>(٣)</sup>.

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: "تعدون أتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتح مكة فتحاً، ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية"<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسيره ٣٢٨/٤.

(٢) أخرجه ابن جرير ٦٧٤/١١ واحتج به، وابن أبي حاتم ٣٣٣٦/١٠، وعزاه في الدر المنثور ٢٤٩/٦ أيضاً لابن مردويه وأبي نعيم. وقد استدلل بهذا الحديث ابن جرير، ورجح به هذا القول، والحديث قال عنه ابن كثير ٢٢٨/٤: "وهذا الحديث غريب بهذا السياق".

(٣) أخرجه أبو داود ١٧٤/٣ ح ٢٧٣٦، كتاب الجهاد، باب فيمن أسهم له سهماً عن مجمع بن جارية الأنصاري رضي الله عنه، والحاكم ٤٥٩/٢ وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم"، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود ص ٢٦٧ ح ٥٨٧، وقد احتج به ابن تيمية - كما تقدم - وغيره.

(٤) أخرجه البخاري ٥٠٥/٧ ح ٥١٥٠، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، وانظر: نفس المرجع ٥١٦/٧ ح ٤١٧٢.

واختار هذا القول بعض العلماء، كابن جرير<sup>(١)</sup>، والنحاس<sup>(٢)</sup>، والكيما  
المهراسي<sup>(٣)</sup>، والسعدي<sup>(٤)</sup>، وهو اختيار شيخ الإسلام - كما تقدم -.

**القول الثاني:** أن المراد بالفتح فتح مكة، وروي عن ابن عباس - رضي الله  
عنهما -<sup>(٦)</sup>، وبه قال قتادة<sup>(٧)</sup>، وزيد بن أسلم<sup>(٨)</sup>.

واستدل أصحاب هذا القول بأنه المشهور<sup>(٩)</sup>، والمعروف عند الإطلاق<sup>(١٠)</sup>.  
وهو قول جمهور المفسرين، وممن اختاره السمرقندي<sup>(١١)</sup>، والواحدي<sup>(١٢)</sup>،

(١) تفسيره ٦٧٤/١١.

(٢) إعراب القرآن ٣٥٣/٤، والناسخ والمنسوخ ١٨/٣.

(٣) هو علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، والمعروف بالكيما المهراسي،  
الفقيه الشافعي، من مؤلفاته: أحكام القرآن، ولد سنة ٤٥٠هـ، وتوفي سنة ٥٠٤هـ. انظر:  
سير أعلام النبلاء ٣٥٠/١٩، وشذرات الذهب ١٤/٦.

(٤) أحكام القرآن ٤٠١/٤.

(٥) تفسيره ص ٨٣٩.

(٦) ذكره عنه ابن الجوزي في زاد المسير ٣٠/٧.

(٧) أخرجه عبد الرزاق ٢٧٥/٢، وابن جرير ٦٧٣/١١.

(٨) أخرجه عنه ابن جرير ٦٧٤/١١.

(٩) ذكر ذلك ابن عطية ٤٠٤/١٥، وأبو حيان ٢١٨/٨.

(١٠) ذكر ذلك الرازي في تفسيره ١٩١/٢٩، واستدل بحديث: "لا هجرة بعد الفتح"، وقال ابن عاشور  
٣٧٤/٢٧: "وظاهر الفتح أنه فتح مكة، فإن هذا الجنس المعروف صار علماً بالغلبة على فتح مكة،  
وهذا قول جمهور المفسرين".

(١١) تفسيره ٣٢٤/٣.

(١٢) الوسيط ٢٤٥/٤.

والسمعي<sup>(١)</sup>، وابن عطية<sup>(٢)</sup>، والبغوي<sup>(٣)</sup> ونسبه للجمهور، وابن الجوزي<sup>(٤)</sup> ونسبه للجمهور، والرازي<sup>(٥)</sup>، والبيضاوي<sup>(٦)</sup>، وابن كثير<sup>(٧)</sup> ونسبه للجمهور، والبقاعي<sup>(٨)</sup>، وابن عاشور<sup>(٩)</sup> ونسبه للجمهور.

والراجح - والله تعالى أعلم - القول الأول، وهو أن المراد بالفتح في الآية صلح الحديبية، وذلك لورود ذلك عن النبي ﷺ.

قال ابن جرير: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندي أن يقال: معنى ذلك لا يستوي منكم أيها الناس من أنفق في سبيل الله من قبل فتح الحديبية للذي ذكرنا من الخبر عن رسول الله ﷺ الذي روينا عن أبي سعيد الخدري عنه" (١٠).

وأما قول أصحاب القول الثاني إن فتح مكة هو المشهور، والمعروف عند الإطلاق، فيجاب عنه بأنه قد دل الدليل على تعيينه (١١).

(١) تفسيره ٣٦٧/٥.

(٢) تفسيره المحرر الوجيز ٤٠٤/١٥.

(٣) تفسيره ٣٣/٨ [ ط طيبة ].

(٤) تفسيره زاد المسير ٣٠١/٧.

(٥) تفسيره ١٩١/٢٩.

(٦) تفسيره ٤٦٧/٢.

(٧) تفسيره ٣٢٨/٤.

(٨) تفسيره نظم الدرر ٢٦٨/١٩.

(٩) تفسيره ٣٧٤/٢٧.

(١٠) تفسير ابن جرير ٦٧٤/١١.

(١١) انظر: فتح الباري ٥٠٦/٧ حيث قال: "والتحقيق أنه - أي الفتح - يختلف ذلك باختلاف المراد من الآيات".

## سورة الحديد: الآية ٢٥

قال: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾ وأنزلناه من الجبال التي خلق فيها، حيث بين - رحمه الله - في أثناء حديثه عن النزول في القرآن وأنواعه أنه ليس في القرآن ولا في السنة لفظ نزول إلا وفيه معنى النزول المعروف، وأن هذا هو اللائق بالقرآن، فإنه نزل بلغة العرب، ولا تعرف العرب نزولاً إلا بهذا المعنى.

وأورد ما يروى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أن آدم نزل من الجنة ومعه خمسة أشياء من حديد: السندان، والكلبتان، والمنقعة، والمطرقة، والإبرة.

وقال: "هو كذب لا يثبت مثله"، ثم بين نكارة متنه، موضحاً أن هذه الآلات تصنع من حديد المعادن كما هو مشاهد، ثم ما يصنع بهذه الآلات إذا لم يكن ثم حديد موجود يُطرق بهذه الآلات؟.

ثم أورد حديث ابن عمر - رضى الله عنهما - مرفوعاً: "إن الله أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض فأنزل الحديد والماء والنار والملح". وقال:

(١) سورة الحديد: الآية ٢٥.

"حديث موضوع مكذوب"<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر أن لفظ النُّزول أشكل على كثير من الناس، حيث قال قُطْرُب - رحمه الله - : "معناه: جعل نُزُلاً".

قال: "وهذا ضعيف، فإن النُّزْل إنما يطلق على ما يؤكل، لا على ما يقاتل به، قال الله تعالى: ﴿فَنَزَّلْنَا مِنْ حَمِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>، والضيافة سميت نزولاً لأن العادة أن الضيف يكون راكباً فيُنزل في مكان يؤتى إليه بضيافته فيه فسميت نزولاً لأجل نزوله".

ثم قال: "وجعل بعضهم نزول الحديد بمعنى: الخلق لأنه أخرج من المعادن وعلمهم صنعته، فإن الحديد إنما يخلق في المعادن، والمعادن إنما تكون في الجبال، فالحديد ينزله الله من معادنه التي في الجبال لينتفع به بنو آدم"<sup>(٣)</sup>.

وقال - رحمه الله - والكتاب والحديد وإن اشتركا في الإنزال، فلا يمنع أن يكون أحدهما نزل من حيث لم ينزل الآخر، حيث نزل الكتاب من الله كما قال تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾<sup>(٤)</sup>. والحديد أنزل من الجبال التي خلق فيها"<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره الثعلبي ٢٤٧/٩، وقال عنه الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف ٣٨٣/٤: "في إسناده من لا أعرفه"، وضعفه السيوطي في الجامع الصغير ص ١٠٦، وقال الألباني في ضعيف الجامع ص ٢٢٦: "موضوع".

(٢) سورة الواقعة: الآية ٩٣.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٤٦/١٢ - ٢٥٧ بتصرف واختصار.

(٤) سورة الزمر: الآية ١.

(٥) مجموع الفتاوى ١٣/١٠، وانظر: الرد على المنطقيين ص ٣٨٢.



## الدراسة:

اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾ على أقوال

خمسة:

**القول الأول:** أن معنى أنزلنا، أنشأنا وخلقنا، كقوله عز وجل: ﴿وَأَنْزَلْ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَّةً أَزْوَاجًا﴾<sup>(١)</sup>، قال ابن عطية: "وأيضاً فإن الأمر بكون الأشياء لما تُلقي من السماء، جعل نزولاً منها"<sup>(٢)</sup>، واختاره أبو حيان<sup>(٤)</sup>، والشوكاني<sup>(٥)</sup>، وابن عاشور<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة الزمر: الآية ٦.

(٢) ذكره الواحدي في الوسيط ٢٥٣/٤، والسمعي في تفسيره ٣٧٨/٥، وابن الجوزي ٣٠٠/٧، وابن عطية ٤٢٧/١٥، وقال القرطبي ١٦٩/١٧: "وهذا قول الحسن"، واختلف المفسرون في آية الزمر ﴿وَأَنْزَلْ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَّةً أَزْوَاجًا﴾ فمنهم من قال أنزل: بمعنى خلق، ومنهم من قال: جعلها نُزلاً ورزقاً، ومنهم من قال: أنزل الماء الذي ينبت به النبات فتعيش منه، وقيل: إن الله خلقها في الجنة ثم أنزلها على الأرض. انظر: تفسير ابن جرير ٦١٤/١٠، والبغوي ٧٢/٤، وابن الجوزي ٥/٧، والقرطبي ١٥٢/١٥، وابن جزى ٢٦٤/٢، وشيخ الإسلام يرى أن المراد أن الأنعام تنزل من بطون أمهاتها، ومن أصلاب آبائها تأتي بطون أمهاتها، والأنعام غالب إنزالها مع قيامها على رجليها، وارتفاعها على ظهور الإناث. مجموع الفتاوى ٢٥٤/١٢، وفيه تكلف.

(٣) تفسيره ٤٢٧/١٥.

(٤) تفسيره ٢٢٥/٨.

(٥) تفسيره ٢٥٣/٥.

(٦) تفسيره ٤١٧/٢٧.

**القول الثاني:** أن الله تعالى أنزل مع آدم ثلاثة أشياء: السندان<sup>(١)</sup>، والكلبتان<sup>(٢)</sup>، والميقعة<sup>(٣)</sup>، والمطرقة، قاله ابن عباس - رضي الله عنهما -<sup>(٤)</sup>.

وقد تقدم إبطال شيخ الإسلام لهذا الأثر سنداً وممتناً، وعن عكرمة أنه قال عن هذه الآية: "إن أول ما أنزل الله من الحديد الكلبتين، والذي يُضرب عليه الحديد"<sup>(٥)</sup>.

هذا ويرى أصحاب الإعجاز العلمي المعاصرون، أن إنزال الحديد المذكور في هذه الآية إنزال حقيقي، وأن الدراسات الحديثة أثبتت أن عنصر الحديد أصله سماوي<sup>(٦)</sup>.

**القول الثالث:** أن المعنى: وأنزلنا الحديد من الجبال التي خلق منها، وهذا هو رأي شيخ الإسلام كما تقدم.

- 
- (١) السندان: ما يَطْرُقُ الحداد عليه الحديد. انظر: المعجم الوسيط ١/٤٥٤، مادة (سند).
- (٢) الكلبتان: أداة تكون مع الحداد يأخذ بها الحديد الحمي. انظر: المعجم الوسيط ٢/٧٩٤، مادة (كلب).
- (٣) الميقعة: المطرقة. انظر: المعجم الوسيط ٢/١٠٥٠، مادة (وقع).
- (٤) أخرجه ابن جرير ١١/٦٨٩، وانظر: ط التركي ٢٢/٤٢٥، ويلاحظ أنه عدّ أربعة، وقد ذكره ابن كثير في تفسيره ٤/٣٣٧ بلفظ: "الميقعة يعني المطرقة، وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/١١٣، وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم بلفظ: "السندان، والكلبتان، والمطرقة".
- (٥) ذكره السيوطي في الدر ٦/٢٥٨، وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر.
- (٦) ومن قال ذلك الدكتور زغلول النجار، انظر: جريدة الوطن السعودية، العدد (١٤٠٤)، الثلاثاء ١٧/٦/١٤٢٥هـ.

ويناقش بأن الحديد ليس موجوداً في الجبال فحسب، بل يستخرج من باطن الأرض.

**القول الرابع:** أن (أنزلنا) هنا من النزل، كما تقول: أنزل الأمر على فلان نزلاً حسناً، فمعنى الآية: أنه جعل ذلك نزلاً لهم، ومثل قوله: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمِينَةَ آزَوَجٍ﴾، وهذا قول قطرب<sup>(١)</sup>.

**القول الخامس:** أن أصل الحديد من الماء المنزّل من السماء، فينعد في الأرض جوهرة حتى يصير السّمك حديداً<sup>(٢)</sup>.  
هذا ولم يظهر لي الراجح في هذه المسألة.

(١) ذكره الثعلبي ٢٤٦/٩.

(٢) ذكره الماوردي ٤٨٣/٥.

## سورة الحديد: الآية ٢٧

قال تعالى: ﴿ثُمَّ فَفَيْنَا عَلَىٰ عَائِدِهِمْ نُرْسِلْنَا وَفَيْنَا بِعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

اختار شيخ الإسلام أن معنى قوله تعالى: ﴿وَرَهَابَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾: وابتدعوا رهبانية ما كتبناها عليهم، وأن الاستثناء في الآية منقطع، والمعنى: ولكن كتبنا عليهم ابتغاء رضوان الله.

قال - رحمه الله - في معرض رده على النصارى الذين استدلوا بهذه الآية على مَدْح الرهبانية: "وهذه الرهبانية لم يشرعها الله، ولم يجعلها مشروعة لهم، بل نفى جعله عنها كما نفى ذلك عما ابتدعه المشركون بقوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾<sup>(٢)</sup> ثم بين أن للناس في قوله تعالى: ﴿وَرَهَابَانِيَّةً﴾ قولين:

أحدهما: أنها منصوبة بفعل مضمر يفسر ما بعده، أو يقال: هذا الفعل عمل في المضمر والمظهر، ونظيره قوله تعالى: ﴿يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ﴾

(١) سورة الحديد: الآية ٢٧.

(٢) سورة المائدة: الآية ١٠٣.

عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١﴾.

والقول الثاني: أنها - الرهبانية<sup>(٢)</sup> - معطوفةٌ على الرَّأفة والرحمة، فيكون الله - تعالى - قد جعل في قلوبهم الرَّأفة والرحمة، والرهبانية المبتدعة، ويكون هذا جعلاً خلقياً كونياً، والجعل الكوني يتناول الخير والشر، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى التَّكْوِينِ وَيَوْمَ أَلْقَيْنَا لَدُنَّكَ يُنصرون﴾<sup>(٣)</sup>، وعلى هذا القول فلا مدح للرهبانية يجعلها في القلوب، فثبت على التقديرين أنه ليس في القرآن مدح للرهبانية، وقوله: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾ أي: لم يكتب عليهم إلا ابتغاء رضوان الله، وابتغاء رضوان الله بفعل ما أمر به، لا بما يُبتدع، وهذا الاستثناء منقطع كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ

(١) سورة الإنسان: الآية ٣١.

(٢) قال ابن عاشور: "الرهبانية اسم للحالة التي يكون الراهب متصفاً بها في غالب شؤون دينه، والياء فيها ياء النسبة إلى الراهب على غير قياس، والنون فيها مزيدة للمبالغة في النسبة، والهاء تأنيث بتأويل الاسم بالحالة، والراهب وصف للعابد من النصارى المنقطع للعبادة، وهو وصف مشتق من الرَّهَب: أي الخوف، في عُرف النصارى العُزلة عن الناس، تجنباً لما يشغل عن العبادة، وذلك بسكنى الصوامع، والأديرة، وترك التزوّج". تفسيره ٤٢٢/٢٧ باختصار. وانظر: التفسير الوسيط للواحيدي ٤/٢٤٥، وتفسير السمعي ٥/٣٨٠، والزنجشيري ٤/٦٩، وابن جزي ٢/٤١٦، والدر المصون ٤/٣٩١.

(٣) سورة القصص: الآية ٤١.

رَحِيمًا ﴿١﴾ وهذا أصح الأقوال في الآية.

ولا يجوز أن يكون المعنى: أن الله كتبها عليهم ابتغاء رضوان الله، فإن الله لا يفعل شيئاً ابتغاء رضوان نفسه، ولا أن المعنى أنهم ابتدعوها ابتغاء رضوانه كما يظن هذا، وهذا بعض الغالطين، ثم بيّن أن جعل الجعل في الآية شرعياً محموداً غلط لوجوه:

منها: أن الرهبانية لم تكن في كل من أتبعه، بل الذين صحبوه لم يكن فيهم راهب، وإنما ابتدعت الرهبانية بعد ذلك<sup>(٢)</sup>، بخلاف الرأفة والرحمة فإنها جعلت في قلب كل من اتبعه.

ومنها: أنه أخبر أنهم ابتدعوا الرهبانية بخلاف الرأفة والرحمة فإنهم لم يبتدعوها، وإذا كانوا ابتدعوها لم يكن قد شرعها لهم.

ومنها: أن الرأفة والرحمة جعلها في القلوب، والرهبانية لا تختص بالقلوب، بل الرهبانية: ترك المباحات من النكاح واللحم وغير ذلك، وقد بينت النصوص الصحيحة أن الرهبانية بدعة وضلالة، وما كان كذلك لم يكن هدى".

ثم ذكر قول من قال: إنهم لما ابتدعوها كتب عليهم إتمامها، ورده بقوله: "وليس في الآية ما يدل على ذلك، فإنه قال: ﴿مَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ فلم يذكر أنه كتب عليهم نفس الرهبانية، ولا إتمامها ولا رعايتها، بل أخبرهم أنهم ابتدعوا بدعة، وأن تلك

(١) سورة النساء: الآية ٢٩.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير ١١/٦٩٠.

البدعة لم يرعوها حق رعايتها.

فإن قيل: قوله تعالى: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ يدل على أنهم لو رعوها حق رعايتها لكانوا ممدوحين، قيل: ليس في الكلام ما يدل على ذلك، بل يدل على أنهم - مع عدم الرعاية - يستحقون من الذم ما لا يستحقونه بدون ذلك، فيكون ذم من ابتدع البدعة ولم يرعها حق رعايتها أعظم من ذم من رعاها وإن لم يكن واحد منهما محموداً، بل مذموماً<sup>(١)</sup>.

### الدراسة:

قال الزجاج: "هذه الآية صعبة في التفسير"<sup>(٢)</sup>، وقد اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾، هل هي معطوفة على ما قبلها أو لا؟، على قولين:

القول الأول: أنها معطوفة على قوله تعالى: ﴿رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾<sup>(٣)</sup> واختاره ابن هشام<sup>(٤)</sup>، وقال: "والمشهور أنه عطف على ما قبله، و﴿ابْتَدَعُوهَا﴾: صفة،

(١) الجواب الصحيح ١٨٨/٢ - ٢٠٠، بتصرف واختصار.

(٢) معاني القرآن وإعرابه ١٣٠/٥.

(٣) ذكره النحاس في الإعراب ٣٦٧/٤، والعكبري في إملاء ما من به الرحمن ص ٤٩٩، وشيخ الإسلام كما تقدم، والسمين في الدر المصون ٢٥٤/١٠، و﴿ابْتَدَعُوهَا﴾ على هذا صفة للرهبانية.

(٤) هو إمام الدنيا في النحو، أبو محمد، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري المصري، جمال الدين، ولد في القاهرة سنة ٧٠٨هـ، من مؤلفاته: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، وشدور الذهب، توفي سنة ٧٦١هـ. انظر: الدرر الكامنة ٣٠٨/٢، وحسن المحاضرة ٢٤٧/١.

ولابد من تقدير مضاف، أي: وحب رهبانية<sup>(١)</sup>، وأجاز العطف الزمخشري<sup>(٢)</sup>.  
وعلى هذا يكون الجعل خلقياً كونياً، وليس شرعياً، ومن المعلوم أن الإرادة  
الكونية تشمل الخير والشر، وما يرضاه الله وما لا يرضاه<sup>(٣)</sup>.  
ولا يصح أن يكون الجعل هنا شرعياً محموداً لوجوه تقدم ذكرها عن شيخ  
الإسلام.

**القول الثاني:** أن قوله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً﴾ منصوبة بفعل مضمر، يدل  
عليه ما بعده، تقديره: وابتدعوا رهبانية ابتدعوها، أي جاءوا بها من قبل  
أنفسهم، وهي غلوهم في العبادة<sup>(٤)</sup>، واختاره أبو علي الفارسي<sup>(٥)</sup>، والعكبري<sup>(٦)</sup>،  
والقرطبي<sup>(٧)</sup>، وابن القيم<sup>(٨)</sup>، والشوكاني<sup>(٩)</sup>.  
قال قتادة: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾ فهاتان

(١) مغني اللبيب ٢/٦٣٩.

(٢) الكشف ٤/٦٩.

(٣) ذكر هذا شيخ الإسلام كما تقدم، وانظر: الدر ١٠/٢٥٧، والتحرير ٢٧/٤٢٣.

(٤) ذكر الزجاج في معاني القرآن وإعرابه ٥/١٣٠، والواحدي في الوسيط ٤/٢٥٤ وابن الجوزي

٣١١/٧، والنحاس في الإعراب ٤/٣٦٧، وهذا الوجه هو ما يسمى عند النحويين بالاشتغال.

انظر: أوضح المسالك ٢/١٦٢، والدر المصون ١٠/٢٥٥.

(٥) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، الفارسي الأصل، إمام في العربية، ولد سنة ٢٨٨هـ، من مؤلفاته:

الإيضاح، والحجة، توفي سنة ٣٧٧هـ. انظر: تاريخ بغداد ٧/٢٧٥، وفيات الأعيان ٢/٨٠.

(٦) انظر: إملأ ما من به الرحمن ص ٤٩٩.

(٧) انظر: تفسيره ١٧/١٧٠.

(٨) المدارج ٢/٦٢.

(٩) انظر: تفسيره فتح القدير ٥/٢٥٤.



من الله، والرهبانية ابتدعها قوم من أنفسهم، ولم تكتب عليهم ولكن ابتغوا بذلك وأرادوا رضوان الله، فما رعوها حق رعايتها، ذكر لنا أنهم رفضوا النساء واتخذوا الصوامع"<sup>(١)</sup>.

قال ابن عطية: "والمعتزلة"<sup>(٢)</sup> تعرب (رهبانية) أنها نَصَبُ بإضمار فعل يفسره (ابتدعوها) وليست بمعطوفة على الرأفة والرحمة، ويذهبون في ذلك إلى أن الإنسان يخلق أفعاله، فيعربون الآية على مذهبهم"<sup>(٣)</sup>.

وأجاب ابن عاشور عن قول ابن عطية بقوله: "وليس في هذا الإعراب حجة لهم، ولا في إبطاله نفع لمخالفتهم كما علمت"<sup>(٤)</sup>.

وضَعَفَ هذا الوجه أيضاً أبو حيان، وقال: "وهذا إعراب المعتزلة"، وضعفه أيضاً من جهة الصناعة، وذلك أنه يجوز في المُشْتَعَلِّ عنه الرفع بالابتداء، ولا يجوز الابتداء هنا بقوله: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً﴾ لأنها نكرة لا مسوغ للابتداء بها"<sup>(٥)</sup>.

وأجاب عنه السمين بقوله: "وفيه نظر، لأننا لا نسلم أولاً اشتراط ذلك،... ولئن سلمنا ذلك فثم مسوغ وهو العطف"<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق ٢٨٧/٣ [ط محمود]، وابن جرير ٦٩٠/١١.

(٢) المعتزلة: إحدى الفرق المبتدعة، ابتدعها واصل بن عطاء (ت ١٣١هـ) يعظمون العقل، ويقدمونه على النقل، وهم فرق متعددة يجتمعون على أصول خمسة معروفة، انظر: الملل والنحل للشهرستاني ٢١/١، ومقالات الإسلاميين ٢٣٥/١.

(٣) انظر: تفسيره ٤٢٩/١٥، وانظر: تفسير ابن جزي ٤١٦/٢، والانتصاف لابن المنير ٦٩/٤.

(٤) التحرير والتنوير ٤٢٣/٢٧.

(٥) انظر: تفسيره ٢٢٦/٨.

(٦) الدر المصون ٢٥٥/١٠، وانظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢٩١/١ ط.

واختلف المفسرون في الاستثناء في قوله تعالى: ﴿مَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ إِلَّا  
أُبْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾ على أقوال أربعة:

**القول الأول:** أن الاستثناء منقطع وهو يرجع إلى قوله تعالى: ﴿أُبْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾، والمعنى: ابتدعوها طلباً لرضوان الله، ولم يكتبها عليهم، وهذا قول الجمهور<sup>(١)</sup>، واختاره الثعلبي<sup>(٢)</sup>، والسمعاني<sup>(٣)</sup>، والبغوي<sup>(٤)</sup>، والزمخشري<sup>(٥)</sup>، وابن القيم<sup>(٦)</sup>، وابن عاشور<sup>(٧)</sup>، والسعدي<sup>(٨)</sup>، وقد ردّ هذا القول شيخ الإسلام كما تقدم، ولم يبين وجه ذلك.

**القول الثاني:** أن الاستثناء في الآية منقطع، والمعنى: ما كتبنا عليهم هذه الرهبانية، لكن كتبنا عليهم رضوان الله<sup>(٩)</sup>، وهذا الذي اختاره شيخ الإسلام كما تقدم.

**القول الثالث:** أن الاستثناء راجع إلى قوله تعالى: ﴿مَا كَتَبْنَا﴾

(١) نسبه للجمهور ابن الجوزي في زاد المسير ٣١١/٧.

(٢) تفسيره ٢٤٧/٩.

(٣) تفسيره ٣٨٠/٥.

(٤) تفسيره معالم التنزيل ٣٠٠/٤.

(٥) الكشف ٦٩/٤.

(٦) مدارج السالكين ٦٢/٢.

(٧) التحرير والتنوير ٤٢٣/٢٧.

(٨) تفسيره ص ٨٤٣.

(٩) ذكره النحاس في الإعراب ٣٦٧/٤.

والمعنى: ما كتبناها عليهم بعد دخولهم فيها تطوعاً إلا ابتغاء رضوان الله<sup>(١)</sup>؛ وعلى هذا فالاستثناء متصل<sup>(٢)</sup>.

قال الزجاج: "لما ألزموا انفسهم ذلك التطوع ودخلوا فيه لزمهم تمامه، كما أن الإنسان إذا جعل على نفسه صوماً لم يفترض عليه لزمه أن يتمه"<sup>(٣)</sup>. وقد ردّ هذا القول شيخ الإسلام كما تقدم، وبين أن الله تعالى لا يفعل شيئاً ابتغاء رضوان نفسه.

**القول الرابع:** أن الاستثناء يرجع إلى قوله: ﴿مَا كَتَبْنَاهَا﴾، والمعنى: ما أمرناهم منها إلا بما يرضي الله - عز وجل -، لا غير ذلك؛ قاله ابن قتيبة<sup>(٤)</sup>. والراجح - والله أعلم - القول الأول وهو أن المعنى: ما كتبنا عليهم هذه الرهبانية ولكنهم ابتدعوها طلباً لرضوان الله، لأنه ظاهر الآية، وقول جمهور المفسرين.

(١) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣١١/٧، وانظر: إعراب القرآن للنحاس ٣٦٨/٤.

(٢) انظر: تفسير الرازي ٢١٤/٢٩.

(٣) معاني القرآن وإعرابه ١٣٠/٥، وانظر: الكشاف ٦٩/٤، ومدارج السالكين ٦٣/٢.

(٤) غريب القرآن ص ٤٥٤، وزاد المسير ٣١٢/٧.